

الجزء باء
التقريران المقدمان من لجنة الميزانية والمالية

١ - تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورها السادسة عشرة نيسان/أبريل

*
٢٠١١

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
١٨٩	١١-١	أولاً- مقدمة
١٨٩	١٠-١	ألف- افتتاح الدورة وانتخاب أعضاء المكتب وإقرار جدول الأعمال.....
١٩٠	١١	باء- مشاركة المراقبين.....
١٩٠	١٠٨-١٢	ثانياً- النظر في القضايا المدرجة في جدول أعمال اللجنة في دورها السادسة عشرة.....
١٩٠	١٨-١٢	ألف- استعراض القضايا المالية.....
١٩٠	١٤-١٢	- ١ حالة تسديد الاشتراكات
١٩١	١٦-١٥	- ٢ الموجودات النقدية.....
١٩١	١٨-١٧	- ٣ استثمار الأموال السائلة.....
١٩٢	١٩	باء- المسائل المتعلقة بمراجعة الحسابات.....
١٩٢	٤٦-٢٠	جيم- المسائل المتعلقة بالميزانية
١٩٢	٢٠	- ١ تعليقات عامة
١٩٢	٢٣-٢١	- ٢ إحالات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة
١٩٣	٣٤-٢٤	- ٣ صندوق الطوارئ
١٩٤	٤١-٣٥	- ٤ الأداء البرنامجي لميزانية عام ٢٠١٠
١٩٥	٤٢	- ٥ أداء ميزانية عام ٢٠١١ (الربع الأول).....
١٩٥	٤٦-٤٣	- ٦ افتراضات الميزانية لعام ٢٠١٢ وما بعده
١٩٦	٥٣-٤٧	ـ دال- المسائل الإدارية.....
١٩٦	٤٧	- ١ تدابير زيادة الكفاءة.....
١٩٦	٤٨	- ٢ المحاسبة التحليلية.....
١٩٦	٥٠-٤٩	- ٣ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
١٩٧	٥٣-٥١	- ٤ المشتريات.....
١٩٧	٥٦-٥٤	ـ هاء- الحكومة.....
١٩٨	٧٤-٥٧	ـ واو- الموارد البشرية.....
١٩٨	٥٩-٥٨	- ١ الإدارية.....
١٩٩	٦٠	- ٢ التوظيف.....
١٩٩	٦٢-٦١	- ٣ المساعدة المؤقتة العامة.....
١٩٩	٦٢-٦١	- ٤ استخدام الخبراء الاستشاريين.....

١٩٩	٦٥-٦٤	برنامـج الموظفين الـمبـتدئـين من الفـئـة الفـنـية.....	-٥
٢٠٠	٦٨-٦٦	شـروـط الخـدـمة.....	-٦
٢٠٠	٦٩	إـدـارـة الأـدـاء.....	-٧
٢٠١	٧٢-٧٠	عمـليـات إـعادـة التـصـيـف.....	-٨
٢٠١	٧٤-٧٣	المـكـاتـب المـيدـانـية.....	-٩
٢٠٢	٧٧-٧٥	الـمسـاعـدة القـانـونـية.....	زـايـ-
٢٠٢	١٠٣-٧٨	مـبـانـي الـحـكـمـة	حـاءـ
٢٠٢	٩١-٧٨	الـمـبـانـي الدـائـمـة.....	١
٢٠٤	١٠٣-٩٢	الـمـبـانـي المـوقـتـة.....	٢
٢٠٦	١٠٨-١٠٤	مـسـائـل أـخـرـى	طـاءـ
٢٠٦	١٠٦-١٠٤	الـمـعـاشـات التـقـاعـديـة لـلـقـضـاء.....	١
٢٠٦	١٠٧	وـثـائق جـلـنة المـيزـانـية وـالـمـالـية.....	٢
٢٠٦	١٠٨	موـاعـيد انـعقـاد الدـورـة الخامـسـة عـشـرـة لـلـجـنة.....	٣
المرفقات			
الأول	حـالـة تسـديـد الاـشـتـراكـات حـتـى ١١ نـيسـان /أـبـرـيل ٢٠١١		
الثـاني	جـداول الـموـارد البـشـرـية.....		
الـثـالـث	قـائـمة الـوـثـائق.....		
٢٠٧			
٢٠٩			
٢٢٣			

أولاً - مقدمة

ألف - افتتاح الدورة وإقرار جدول الأعمال

١ - عُقدت الدورة السادسة عشرة للجنة الميزانية والمالية ("اللجنة")، التي شملت عشر جلسات، في مقر المحكمة في لاهاي، في الفترة من ١١ إلى ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١. وألقى رئيس المحكمة، السيد سانغ- هيون سونغ، كلمة ترحيب بمناسبة افتتاح الدورة.

٢ - وقد دُعيت اللجنة إلى الاجتماع في دورتها السادسة عشرة وفقاً لقرار جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") المتخد في جلستها العامة الخامسة المعقدة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ أثناء دورتها التاسعة.

٣ - وقد أعربت اللجنة عن تعازيها لحكومة وشعب اليابان إزاء الخسارة المأساوية في الأرواح وإزاء الدمار الناتج عن الأحداث التي وقعت في ١١ آذار/مارس ٢٠١١.

٤ - وأعربت اللجنة عن تعازيها لموظفي المحكمة وأسرته السيد/آلن كونغولو لومامبا الذي كان يعمل في مكتب المدعي العام والذي قُتل في ٤ نيسان/أبريل ٢٠١١ في حادث تحطم الطائرة الذي وقع في مطار كينشاسا.

انتخاب أعضاء المكتب

٥ - من أجل الدورة السادسة عشرة، قامت اللجنة بإعادة انتخاب السيد سانتياغو ويتر (أوروغواني) رئيساً، وانتخاب السيد/جوهان ليميك (إستونيا) نائباً للرئيس بتوافق الآراء، وفقاً للمادة ١٠ من نظامها الداخلي وجرياً على ممارسة التعاقب السنوي لمنصب نائب الرئيس. وأعربت اللجنة عن تقديرها للنائب السابق للرئيس، السيدة/ نيرينكيندي كاتونغي (أوغندا). ووفقاً للمادة ١٣، عينت اللجنة السيد مسعود حسين (كندا) مقرراً.

٦ - وأحاطت اللجنة علمًا باستقالة السيد/شينيشي ييدا (اليابان) من منصبه كعضو في اللجنة وذلك عقب تعيينه مدير شؤون أوقيانيا بوزارة خارجية اليابان. وشكرت اللجنة السيد/ييدا على مشاركته القيمة ورحت بمحاركة العضو الجديد في اللجنة، السيد/ماتسوشي سوغيرا (اليابان)^(١).

٧ - وقدمت أمانة جمعية الدول الأطراف ("الأمانة") الخدمات الموضوعية للجنة، وعمل مديرها، السيد/رينان فيلاسيس، أميناً للجنة.

٨ - وأقرت اللجنة، في جلستها الأولى، جدول الأعمال التالي (CBF/16/1):

- ١ افتتاح الدورة.
- ٢ إقرار جدول الأعمال.
- ٣ انتخاب أعضاء المكتب.
- ٤ مشاركة المراقبين.
- ٥ تنظيم العمل.
- ٦ استعراض القضايا المالية.
- ٧ المسائل المتعلقة بمراجعة الحسابات.
- ٨ المسائل المتعلقة بالميزانية.
- ٩ المسائل الإدارية.

^(١) انتخب مكتب الجمعية السيد/سوغيورا في ٥ نيسان/أبريل ٢٠١١ لتكميل ولاية السيد/ييدا.

- ١٠ الحوكمة.
- ١١ الموارد البشرية.
- ١٢ المساعدة القانونية.
- ١٣ مباني الحوكمة.
- ١٤ مسائل أخرى.

- ٩ وحضر أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم الدورة السادسة عشرة للجنة:

- ١ دافيد بانيانكا (بوروندي)
- ٢ كارولينا ماريا فيرنانديس أوباسو (المكسيك)
- ٣ جيل فينكلشتاين (فرنسا)
- ٤ فوزي أ.غرايبة (الأردن)
- ٥ مسعود حسين (كندا)
- ٦ جوهان ليمييك (إستونيا)
- ٧ روسيت نيرينكيندي كاتونغي (أوغندا)
- ٨ غيرد ساوي (ألمانيا)
- ٩ أوغو سيسسي (إيطاليا)
- ١٠ إيلينا سوبكوفا (سلوفاكيا)
- ١١ ماساتوشى سوغิورا (اليابان)
- ١٢ سانتياغو ويت (أوروغواي)

- ١٠ ودُعيت الأجهزة التالية التابعة للمحكمة إلى المشاركة في جلسات اللجنة بغية عرض التقارير: هيئة الرئاسة، ومكتب المدعي العام، وقلم المحكمة.

باء- مشاركة المراقبين

- ١١ دعت اللجنة مجلس موظفي المحكمة إلى الإدلاء ببيان. وبالإضافة إلى ذلك، اجتمع أعضاء اللجنة بصورة غير رسمية مع بعض أعضاء الائتلاف من أجل المحكمة الجنائية الدولية.

ثانياً- النظر في القضايا المدرجة في جدول أعمال اللجنة في دورتها السادسة عشرة

ألف- استعراض القضايا المالية

١- حالة تسديد الاشتراكات

- ١٢ استعرضت اللجنة حالة تسديد الاشتراكات حتى ١١ نيسان/أبريل ٢٠١١ (المرفق الأول). ولاحظت اللجنة أن الاشتراكات غير المسددة من الفترات المالية السابقة قد ازدادت إلى مبلغ مجموعه ٢٠٨ ٠٠٠ يورو بالمقارنة مع مبلغ قدره ٦١٥ ٠٠٠ يورو في آذار/مارس ٢٠١٠. وبالإضافة إلى ذلك، أعربت اللجنة عن قلقها من أنه لم تُدفع، حتى ١١ نيسان/أبريل ٢٠١١، سوى نسبة ٤٨ في المائة من اشتراكات عام ٢٠١١. ولاحظت اللجنة كذلك أن ٤٢ دولة فقط قد دفعت جميع اشتراكاتها بالكامل. وشجعت اللجنة جميع الدول الأطراف علىبذل قصارى جهودها لضمان أن يكون لدى المحكمة أموال كافية طوال العام، وفقاً للمادة ٦-٥ من النظام المالي والقواعد المالية.

١٣ - ووفقاً للفقرة ٨ من المادة ١١٢ من نظام روما الأساسي، فإنه " لا يكون للدولة الطرف التي تتأخر عن سداد اشتراكاتها المالية في تكاليف المحكمة حق التصويت في الجمعية وفي المكتب إذا كان المتأخر عليها مساوياً لقيمة الاشتراكات المستحقة عليها في السنتين الكاملتين السابقتين أو زائداً عنها." لاحظت اللجنة أنه بتاريخ ١١ نيسان/أبريل ٢٠١١ كانت ١٢ دولة من الدول الأطراف ما زال عليها متأخرات ولذلك فلن تتمكن من التصويت، وفقاً للفقرة ٨ من المادة ١١٢. لاحظت اللجنة كذلك أن الأمانة قد أبلغت مرتين الدول الأطراف التي عليها متأخرات، مرة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ والأخرى في شباط/فبراير ٢٠١١، بالحد الأدنى للمدفوغات المطلوب دفعه لتجنب تطبيق الفقرة ٨ من المادة ١١٢ من النظام الأساسي، كما أبلغتها بإجراءات طلب الإعفاء من فقدان حقوق التصويت. وطلبت اللجنة من الأمانة أن تقوم مرة أخرى بإخطار الدول الأطراف التي عليها متأخرات. وعلاوة على ذلك، أوصت اللجنة بأن تقوم جميع الدول التي عليها متأخرات بتسوية حساباتها مع المحكمة في أقرب وقت ممكن.

٤ - وبالنظر إلى أنه ستجرى أثناء الدورة العاشرة للجمعية انتخابات لاختيار ستة قضاة وستة أعضاء للجنة ورئيس المحكمة، فإن اللجنة قد ذكرت الدول التي عليها متأخرات بأن طلبات الإعفاء المنصوص عليها في الفقرة ٨ من المادة ١١٢ من نظام روما الأساسي ينبغي أن تقدم من الدول الأطراف إلى الأمانة الجمعية قبل شهر على الأقل من انعقاد دورة اللجنة (٣١-٢٢ آب/أغسطس ٢٠١١) من أجل تيسير استعراض اللجنة لهذه الطلبات وإخطار الجمعية تبعاً لذلك^(٣). وسينشأ لهذا الغرض فريق فرعي تابع للجنة.

٤ - الموجودات النقدية

٥ - أبلغت اللجنة بأن الموجودات النقدية للمحكمة قد بلغت حتى تاريخ ٣١ آذار/مارس ٢٠١١ قرابة ٦٧,٧ مليون يورو. وهذا يشمل المبالغ النقدية المخصصة لصندوق رئيس المال العام وهي ٧,٤ ملايين يورو، وصندوق الطوارئ وقدره ٩,٢ ملايين يورو، والصندوق الاستثماري لتشييد المباني الدائمة وقدره ١٦,٢ مليون يورو.

٦ - لاحظت اللجنة أن معدل التنفيذ كان ٣١,٨ في المائة في ٣١ آذار/مارس ٢٠١١.

٣ - استثمار الأموال السائلة

٧ - استمعت اللجنة إلى تقرير شفوي عن استثمار المحكمة لأموالها السائلة. وأبلغت اللجنة بأن هذه الاستثمارات يحتفظ بها في صورة ودائع لأجل وحسابات إدخار ذات فائدة مصرفية مرتفعة. وعلاوة على ذلك، فإن التوزيع المالي المطلوب قد تحقق عن طريق إيداع أموال المحكمة في العديد من المصارف والبلدان، إذ توجد أموال مودعة في مصارف هولندا وفرنسا وألمانيا والولايات المتحدة. وبالنظر إلى أن اليورو هو قاعدة أموال المحكمة، فإن اللجنة قد أبلغت بأن جملة استعراض الاستثمارات قد وجدت أنه لن تحدث مزايَا إضافية من التوسيع خارج أوروبا بالنظر إلى أن مخاطر عجز النظرة ستظل موجودة في أوروبا على أية حال.

٨ - أوصت اللجنة بأن تستمر المحكمة في رصد السوق المالية الراهنة بغية ضمان الحماية الملائمة للأموال ولعائدات الفائدة المصرفية وتقدم تقارير سنوية إلى اللجنة في دورتها التي تُعقد في نيسان/أبريل.

^(٣) الوثائق الرسمية... المذكرة الرابعة... ICC-ASP/4/32 (ICC-ASP/4/Res.4)، الجزء الثالث، الوثيقة ٤٣، الفقرة ٤٣.

باء- المسائل المتعلقة بمراجعة الحسابات

١٩- أبلغ مدير مكتب المراجعة الداخلية للحسابات اللجنة بأن لجنة مراجعة الحسابات قد عقدت جلساتها الأخيرة في الفترة من ٢٨ شباط/فبراير إلى ١ آذار/مارس ٢٠١١. وأحاطت اللجنة علمًا بالدراسة الاستقصائية لضمان الجودة التي يجريها حالياً خبراء خارجيون. وقد أشارت اللجنة، وهي تكرر الإعراب عن أهمية التقليل إلى أدنى حد من الازدواجية بين هيئات الرقابة، إلى توصياتها المقدمة أثناء دورتها الخامسة عشرة^(٣) وأوصت بأن تقوم هيئة الرئاسة باستعراض اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات على أن تأخذ في الحسبان أوجه القلق التي أعربت عنها اللجنة وكذلك نتائج الدراسة الاستقصائية لضمان الجودة.

جيم- المسائل المتعلقة بالميزانية

-١ تعليقات عامة

٢٠- لاحظت اللجنة أن المحكمة قد نفذت، وتقترن تنفيذ، تغييرات سترتب عليها آثار مالية وذلك فيما يتعلق بعده بنود (هي موظفو الفئة الفنية المعينون دولياً الذين يعملون في موقع ميداني، والمخطط المقترن لدعم التأمين الصحي للموظفين). وأشارت اللجنة إلى قرار الجمعية الذي يقضى بأن أي مقترن يقدم من المحكمة وتكون له آثار على الميزانية البرنامجية، سواء في الأجل القصير أو الأجل المتوسط أو الأجل الطويل، يجب أن يقدم إلى اللجنة من أجل النظر فيه وأن توافق عليه الجمعية صراحة قبل أن تنفذ المحكمة^(٤).

-٢ إحالات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة

٢١- لاحظت اللجنة أن أحد العوامل المحرّكة للتکاليف والذي له تأثير يُعتد به على ميزانية المحكمة هو تكلفة الإحالات الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. فيخصوص إحالة الحالة في ليبيا، كان التقدير الأولي من جانب المحكمة بتاريخ ١١ نيسان/أبريل ٢٠١١ لآثار هذه الإحالة على البرنامج الرئيسي الثاني وحده من الميزانية البرنامجية هو قرابة مليون يورو للسنة الحالية؛ وستجري زيادة هذا المبلغ بمقدار التكاليف التي ما زال يتمنى تحديدها كمياً والتي ستتطلبها برامجه رئيسية أخرى. ورغم أن المحكمة ستلجم على الأرجح إلى صندوق الطوارئ في عام ٢٠١١، فإن تكاليف الحالة في ليبيا ستكون جزءاً من الميزانية العادية في السنوات القادمة.

٢٢- وبموجب أحكام الإحالة، ستحمل المحكمة التكاليف، عن طريق الاشتراكات الخاصة بجمعية الدول الأطراف التابعة لها. والنظام المعياري للتکاليف المتصلة بهذه الإحالات هو الاتفاق المتعلق بالعلاقة المعقود بين المحكمة والأمم المتحدة^(٥) وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٦٢/٦٢.

٢٣- وقد أشارت اللجنة إلى أن الدور المركزي الذي تمارسه المحكمة في مجال العدالة الجنائية الدولية يعود بفوائد على المجتمع الدولي بأسره واقتصرت أن تنظر جمعية الدول الأطراف في السعي مع الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى البحث عن خيارات لتغطية العبء المالي للإحالات المستقبلية.

^(٣) الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء باء، الفقرة ٢٠.

^(٤) المرجع نفسه، الفقرة ٣٤.

^(٥) الوثائق الرسمية... الدورة الثالثة ... ٢٠٠٤ (ICC-ASP/3/25)، الجزء الثالث، ICC-ASP/3/Res.1، المرفق.

-٣ صندوق الطوارئ

٢٤ - بالنظر إلى الزيادة في نشاط المحكمة والإخطارات المقدمة من مسجلة المحكمة بخصوص الإفادة من صندوق الطوارئ، استعرضت اللجنة عدداً من القضايا المتعلقة بالإخطارات والإبلاغ اللاحق بشأن استخدام الصندوق.

٢٥ - وقد قدمت المحكمة ثلاثة إخطارات في عام ٢٠١٠ يبلغ مقدارها ٨,٢٤ مليون يورو^(٦) بغية تغطية تكاليف المحاكم المعاذية والحالة في كينيا. وأبلغت اللجنة بأن مجموع النفقات هو ٥,١٤ مليون يورو (٦٢,٤ في المائة). وبناء على طلب من اللجنة، قدمت المحكمة ورقة غير رسمية تعرض تفاصيل أكبر عن استخدام صندوق الطوارئ في عام ٢٠١٠.

٢٦ - وأنباء الربع الأول من عام ٢٠١١، قدم قلم المحكمة إخطارين^(٧) بغية الإفادة من صندوق الطوارئ. يبلغ مجموعه ٦٣ مليون يورو لتغطية تكاليف نقل الشهود من جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى لاهاي، وكذلك تكاليف تقسيم المساعدة القانونية إلى السيد/كاليكستن مبارو شيمانا، على التوالي. وأبلغت المحكمة اللجنة بأنها ستقدم أيضاً إخطاراً من أجل تغطية تكاليف لا يمكن تجنبها تتعلق بالحالة في ليبيا. يبلغ من المحمول أن يزيد على ٣,٧ مليون يورو (بما في ذلك مليوناً يورو من أجل البرنامج الرئيسي الثاني كما أُشير إلى ذلك في الفقرة ٢١ أعلاه).

٢٧ - وكمالاحظة أولى، أحاطت اللجنة علمًا بالميزانية الكلية التي أنفق في عام ٢٠١٠ وبالنسبة المتوفّق إنفاقه في عام ٢٠١١. وكان من رأي اللجنة أنه إذا استمر هذا الاتجاه، فإنه يُحتمل أن يكون من الضروري في المستقبل القريبتناول مسألة تحديد موارد صندوق الطوارئ.

٢٨ - وفيما يتعلق بالإخطارات، لاحظت اللجنة أن الممارسة المتبعه في قلم المحكمة هي التحديد الكمي للنفقات الكلية لجميع الموارد المطلوبة للوضع غير المتوقع وتقدیم هذا المبلغ في الإخطار المقدم منه. ثم يحدد قلم المحكمة ما هي الاحتياجات التي يمكن استيعابها من داخل الميزانية العادلة مع مضي السنة. وُجِدَ ميل لدى مكتب المدعى العام إلى محاولة إعادة توزيع موارده العادلة بدءاً بالمرحلة الاستهلاكية وقصر التحديد الكمي في الإخطار على النفقات التي يتحملها إلا من الممكن استيعابها.

٢٩ - وأبلغت اللجنة بأن هذا النهج المختلف ضروري لأن مكتب المدعى العام ليس مقدم خدمات لمحالات العمل الأخرى للمحكمة وبالتالي يمكن أن يحول الموارد إلى أولويات جديدة دون التأثير على الأجهزة الأخرى. وليس قلم المحكمة في وضع يسمح له بأن يحدد منذ البداية ما هي الخدمات المتفق عليها التي لن يقدمها أو من هم العمال الذين لن يقدم هذه الخدمات إليهم لكي يقوم بتحويل الموارد. فكل ما يستطيع عمله هو السعي إلى تحقيق أوجه الكفاءة وتحديد الاحتياجات التي يمكن استيعابها في مرحلة لاحقة تبعاً لتنفيذ ميزانيته العادلة.

^(٦) قدمت المحكمة إلى اللجنة إخطارات ميزانية تكميلية بغية الإفادة من صندوق الطوارئ في عام ٢٠١٠ في الحالات التالية:
 (أ) برسالة مؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، قدمت مسجلة المحكمة إخطاراً بمبلغ ٣٣٦٦٠٠ يورو لتغطية تكاليف المحاكم المعاذية للنصف الأول من عام ٢٠١٠؛

(ب) برسالة مؤرخة ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٠، قدمت مسجلة المحكمة إخطاراً تكميلياً موجزاً من إخطارات الميزانية بمبلغ يصل إلى ١٠٥٧١ يورو بخصوص تكاليف معينة لا يمكن تجنبها في الحالة الجديدة في كينيا؛

(ج) برسالة مؤرخة ١٠ أيار/مايو ٢٠١٠، قدمت مسجلة المحكمة إخطاراً بمبلغ ٢٩٦٨٠٠ يورو لتغطية تكاليف المحاكم المعاذية للنصف الأول من عام ٢٠١٠.

^(٧) قدمت المحكمة إلى اللجنة إخطارات ميزانية تكميلية بغية الإفادة من صندوق الطوارئ في الربع الأول من عام ٢٠١٠ في الحالات التالية:

(أ) برسالة مؤرخة ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١، قدمت مسجلة المحكمة إخطاراً بمبلغ ٢٢٩٢٩٥ يورو لتغطية تكاليف نقل الشهود من جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى لاهاي؛

(ب) برسالة مؤرخة ١ آذار/مارس ٢٠١١، قدمت مسجلة المحكمة إخطاراً تكميلياً موجزاً من إخطارات الميزانية بمبلغ ٤٠٠٢٦٣ يورو لتغطية تكاليف المساعدة القانونية المقدمة إلى السيد/كاليكستن مبارو شيمانا.

-٣٠ وأحاطت اللجنة علماً بهذا الشرح. ومع ذلك، ساور اللجنة القلق من أن الإخطار الأولى المتعلقة بالميزانية في بداية العام يمكن أن يؤدي إلى الإفراط في تقدير الاحتياجات بسبب الفقر إلى المعلومات. وفضلاً عن ذلك، فإن الإخطارات لا تميّز بين النفقات التي هي في جوهرها قصيرة الأجل (مثل المواد المستهلكة والخدمات) والنفقات التي قد يكون لها آثار على الميزانيات العادلة اللاحقة (مثل الموظفين والأثاث والمعدات والأجهزة). وساور اللجنة القلق أيضاً من أن الأصناف غير القابلة للتلف مثل المعدات المشتراء على حساب صندوق الطوارئ يلزم دمجها في التخطيط المتعلق بميزانية السنة التالية وخطط استبدال الأصول الرأسمالية. وينبغي من حيث المبدأ أن تؤدي المشتريات المتحصل عليها على حساب صندوق الطوارئ إلى احتياج أقل إلى المعدات والأجهزة في الميزانية التالية.

-٣١ ولذلك أوصت اللجنة بأن تحسن المحكمة المعلومات المقدمة في إخطارتها. وبصورة محددة، طلبت اللجنة إلى المحكمة أن تقدم شرحاً تفصيلياً للسبب في أن المصروفات كانت غير متوقعة أو لا يمكن تجنبها، وأن تعدد بتفصيل أكبر الاحتياجات المقترحة من الموارد، بما في ذلك التأثير المتوقع لذلك على الميزانية العادلة للعام التالي، وأن توضح معدل التنفيذ الحالي والمتوقع للميزانية العادلة للمحكمة وللأجهزة المحددة التي يشملها الإخطار.

-٣٢ وطلبت اللجنة أيضاً أن تقدم المحكمة في الدورة الثانية للجنة كل عام معلومات محدثة بشأن حالة تنفيذ المحكمة للنفقات المرتبطة بصندوق الطوارئ تشمل تحديثاً للمعلومات المتعلقة بمعدل تنفيذ الميزانية البرنامجية وتنفيذ المصروفات الحدودية في الإخطار، وتقديراً منقحاً، وأي تغير في الظروف، والتدابير المتخذة لتحقيق أوجه كفاءة ووفرات بغية المساعدة على استيعاب أو تخفيض المصروفات غير المتوقعة أو التي لا يمكن تجنبها.

-٣٣ وفضلاً عن ذلك، ولكل تؤدي المحكمة مهمتها الرقابية على نحو وافي، أوصت اللجنة بأن تقدم المحكمة بياناً حسابياً أوضحت بتفصيلها الفعلية المتکبدة فيما يتصل بصندوق الطوارئ. وهذا أمر يتسم بأهمية خاصة بالنظر إلى أن الجداول الواردة في تقرير الأداء لعام ٢٠١٠ الذي قدم إلى اللجنة لم يميز بين تنفيذ الميزانية العادلة وتنفيذ النفقات المبلغ عنها في إطار صندوق الطوارئ. وعلى الرغم من اتساق هذا النهج مع الممارسة المتبعة في الماضي، فإنه يؤدي إلى البلبلة نظراً إلى أن من الصعب تقييم أداء المحكمة بالمقارنة مع افتراضاتها الأولية المتعلقة بالميزانية العادلة كما أنه لا يبين بوضوح الكيفية التي جرى بها تحمل النفقات من صندوق الطوارئ. ولذلك، طلبت اللجنة إلى المحكمة أن تفصل تنفيذ الإنفاق المرتبط بصندوق الطوارئ عن تنفيذ الميزانية البرنامجية من أجل تقديم صورة أدق ومن أجل الاستعداد لتلبية متطلبات المعايير الحاسبية الدولية للقطاع العام. وطلبت اللجنة إلى المحكمة أن تطبق هذه التوصية على تقرير الأداء لعام ٢٠١٠ وأن تعيد إصداره لعرضه على جمعية الدول الأطراف^(٨).

-٣٤ وفضلاً عن ذلك، ذكرت اللجنة المحكمة بأن تقدم إلى رئيس اللجنة عن طريق الأمانة، بالإنكليزية والفرنسية في وقت واحد، الإخطارات المقدمة من أجل الإفادة من صندوق الطوارئ بالنظر إلى أن فترة ١٤ يوماً المتواخدة في المادة ٧-٦ من النظام المالي والقواعد المالية لن تبدأ إلا اعتباراً من التاريخ الذي يتلقى فيه رئيس اللجنة الإخطارات من المحكمة بلغتي عمل المحكمة.

٤ - الأداء البرنامجي لميزانية عام ٢٠١٠

-٣٥ نظرت اللجنة في التقرير المتعلق بالأداء البرنامجي للمحكمة الجنائية الدولية لعام ٢٠١٠^(٩). ولاحظت اللجنة أن معدل التنفيذ الإجمالي كان ٩٢,٥ في المائة أو ما مجموعه ٩٧,٣٥ مليون يورو^(١٠)، مقابل ميزانية معتمدة قدرها ١٠٢,٢٥ مليون يورو. ولاحظت اللجنة أيضاً أن معدل

^(٨) تقرير الأداء لعام ٢٠١٠ الذي قدم إلى الجمعية يرد في الوثيقة ICC-ASP/10/16.

^(٩) الوثيقة CBF/16/9.

^(١٠) رهناً بالمراجعة النهائية من جانب المراجع الخارجي للحسابات.

التنفيذ الإجمالي فيما يتعلق بالمؤشر الاستعراضي قد بلغ ١٠٧,٢ في المائة أو ما مجموعه ١,٤٧ مليون يورو^(١١)، مقابل ميزانية معتمدة قدرها ١,٣٧ مليون يورو.

-٣٦ ونوهت اللجنة بجهود المحكمة الرامية إلى استيعاب تكلفة المصروفات غير المتباً بها في الميزانية العادلة.

-٣٧ وقدمت اللجنة عدداً من التوصيات الرامية إلى المساعدة على تحسين عرض أداء الميزانية. وكما لوحظ في الفقرة ٣٣ أعلاه، أوصت اللجنة بأن تقدم المحكمة جداولين منفصلين لتنفيذ الميزانية العادلة ولتنفيذ المصروفات المحسوبة على صندوق الطوارئ.

-٣٨ وفضلاً عن ذلك، ولكي تلقي اللجنة نظرة دينامية على أنشطة المحكمة، فإنما طلبت إلى المحكمة أن تدمج معاً، في جداول تورّد في مرفق، المعلومات المتعلقة بعدد البعثات، والوثائق والصفحات التي قدمت في كل قضية لدى مكتب المدعى العام^(١٢)، وعدد المدعى عليهم، وطلبات الضحايا، ومدةبقاء الشهود لأغراض قلم المحكمة^(١٣)، بما في ذلك جداول تعكس الافتراضات الموضوعة في الميزانية البرنامجية المقترحة والأرقام الفعلية، فيما يتعلق بالفترة المالية المعنية وكذلك فيما يتعلق بأرقام السنوات الثلاث السابقة.

-٣٩ ولاحظت اللجنة وجود خروج غير هين عن الافتراضات المتعلقة بمدد بقاء الشهود في مقر المحكمة، إذ يقضي عدد متزايد منهم في لاهي فترات أطول مما كان مقدراً في الميزانية البرنامجية لعام ٢٠١٠. وقد أدى ذلك إلى حدوث زيادة قدرها ٨١٤٠٠٠ يورو. وأوصت اللجنة المحكمة باستعراض الظروف التي اكتفت حدوث القارق الكبير بين افتراضاتها الأولية وما تحقق فعلاً بخصوص مدة وجود الشهود في لاهي في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١، وأن تبلغ اللجنة في دورتها السابعة عشرة بشأن افتراضات الميزانية الموضوعة في الميزانية البرنامجية لعام ٢٠١٢.

-٤٠ وأحاطت اللجنة علماً بحالة الصناديق الاستثمارية وأشارت إلى أنه، عملاً بالمادة ٥-٦ من النظام المالي، يجب إبلاغ جمعية الدول الأطراف، عن طريق اللجنة، بحالة جميع الصناديق الاستثمارية.

-٤١ وأشارت اللجنة إلى تعليقات كانت قد أبدتها في دورات سابقة، فأوصت كذلك بإعادة النظر في مؤشرات أداء ميزانية عام ٢٠١٢ بخصوص البرنامج الرئيسي الأول من أجل التمكّن على نحو أفضل من تتبع الأنشطة والتائج المتحقق. وأشارت اللجنة إلى أن المثال الخاص بالأجهزة الأخرى للمحكمة وبالمحاكم الدولية الأخرى قد يكون مفيداً في هذا الصدد.

أداء ميزانية عام ٢٠١١ (الربع الأول)

-٥

-٤٢ نظرت اللجنة في التقرير المتعلق بأداء ميزانية المحكمة الجنائية الدولية حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠١١^(١٤). ولاحظت اللجنة أن معدل التنفيذ قد بلغ ٣١,٨ في المائة ووافقت على مواصلة رصد الحالة في دورتها السابعة عشرة.

افتراضات الميزانية لعام ٢٠١٢ وما بعده

-٦

-٤٣ استمعت اللجنة إلى عرض شفوي بشأن الافتراضات المؤقتة للميزانية لعام ٢٠١٢. وأبلغت المحكمة اللجنة بأنما قد حددت العوامل المسيبة للتکاليف التي يمكن أن تؤدي إلى حدوث زيادات كبيرة جداً في عام ٢٠١٢.

^(١١) رهناً بالمراجعة النهائية من جانب المراجع الخارجي للحسابات.

^(١٢) الفقرات ٥٢ إلى ٦٧ من الوثيقة CBF/16/9.

^(١٣) الفقرات ٧٥ إلى ١٠٠ من الوثيقة CBF/16/9.

^(١٤) الوثيقة Corr.1 CBF/16/13.

٤٤ - وأوصت اللجنة بأن تُجري المحكمة تحليلاً معمقاً لتحديد وفورات تتصل بالكافاءة ووفورات أخرى بغية المساعدة على التعويض عن الزيادات المذكورة آنفًا في الميزانية. وأشارت اللجنة إلى طلب الجمعية الداعي إلى أن تستعرض المحكمة أولوياتها من حيث الإنفاق^(١٥).

٤٥ - وفي ضوء كون أولى القضايا التي عُرضت على المحكمة يُحتمل أن تصل إلى مرحلة التعويضات في عام ٢٠١٢، نظرت اللجنة في التكاليف المرتبطة بهذه المرحلة. ولاحظت اللجنة أن المبيعات الخمس التالية تتناول مسألة التعويضات:

- (أ) اللجنة؛
- (ب) الصندوق الاستئماني للضحايا؛
- (ج) الفريق العامل في لاهاي التابع لمكتب الجمعية؛
- (د) الفريق الدراسي المعين بالحكومة التابع للفريق العامل في لاهاي؛
- (هـ) دوائر المحكمة.

٤٦ - وأشارت اللجنة إلى أنها، إذ تضم ولايتها في الاعتبار، لن تنظر إلا في الجوانب المالية والجوانب المتعلقة بالميزانية من هذه المسألة ومن ثم فإنها نصحت بأن تُؤخذ في الحسبان عدد من العوامل عند تصميم عملية تعويضات مثل مدى وجود أي أصول تخص الطرف المدان، والغرامات الموقعة كجزء من الحكم المحكوم به عليه، والأموال المتاحة في الصندوق الاستئماني للضحايا. وأوصت اللجنة بقيام جميع الأطراف المعنية بهذه المسألة بضمان أن تُؤخذ في الحسبان الآثار المالية وتحليل تكاليف وفوائد شتى الخيارات المطروحة لتناول مسألة التعويضات.

دال - المسائل الإدارية

١ - تدابير زيادة الكفاءة

٤٧ - تلقت اللجنة تقريراً مرحلياً خامساً عن التقدم الذي أحرزته المحكمة فيما يتعلق بالتدابير الرامية إلى زيادة الكفاءة^(١٦). وكررت اللجنة الإعراب عن توصيتها الموجهة إلى المحكمة ومفادها أن تتلقى اللجنة في دورتها السابعة عشرة تحديداً كمياً للمكاسب المتحققة من حيث الكفاءة^(١٧).

٢ - المحاسبة التحليلية

٤٨ - استمعت اللجنة إلى عرض شفوي عن المحاسبة التحليلية ووفقاً له سيجري القيام بالمشروع على مرتبتين: المرحلة الأولى (المطلبات المتعلقة بالإعداد الداخلي وبالمحظط) وستستمر فترة أقصاها ثلاثة أشهر، والمرحلة الثانية (التنفيذ الفنى) وستبدأ أثناء الشهر الثالث من المرحلة الأولى وتستمر زهاء ثلاثة أشهر. وتبلغ تكلفة المرحلة الأولى والإعداد للمرحلة الثانية قرابة ٦٠ ٠٠٠ يورو. وأوصت اللجنة بقيام المحكمة بالإبلاغ سنوياً عن هذه المسألة أثناء دورة اللجنة التي تُعقد في نيسان/أبريل.

٣ - المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

٤٩ - رحبت اللجنة بتقرير المحكمة عن المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام^(١٨) ولاحظت أن المحكمة قد أدرجت جدولًا زمنياً مقتراً للتنفيذ إلى جانب ميزانيته المقترنة. وطلبت اللجنة إلى

^(١٥) الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الأول، الجزء الأول، باء، الفقرتان ٣٦ و٣٧.

^(١٦) الوثيقة 16/15 .CBF

^(١٧) الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء باء، الفقرتان ٣٥ و٣٦.

^(١٨) الوثيقة 10/3 .ICC-ASP/10/3

المحكمة أن تكفل دمج ميزانية المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في ميزانيتها البرنامجية المقترحة لعام .٢٠١٢

٥٠ وأشارت اللجنة أيضاً إلى أن تنفيذ هذه المعايير سيكون له أثر عميق على الإدارة المالية وعلى إجراءات الميزانية الخاصة بالمحكمة. ولذلك كررت اللجنة الإعراب عن طلبها الداعي إلى أن تحدد المحكمة التأثيرات التي يمكن أن يؤدي إليها نظام ساب و التعديلات التي سيلزم إدخالها على النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة، وذلك من أجل دورتها التي تُعقد في نيسان/أبريل^(١٩).

٤- المشتريات

٥١ رحبت اللجنة بتقرير المحكمة عن المشتريات^(٢٠) ولاحظت أن المحكمة قد أحرزت تقدماً كبيراً في تحسين كفاءة وشفافية ممارساتها المتعلقة بالمشتريات وذلك، في جملة أمور، عن طريق التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى وعن طريق وضع المعلومات ذات الصلة على الموقع الشبكي للمحكمة. ودعت اللجنة المحكمة إلى زيادة تحسين شفافية أنشطة المشتريات لديها عن طريق إضافة معلومات إضافية عن جميع أنشطة المشتريات المتصلة بالمباني الدائمة، وعن طريق إضفاء الطابع المركزي على جميع أنشطة المعلومات التي يحتاج إليها من يريدون طرح عطاءات بخصوص أي خدمات مستقبلية.

٥٢ وبالإضافة إلى ذلك، دعت اللجنة المحكمة إلى تحسين عرضها للمعلومات الواردة في تقريرها عن طريق تقديم سلاسل زمنية متعددة سنوات مع أشكال بيانية تعرض أنشطة المشتريات. وكررت اللجنة الإعراب عن توصيتها السابقة المقدمة في دورتها الرابعة عشرة^(٢١) وتوصية المراجع الخارجي للحسابات رقم ١٤^(٢٢) الداعيَين إلى أن تنفذ المحكمة على أساس عاجل عملية تقديم إقرار عن الأصول والممتلكات من كل موظف من الموظفين في وحدة المشتريات وفي مشروع المباني الدائمة، وبإضفاء الطابع الرسمي على عملية تقديم إقرارات الأصول في الإجراءات المكتوبة.

٥٣ ودعت اللجنة المحكمة إلى أن تقدم معلومات محدثة في دورتها السابعة عشرة عن الإجراءات والممارسات المتعلقة بالمشتريات من أجل المباني الدائمة.

هاء- الحكومة

٤ كان مروضاً على اللجنة تقرير المحكمة عن الحكومة، واستمعت اللجنة إلى عرض من رئيس الفريق الدراسي المعنى بالحكومة^(٢٣)، السفير بيتر دي سافورنин لوهمان (هولندا)، أبلغ فيه اللجنة بأن الفريق الدراسي قد بدأ أعماله وأنه سيبحث القضايا التالي:

المجموعة الأولى: العلاقة بين المحكمة وجمعية الدول الأطراف

(أ) تمديد ولاية القضاة؛

(ب) عملية انتخاب القضاة ورؤسهم/رئيس المحكمة؛

(ج) نطاق وولاية الاستقلال القضائي إزاء المسائلة الإدارية (تقاطع مع المجموعة الثانية).

المجموعة الثانية: تعزيز الإطار المؤسسي داخل المحكمة

(أ) سلطات رئيس المحكمة و اختصاصاته؛

^(١٩) الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء باء، الفقرة ٦٥.

^(٢٠) الوثيقة CBF/16/2.

^(٢١) الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء باء، الفقرة ٤٤.

^(٢٢) المرجع نفسه، الجزء حيم، الفقرة ٦٢.

^(٢٣) الوثائق الرسمية... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/Res.2)، المجلد الأول، الجزء ثالثاً،

(ب) متابعة تقرير المحكمة الداخلية^(٢٤).

المجموعة الثالثة: زيادة كفاءة عملية القضاء الجنائي

(أ) التعجيل بعملية القضاء الجنائي؛

(ب) عمليات الجبر.

٥٥ - ورحبت اللجنة بالإفادة الإعلامية المقدمة وأكدت على التأثير المالي المحتمل على المحكمة فيما يتعلق بهياكل المحكمة. وأعربت اللجنة عن اهتمامها بالنتائج التي توصل إليها الفريق الدراسي وقررت تزويد الفريق بتجميع للتوصيات السابقة الصادرة عن اللجنة بشأن هذه المسائل.

٥٦ - والتقت اللجنة أيضاً بخبراء مكتب الأمم المتحدة لخدمات الرقابة الداخلية الذين يجرون الدراسة الاستقصائية لضمان الجودة والذين قدموا معلومات محدثة عن أنشطتهم والتمسوا إسهاماً من اللجنة. وقدمت اللجنة ردوداً خطية إلى الخبراء من بينها التجميع المذكور آنفاً. وأعربت اللجنة عن دعمها لهذه العملية وقالت إنها تتطلع إلى تلقي تقرير الخبراء.

١٠- الموارد البشرية

٥٧ - كان معروضاً على اللجنة تقرير المحكمة عن إدارة الموارد البشرية^(٢٥). وأعربت اللجنة عن قلقها إزاء الافتقار إلى الشفافية في عملية التعيين وإزاء استمرار الاحتلال في التمثيل الجغرافي في المحكمة والافتقار إلى تعليمات إدارية خطية شاملة. ولاحظت اللجنة أن المحكمة تحتاج إلى تحسين نشر المعلومات المتعلقة بالوظائف الشاغرة من الفئة الفنية، وخاصة فيما يتعلق بالدول غير الممثلة. والدليل على ذلك هو الإحصاءات المقدمة بشأن الموارد البشرية إلى اللجنة (انظر المرفق الثاني).

١- المحكمة

٥٨ - دعت اللجنة المحكمة إلى النظر في بدائل محايدة من حيث الميزانية/بدائل منخفضة التكلفة للتعامل مع الدول الناقصة التمثيل والدول غير الممثلة، مثل ما يلي:

(أ) الاتصال على نحو منتظم بجهة التنسيق المعنية بالتمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين، التابعة للمكتب؛

(ب) تنظيم إفادات إعلامية منتظمة لسفارات هذه الدول في لاهاي؛

(ج) قيام مكتب الاتصال في نيويورك بتنظيم إفادات إعلامية منتظمة للبعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة؛

(د) بحث استخدام أساليب الاتصال الحديثة لعقد جلسات إعلامية عن طريق المؤتمرات الفيديوية مع الجمهور المهم؛

(هـ) دعوة مسؤولين من العواصم إلى زيارة المحكمة لحضور جلسة إعلامية أو تنظيم جلسات إعلامية أثناء بعض الحلقات الدراسية الإقليمية التي تعقدتها المحكمة لأغراض أخرى؛

(و) بحث إمكانية تنفيذ عملية تعيين سريعة المسار من أجل مواطني الدول الأطراف غير الممثلة والدول الأطراف الناقصة التمثيل، فضلاً عن اتخاذ التدابير الأخرى المعمول بها في الأمم المتحدة.

^(٢٤) تقرير المحكمة عن التدابير المتخذة لزيادة الوضوح بشأن مسؤوليات الأجهزة المختلفة (ICC-ASP/9/34).

^(٢٥) الوثيقة ICC-ASP/10/9.

٥٩ - وأوصت اللجنة بأن تقدم المحكمة في سياق تقريرها المتعلق بالموارد البشرية بياناً كاملاً بالتكاليف والفوائد والمشاكل والاحتمالات المتوقعة المتصلة بجميع أشكال أنشطة التعيين (الامتحانات التنافسية، وبعثات التوظيف، وما إلى ذلك).

-٢ التوظيف

٦٠ - أبلغت المحكمة اللجنة بأنها قد نظرت في مسألة إنشاء مجلس لعمليات إقرار التعيينات حسب طلب اللجنة في دورتها الرابعة عشرة^(٢٦). وقررت المحكمة عدم إنشاء هذا المجلس بسبب القلق من أنه سيؤدي إلى تأخير التوظيف على نحو لا موجب له. وكان من رأي اللجنة أنه لما كانت عملية التوظيف في المحكمة لم تعد تتعلق بنفس الرتب المرتفعة مثلما كان الحال من قبل، فلا بد أن يكون من الأيسر إدارة هذه العملية. ولاحظت اللجنة أن الشفافية هي أيضاً مسألة هامة جداً وأنه ينبغي أن تُجرى المحكمة تحسينات في هذا الصدد. ولذلك، أوصت اللجنة بأن تنشئ المحكمة على سبيل المحاولة مجلساً لإقرار التعيينات يشمل مثلاً مجلس الموظفين سيراً على الممارسة المتبعة في منظمات دولية أخرى وأن تبلغ المحكمة اللجنة بتنتائج ذلك في دورتها التي ستعقد في نيسان/أبريل.

-٣ المساعدة المؤقتة العامة

٦١ - ردًا على ملاحظة اللجنة بخصوص ما إذا كان لدى المحكمة سياسة مكتوبة بشأن المساعدة المؤقتة العامة، أوضحت المحكمة أنها تعمل على أساس ممارسة موحدة بالكامل فيما يتعلق بتحديد استخدام المساعدة المؤقتة العامة.

٦٢ - وأشارت اللجنة إلى طلبها الوارد في الفقرة ٦٩ من تقرير دورتها الخامسة عشرة بشأن الحاجة إلى اتباع سياسة موحدة وتوجيهات مكتوبة بخصوص استخدام المساعدة المؤقتة العامة في كل جهاز وبشأن المعايير المستخدمة في التوظيف على هذا الأساس.

-٤ استخدام الخبراء الاستشاريين

٦٣ - لاحظت اللجنة أن المحكمة قد استعانت بكثير من الخبراء الاستشاريين للقيام ببعضها شئ. ودعت اللجنة المحكمة إلى أن تقدم في تقاريرها في المستقبل مزيداً من التفاصيل عن مدة عمل الخبراء الاستشاريين ومعايير تحديد أجورهم وأن تضع سياسة عامة ومعايير بشأن تعيين الخبراء الاستشاريين.

-٥ برنامج الموظفين المبتدئين من الفئة الفنية

٦٤ - أحاطت اللجنة علمًا بالمعلومات المقدمة من المحكمة عن مقترенноها المتعلقة بإنشاء برنامج للموظفين المبتدئين من الفئة الفنية وأوصت بأن تنتهي المحكمة مقترенноها هذا بغية ضمان تحديد جميع التكاليف المرتبطة بالبرنامج. وأشارت اللجنة إلى أن المحكمة لديها ٧٦٣ وظيفة مدرجة بميزانية وما مجموعه ١١٢٠ شخصاً يعملون من أجل المحكمة.^(٢٧) وأوصت اللجنة في هذا الصدد بأن تعيّن المحكمة المجالات المحددة التي سيشكل فيها عمل برنامج الموظفين المبتدئين من الفئة الفنية إسهاماً في المحكمة دون أن ينطوي على بiroقراطية وتكاليف إضافية. وأوصت اللجنة أيضاً بأن تنظر المحكمة في عدد أفراد برنامج الموظفين المبتدئين من الفئة الفنية الذين يمكن إيواؤهم في مبان المحكمة وتكاليف محططات العمل الإضافية فضلاً عن تكاليف إدارة البرنامج. وينبغي من حيث المبدأ أن تُستعاد التكاليف بالكامل من البلدان الراعية للبرنامج.

^(٢٦) الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء باء، الفقرة ٥٥.

^(٢٧) المرفق الثاني، جدول الموارد البشرية (الجدول ٦).

-٦٥ - وأوصت اللجنة بأن تستعرض المحكمة وتحسن على سبيل الأولوية جميع السياسات والإجراءات المتعلقة بشؤون الموظفين بقصد جعل هذه السياسات والإجراءات أبسط وأكثر شفافية وملاءمة. وينبغي دمج هذه القواعد والإجراءات في دليل لإدارة الموارد البشرية ينبغي استخدامه كمصدر رئيسي من جانب جميع البرامج التي تتناول مسائل المساعدة المؤقتة العامة والخبراء الاستشاريين وغيرهم وأن تقوم بإبلاغ اللجنة عن ذلك في دورتها الثامنة عشرة.

شروط الخدمة

-٦

-٦٦ - أبلغت المحكمة اللجنة بأنها قد نفذت في عام ٢٠١٠ شروطاً محسنة للخدمة بخصوص موظفي الفئة الفنية المعينين دولياً الذين يعملون في مراكز عمل ميدانية تمشياً مع الشروط التي تطبقها صناديق وبرامج الأمم المتحدة. وأعربت اللجنة عن أوجه قلقها بشأن النهج الذي اتبعته المحكمة. وأشارت اللجنة إلى أن أي مقترحات ذات آثار على الميزانية يجب، كما ذكر في الفقرة ٢٠ أعلاه، أن توافق عليها جمعية الدول الأطراف صراحةً بعد نظر اللجنة فيها. وأعربت اللجنة أيضاً عن قلقها من أن المحكمة قد اختارت اعتماد الشروط التي تطبقها صناديق وبرامج الأمم المتحدة. وأشارت اللجنة إلى وجود خيارات أخرى متاحة للمحكمة وأن الجمعية العامة هي نفسها قد قررت تنسيق الشروط التي تطبقها الصناديق والبرامج الداخلية ضمن الأمانة العامة للأمم المتحدة. وأوصت اللجنة بأن يؤخذ في الحسبان في أي تطبيق لشروط الخدمة المحسنة في مراكز العمل الميدانية أن الشروط التي تطبقها صناديق وبرامج الأمم المتحدة سيجري تعديليها هي نفسها. وطلبت اللجنة إلى المحكمة أن تعد بياناً كاماً بتكاليف التغييرات المتعلقة بشروط خدمة موظفى الفئة الفنية المعينين دولياً الذين يعملون في مراكز عمل ميدانية، على أن يشمل شرحأً للقرار القاضى بتطبيق شروط الخدمة التي تستخدمها صناديق وبرامج الأمم المتحدة والخطط الرامية إلى اتباع نظام الأمم المتحدة بالنظر إلى أن الشروط التي تطبقها الصناديق والبرامج تنسق مع الأمانة العامة للأمم المتحدة وأن تبلغ اللجنة عن ذلك في دورتها الثامنة عشرة.

-٦٧ - وفضلاً عن ذلك، أبلغت المحكمة اللجنة بأنها تنظر في عرض نظام لدعم أقساط التأمين الصحى على الموظفين المؤهلين لذلك من سيتقاعدون في عام ٢٠١١ أو بعده. وكان من رأى المحكمة أنها تستطيع استيعاب أي تكاليف مرتبة على ذلك للفترة القادمة البالغة ١٠ سنوات إلى ١٥ عاماً دون زيادة الميزانية البرنامجية.

-٦٨ - وأكدت اللجنة مرة أخرى على أي مقترَح له آثار مالية مباشرة على الميزانية البرنامجية يجب أن تستعرضه اللجنة وأن توافق عليه جمعية الدول الأطراف صراحةً، بصرف النظر عمما إذا كانت المحكمة تستطيع أن تموّل المقترَح دون زيادة الميزانية. وينبغي ألا تستخدم المحكمة المرونة والأموال الفائضة من أجل تغطية التزامات جديدة طويلة الأجل دون الحصول على موافقة صريحة مسبقة من الجمعية. وبالنظر إلى عدم وجود وقت كافٍ يسمح بمناقشة المقترَح المحدد مناقشة مناسبة أثناء هذه الدورة، فإن اللجنة ليست في وضع يمكنها من إصدار توصية إلى الجمعية في هذه المرحلة. وإن اللجنة، وقد لاحظت أن منظمات دولية أخرى قد عرضت نظاماً للمساهمة يقوم على المناصفة بنسبة ٥٠/٥٠ في المائة، غير مقتنة بأن النسبة المقترَحة من المحكمة مناسبة ولذلك فإنها قد طلبت إلى المحكمة أن تعيد تقسيم المقترَح مشفوعاً بمحاسب أدق على أساس التغطية بنسبة ٥٠/٥٠ في المائة من أجل النظر فيه في دورتها السابعة عشرة.

إدارة الأداء

-٧

-٦٩ - أبلغت المحكمة اللجنة بأنها تواصل تطبيق خطط عمل فردية كأساس لتقييم الأداء وأنها تخطط لإصدار أمر إداري جديد بشأن هذه المسألة خلال عام ٢٠١١. وأوصت اللجنة بأن تنظر المحكمة في

إنشاء آليات للاعتراف بالخدمة الاستثنائية من جانب الأفراد أو الأفرقة وإحياء ذكرى الموظفين الذين ماتوا أثناء الخدمة وإبلاغ اللجنة بنتائج ذلك في دورتها الثامنة عشرة.

-٨- عمليات إعادة التصنيف

-٧٠ فيما يتعلق بعمليات إعادة التصنيف، رحبت اللجنة بأن المحكمة لن تطلب أية عمليات إعادة تصنف من أجل الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢، وبأنها ستعيد النظر في نهجها المتعلق بإعادة التصنيف في سياق استراتيجيتها المنقحة المتعلقة بالموارد البشرية وبأن اللجنة ستلتقي من المحكمة النهج المستقبلي المقترح من أجل النظر فيه في الدورة الثامنة عشرة للجنة.

-٧١ ورحبت اللجنة بتقليل المحكمة للتحدي المتمثل في إدارة صفيحة مهامها، بما في ذلك المهام الجديدة، على أساس الموارد المخصصة لمستويات التوظيف الحالية. وفي هذا الصدد، أوضحت اللجنة أن توصيتها الداعية إلى تجميد عدد الوظائف الثابتة تعنى أنه ينبغي لا تقدم المحكمة طلبات بإنشاء أي وظائف ثابتة جديدة إلى أن يتم إعداد تيرير شامل لجميع الوظائف القائمة. ومن ثم ينبغي عدم إجراء أي زيادة صافية في الوظائف الثابتة في ميزانية عام ٢٠١٢. وفهمت اللجنة أنه في حالة حدوث تغيير في الاحتياجات والأولويات داخل جهاز ما، يمكن نقل وظيفة ثابتة داخل جهاز ما أو فيما بين الأجهزة ما دام لن تحدث أي زيادة صافية. وأوصت اللجنة بأن يبدأ التيرير الشامل لجميع الوظائف بالرتبين مد-١ وف-٥ في جميع الأجهزة. وطلبت اللجنة إلى المحكمة أن تقدم مبررات هذه الوظائف في دورتها السابعة عشرة.

-٧٢ وتلقت اللجنة أيضاً تقريراً عن الهيكل الأساسي الأدنى للمحكمة وإمكانية 'الميزنة على أساس الرصيد الصفر' ^(٢٨). وكان من رأي اللجنة أن كلا التقريرين يتطلبان مزيداً من التوضيح. وأوضحت اللجنة أن الغرض من التجميد ومن النظر في الأخذ بـ'الميزنة على أساس الرصيد الصفر' ومن الهيكل الأساسي الأدنى للمحكمة هو دعم إجراء استعراض أساسي للعمليات المطبقة داخل المحكمة بقصد تحرير الحد الأدنى من الأنشطة الأساسية للمحكمة وتحديد أكفاً طريقة لتنفيذ الأنشطة الأساسية وما إذا كانت العمليات والإجراءات المنفذة أثناء مرحلة إنشاء المحكمة ما زالت ملائمة. وأشارت اللجنة إلى أن المحكمة تواجه صعوبة في تحديد احتياجاتهما من الموظفين من أجل إجراءاتها المختلفة، ولذلك أوصت اللجنة بأن تستعرض المحكمة التقرير المتعلق بـ'الميزنة على أساس الرصيد الصفر' والهيكل الأساسي الأدنى للمحكمة من هذا المنظور وأن تحاول تحديد احتياجاتها الأساسية تحديداً أفضل. وعلى ذلك، ستُقدم المحكمة التصريح المنقحة من التقريرين إلى اللجنة من أجل النظر فيهما في دورتها الثامنة عشرة.

-٩- المكاتب الميدانية

-٧٣ استمعت اللجنة إلى عرض قدمه قلم المحكمة بشأن المكاتب الميدانية أبلغ فيه قلم المحكمة اللجنة بأنه سيختفي الوجود الميداني للمحكمة إلى مكتبين ميدانيين كاملين، ووجودين ميدانيين فضلاً عن وجود محدود لقلم المحكمة في نيروبي، بيكينيا، بحلول نهاية عام ٢٠١١. وبعد تكالفة إغلاق أولية، يمكن توقع أن يكون لذلك تأثير إيجابي على الميزانية. وسيجري تخزين المعدات والأجهزة وإعادة استخدامها كلما كان ذلك عملياً واقتصادياً. وقد أبلغت المحكمة اللجنة بأنه يجري بالفعل اتخاذ تدابير لدعم الموظفين المعينين محلياً في بحثهم عن فرص عمل بديلة.

-٧٤ ورحبت اللجنة بهذا النهج باعتباره مؤشراً إيجابياً على وضع وتنفيذ استراتيجية بشأن المكاتب الميدانية وأوصت بتحويل العرض غير الرسمي الذي استمعت إليه إلى وثيقة رسمية من وثائق جمعية الدول الأطراف.

^(٢٨) الوثيقتان CBF/16/14 وCBF/16/12.

زاي- المساعدة القانونية

-٧٥ نظرت اللجنة في تقرير المحكمة من حيث مرغوبية وجود عتبات مطلقة لأغراض عمليات حساب العَوْز، والإنفاق الفعلى على المساعدة القانونية في تقرير أداء الميزانية لعام ٢٠١٠، والتقدير المتعلق بأداء الميزانية لعام ٢٠١١ وذلك حسب الوضع في ٣١ آذار/مارس ٢٠١١، والتوقعات المتعلقة بالمساعدة القانونية المقدمة من المحكمة لعام ٢٠١٢.

-٧٦ لاحظت اللجنة وجود إنفاق مفرط كبير جداً على المساعدة القانونية في عام ٢٠١٠، فضلاً عن معدل تنفيذ مرتفع جداً بالفعل في الربع الأول من عام ٢٠١١. لاحظت اللجنة أن المساعدة القانونية تشكل على نحو متزايد عاماً هاماً من عوامل رفع التكاليف وقررت إيلاء اهتمام خاص لهذه المسألة في دورتها القادمة في سياق النظر في ميزانية عام ٢٠١٢. وأوصت اللجنة أيضاً بأن تعد المحكمة تقريراً أشمل يتضمن مزيداً من التبرير لاختيار المؤشرات الحالية لتكلفة المعيشة والتي استُخدمت لتحديد عتبة العَوْز، فضلاً عن خيارات ممكنة أخرى، مثل لجنة الخدمة المدنية الدولية، بالنظر إلى النطاق المحدود للبلدان المشمولة باقتراح استخدام معايير منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.

-٧٧ وتيسيراً لإجراء مناقشة غير رسمية، طلبت اللجنة من المحكمة أن تقدم معلومات محدّدة بشأن المسائل التي أثّرت، والخبرة المكتسبة، في تحديد مدى عَوْز الأشخاص المحتاجين وذويهم. وينبغي أن تُناقش في هذه المعلومات الأساليب المطبقة لجمع الأدلة، وطرق تحديد الأصول المخفية، والأدوات القانونية المتاحة لتصفيية أية أصول، ودور الحق المالي، وأية دروس يمكن تعلمها من المحاكم الدولية الأخرى.

حاء- مباني المحكمة

١- المباني الدائمة

-٧٨ كان معروضاً على اللجنة "التقرير المؤقت المتعلق بأنشطة لجنة الرقابة" ^(٢٩) ، واستمعت اللجنة إلى عرض قدمها كل من رئيس لجنة الرقابة، السيد/ مارتن شتروب، (سويسرا)، والقائمة بأعمال مدير المشروع السيدة/ آن جانسن، وقلم المحكمة قدموا فيها إفادات إلى اللجنة بشأن أنشطة لجنة الرقابة، ومكتب مدير المشروع، ومكتب المشروع العن بمباني الدائمة، على التوالي. وتلقت اللجنة عرضاً إضافياً قدمه مدير المشروع، السيد/ بيتر تيمِرمان.

-٧٩ وأبلغت اللجنة بأنه على الرغم من التأخير الناجم عن اختيار المهندس المعماري والوقت المطلوب في القيام بعمل "المهندسة القيمية"، الذي تألف من سلسلة من التغييرات في التصميم، يُنتظر أن يبقى المشروع في حدود الميزانية المعتمدة وقدرها ١٩٠ مليون يورو بأسعار عام ٢٠١٤، وكذلك في حدود الإطار الزمني الذي يمتد الآن حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ من أجل الانتقال إلى المباني الجديدة. وقد بدأت مرحلة التصميم النهائية في ١ آذار/مارس ٢٠١١ وستستغرق ستة أشهر.

-٨٠ وأبلغت اللجنة أيضاً بأن المحكمة قد قدرت تكاليف الميزانية المتصلة بالمشروع ولكن غير المتصلة بالتشييد ("تكاليف الإطار ٤") بأنها تصل إلى قرابة ٤٢٠ مليون يورو وهو مبلغ سيلزم دفعه بين عامي ٢٠١١ و٢٠١٥. وهذا المبلغ يُضاف إلى الميزانية المعتمدة البالغة ١٩٠ مليون يورو، بالنظر إلى أن تكاليف الإطار ٤، وإن كانت قد أُشير إليها في قرارات سابقة صادرة عن الجمعية بشأن المباني الدائمة، لم يكن من الممكن تحديدها كمياً قبل الانتهاء من مرحلة ما قبل التصميم.

^(٢٩) الوثيقة CBF/16/10 و Add.1.

-٨١ - وقد قسم تقرير لجنة الرقابة تكاليف الإطار ٤ بين معدات وأجهزة الاستعمال المتكامل التي قدرت بـ ٢٢,١ مليون يورو، ومعدات وأجهزة الاستعمال غير المتكامل التي قدرت بـ ٢٠,١ مليون يورو. وبخصوص عام ٢٠١١، قدرت المحكمة أنه سيلزم زهاء ٢,٥ مليون يورو من أجل تمويل أنشطة مذكورة في الإطار ٤.

-٨٢ - وطلب رئيس لجنة الرقابة تحديداً آراء لجنة الميزانية والمالية بشأن خيارات تمويل عناصر الإطار ٤. وحددت لجنة الرقابة ثلاثة خيارات هي: زيادة قرض الدولة المضيفة إلى ٢١٢,١ مليون يورو على أساس نفس الشروط (لتغطية الميزانية الكاملة لمعدات وأجهزة الاستعمال المتكامل)؛ وعقد قرض تجاري بفائدة مصرافية يُحمل على الميزانية العادلة؛ وزيادة الميزانية السنوية للمحكمة؛ واستعمال ذلك الجزء من قرض الدولة المضيفة الذي ما زال غير مستخدم و/أو استخدام مدفوعات مرة واحدة يجري تلقيها من أجل دفع ميزانية معدات وأجهزة الاستعمال المتكامل. وبالنظر إلى الطابع العاجل للدمج عناصر معدات وأجهزة الاستعمال المتكامل في التصميم النهائي، فإن لجنة الرقابة قد التمست آراء لجنة الميزانية والمالية على أساس عاجل.

-٨٣ - ولاحظت اللجنة أن المعلومات المقدمة بشأن تكاليف الإطار ٤ ما زالت عبارة عن تقدير أولى لم تتحقق منه لجنة الرقابة. ومن هنا المنظور، فإن اللجنة ليست في وضع يسمح لها بالموافقة على التكاليف. ورحت اللجنة بالإيضاح الذي يفيد أن لجنة الرقابة سُتحرجي عملية تحقق تفصيلية من تقديرات التكاليف.

-٨٤ - وأوصت اللجنة بإياب إهتمام خاص لتكاليف معدات وأجهزة الاستعمال غير المتكامل بغية ضمان أن تُدمج خطط استبدال الأصول الرأسمالية الحالية والمسقطة دجماً كاملاً في الحسابات المتعلقة بمعدات وأجهزة الاستعمال غير المتكامل تجنبًا لازدواج التسجيل؛ وضماناً لأن تكون المعدات والأجهزة الجديدة المشتراه متوافقة مع المباني الجديدة؛ وضماناً لاستعراض المعدات والأجهزة القائمة بغية إتاحة استعمالها إلى أقصى حد بقصد تقليل تقديرات معدات وأجهزة الاستعمال غير المتكامل. وعلى سبيل المثال، أفادت المحكمة أنها قدرت أنها سستعمل ما نسبته ٥٠ في المائة من الأثاث الحالي. واعتبرت اللجنة ذلك تقديرًا منخفضاً بالنظر إلى أن معظم قطع الأثاث والمعدات والأجهزة الموجودة جديدة وفي حالة ممتازة. وأوصت اللجنة توصية قوية بفحص هذا التقدير فحصاً دقيقاً من جانب لجنة الرقابة بدعم فعال من المحكمة. وأوصت اللجنة أيضاً بأن تستعرض المحكمة مستويات التوظيف المتوقعة بما بقصد ألا يجرئ إلا تأثير المكاتب التي ستكون مطلوبة في المباني الجديدة (القابلية للتعديل).

-٨٥ - وفيما يتعلق بخيارات التمويل، قدمت اللجنة عدة ملاحظات.

-٨٦ - واتفقت اللجنة مع رئيس لجنة الرقابة على أن تكاليف وتمويل البنود الواردة في الإطار ٤ تشكل جزءاً من المشروع لا يمكن تجنبه وقابل للتنبؤ به. وبالنظر إلى المرحلة التي بلغتها عملية إنشاء المشروع، فإن من المهم أن تنظر الجمعية في التكاليف وخيارات التمويل.

-٨٧ - ولاحظت اللجنة أنه توجد فقط أربعة خيارات رئيسية لتمويل تكاليف البنود الواردة في الإطار ٤، وهي:

الخيار ١: استخدام آليات التمويل القائمة للمشروع (قرض الدولة المضيفة و/أو الأموال المقدمة من الدول لأطراف التي قدمت مدفوعات دُفعت مرة واحدة)؛

الخيار ٢: التعاقد على قرض تجاري؛

الخيار ٣: مدفوعات مباشرة تقدم من الدول الأطراف إما عن طريق الميزانية العادلة أو عن طريق ميزانية مشروع خاصة؛

الخيار ٤: مزيج ما من الخيارات السابقة.

-٨٨ - أما مدى ملاءمة أي خيار من هذه الخيارات ومدى إمكانية تطبيقه عملياً ومدى مرغوبيته فهي أمور تتوقف إلى حد ما على حجم التكاليف المرتبطة به. بيد أنه يتبع النظر أيضاً في الأحكام والشروط المتعلقة بفرض الدولة الضيف والمدفوعات التي تقدم مرة واحدة وذلك بغية تحديد مدى إمكانية استخدام الخيار ١ عملياً.

-٨٩ - واتفقت اللجنة بشكل عام على أنه ينبغي الفصل بين تكاليف معدات وأجهزة الاستعمال المتكامل وتكاليف معدات وأجهزة الاستعمال غير المتكامل وينبغي أن تخضع كل منهما لآلية تموليل منفصلة، كما ينبغي التعامل في أقرب وقت ممكن مع تكاليف معدات وأجهزة الاستعمال المتكامل لتجنب حدوث مزيد من التأخيرات في المشروع.

-٩٠ - وأوصت اللجنة بوضع استراتيجية تموليل للتعامل ليس فقط مع تكاليف الإطار ٤ ولكن أيضاً مع أي حالة من حالات تجاوز التكاليف للحدود المقررة يكون من المحتمل أن يواجهها المشروع. وهذا أمر هام بصورة خاصة بالنظر إلى ما أُجري بالفعل على حساب صندوق الطوارئ من خفض لدعم ونفقات التشبييد.

-٩١ - وأوصت اللجنة أخيراً بأن يجري في أقرب وقت ممكن ودون مزيد من التأخير تناول المسائل المتعلقة بالحكومة التي حدها مراجعو الحسابات الداخليون والخارجيون.

٤ - المباني المؤقتة

-٩٢ - لاحظت اللجنة أن مكتب الجمعية قد نظر في مسألة المباني المؤقتة في اجتماعه الرابع المعقد في ٢٣ آذار/مارس ٢٠١١ وأنه قد طلب إلى اللجنة أن "تناول مسألة المباني المؤقتة في دورتها القادمة".

-٩٣ - كان معرضاً على اللجنة تقرير مقدم من المحكمة إلى المكتب عن أنشطتها واستمعت اللجنة إلى عرض قدمه مسجلة المحكمة وعرض قدمه مثل الدولة الضيف، السفير 'جوسť أندريسن'، عن مسألة المباني المؤقتة.

-٩٤ - وأبلغت المحكمة اللجنة أنها، كما طلبت جمعية الدول الأطراف، قد واصلت مناقشاتها الرسمية مع الدولة الضيف بشأن الجوانب المتعلقة بالمبان المؤقتة. وبخصوص الإيجار، أبلغت المحكمة اللجنة بأنها قد استنفذت كل إمكانيات مناقشتها مع الدولة الضيف بشأن تمديد فترة الاستئجار المجانى للمباني المؤقتة بعد ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢^(٣٠). وبعد موافقة المكتب، أرسلت بتاريخ ٦ نيسان/أبريل ٢٠١١ رسالة إلى وكالة (Rijksgebouwendienst) (٣١) تتضمن طلب أن تساعد الوكالة المحكمة على التفاوض على عقد الإيجار بتكلفة قدرها ١٢ ٠٠٠ يورو. وسيجري تقاسم التكلفة بالتساوي بين المحكمة ووزارة الخارجية. وقد أكدت المسجلة للجنة أنه سيجري متابعة المفاوضات عن كثب بالاشتراك مع الدولة الضيف وبأنها ستقدم تقريراً إلى اللجنة والمكتب عن نتائج هذه المفاوضات.

-٩٥ - ولاحظت اللجنة أن المكتب قد قرر أن تمضي مسألة النظر في إيجار المباني المؤقتة على مسارين اثنين، هما: مسار يتناول التفاوض على عقد الإيجار والثاني يحدد من سيدفع الإيجار المؤقت اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢.

-٩٦ - وقدمت اللجنة الملاحظات التالية.

^(٣٠) وهذا معناه أنه سيكون على المحكمة، اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢، أن تتحمل تكلفة قدرها ٣,١١ مليون يورو عن الفترة الممتدة بين ١ تموز/يوليه ٣١ و كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وبعد ذلك مبلغ ٦,٢٢٦ مليون يورو في العام.

^(٣١) هي وكالة مباني حكومية تؤجر المبني من صاحب العقار.

-٩٧ - إن مسألة التفاوض على أفضل ترتيبات إيجار بخصوص المباني المؤقتة هي مسألة فنية وينبغي للمحكمة أن تتحرك تحركاً استباقياً بسرعة واجتهاد في مناقشتها مع الدولة الضيفة ومع وكالة 'ريكسغيبوفيندينست' . وستحتاج المحكمة إلى طمانة الجمعية على أنها قد بذلك أفضل مساعيها لتحقيق أفضل شروط ممكتنة. ويجب على المحكمة أيضاً أن تنظر في التدابير الممكنة لتحقيق وفورات في التكاليف بخصوص المباني المؤقتة بغية خفض تكاليف الإيجار المحتملة، مثل إعادة النظر في احتياجاتها المتعلقة بانتظار السيارات وإمكانية دفع الموظفين مساهمات من أجل انتظار سياراتهم، وأن تقلل إلى الحد الأدنى الحيز الذي تحتاج إليه.

-٩٨ - ومسألة من ينبغي أن يدفع إيجار المباني المؤقتة اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ هي مسألة سياسية تدخل بشكل أكيد ضمن اختصاص جمعية الدول الأطراف والدولة الضيفة. وهي ليست مسألة فنية يمكن للمحكمة أو للجنة أن تحلها.

-٩٩ - بيد أن اللجنة قد لاحظت، على المستوى الفنى، أن مسألة من ينبغي أن يدفع هي مسألة ينبغي حلها على وجه السرعة بالنظر إلى أنه يمكن تحمل تبعات مالية وسيلزم اتخاذ قرارات مالية يمكن أن يكون لها تأثير مباشر وآني على الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة لعام ٢٠١٢.

-١٠٠ - وفي هذا الصدد، أوصت اللجنة بأن يعيّن المكتب على سبيل الاستعجال أحد أعضائه ليعمل كمفاوض رئيسي مع الدولة الضيفة بشأن هذه المسألة. وأوصت اللجنة بأنه يكون من المفضل أن يكون مقر عمل هذا العضو في نيويورك من أجل تيسير التفاعل المباشر مع المكتب.

-١٠١ - ولاحظت اللجنة أن المحكمة لديها احتياجات محددة من حيث مرافق قاعات المحكمة، والأمن، والمحفوظات، ومتطلبات الدخول وهى أمور لا يمكن استنساخها دون تحمل تكاليف رأسمالية وتكاليف تتعلق بالنقل وباحتلال سير العمل وتكاليف أخرى يُحتمل أن تذهب بأى وفورات في تكاليف الإيجار في حالة اختيار عقد إيجار قصير الأجل. ولذلك، فإن من رأى اللجنة أنه من غير المتحمل بدرجة مرتفعة أن يؤدي الانتقال إلى مبانٍ ذات تكاليف إيجارية أدنى في لاهاي إلى تحقيق وفورات كبيرة في التكاليف.

-١٠٢ - ولاحظت اللجنة أن المحكمة، في تقريرها المقدم إلى المكتب بشأن المباني المؤقتة، قد أبلغته بأنها قد بدأت دراسة بدائل للاستمرار في المباني المؤقتة الحالية، بما في ذلك "البديل المتمثل ... في أن تبدي دولة أخرى استعدادها لأن تقدم، في فترة وجiza، مبانٍ تستأجرها المحكمة بإيجار رمزي أو مجاني". وأوصت اللجنة بأن تقييم أي عرض سيعين أن يشمل تفصيلاً تفصيلياً للتكاليف والفوائد التي ينطوي عليها العرض من أجل تجنب نشوء آثار مالية إضافية على الدول الأطراف، بالنظر إلى أن التكاليف المرتبطة بالمباني المؤقتة هي، في ظل السيناريو الحالي، تمثل ٦,٢٣ مليون يورو في العام.

الحيز المكتبي لأفرقة الترجمة التحريرية التابعة للأمانة

-١٠٣ - أشارت اللجنة إلى توصياتها السابقة بأن تواصل المحكمة توفير الحيز المكتبي المطلوب لأفرقة الترجمة التحريرية التابعة للأمانة في مبنى "هاغسى فيست"، الأمر الذي تسنى فعله خلال الأعوام السابقة، مما يدرأ حدوث أي آثار على الميزانية تتعلق باستئجار الحيز المكتبي في ظل البرنامج الرئيسي الرابع ^(٣٢).

^(٣٢) الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء باء، الفقرة ٨٩.

طاء- مسائل أخرى

١- المعاشات التقاعدية للقضاة

٤-١٠٤ قررت جمعية الدول الأطراف، في دورتها التاسعة، أن تحال إلى لجنة الميزانية والمالية مسألة النظام الذي ينبغي تطبيقه على القاضيين اللذين انتُخباً في الدورة التاسعة للجمعية، وذلك لكي تبدي اللجنة رأيها^(٣٣).

٤-١٠٥ وكان معروضاً على اللجنة في هذا الصدد، تقرير المحكمة عن مدى انطباق نظام المعاشات التقاعدية السابق على القاضيين كوتيه ونسيري^(٣٤). ولاحظت اللجنة أن هذا التقرير يحدد المبادئ القانونية لهذه المسألة وأشارت في هذا الصدد إلى أن ولايتها تتصل فقط بالمسائل الإدارية والمسائل المتعلقة بالميزانية. ولذلك، لم يكن بوسع اللجنة تقديم أية آراء بشأن الأساس القانوني للحججة التي عرضتها هيئة الرئاسة.

٤-١٠٦ ولاحظت اللجنة، من وجهة نظر الميزانية، أنه في حال قررت جمعية الدول الأطراف ذلك، فإن التكاليف المتربعة على تغيير مخصصات المعاش التقاعدي للقاضيين كوتيه ونسيري^(٣٥) ستتمثل، وفقاً للمعلومات المقدمة، مبلغاً إضافياً قدره ٤٩٣ ٨٥٢ يورو سيتعين إضافته إلى ميزانية عام ٢٠١٢.

٢- وثائق لجنة الميزانية والمالية

٤-١٠٧ كررت اللجنة الإعراب عن أهمية أن تتلقى في الوقت المحدد جميع الوثائق التي طلبت لكل دورة من أجل إنجاز أعمالها في الوقت المناسب وبطريقة شاملة توطةً لنظر الجمعية في الأمر لاحقاً. وبينما حدث بعض التحسن في تقديم الوثائق المتاحة بكلتا لغتي العمل، فإن اللجنة ذكرت من جديد أنه ينبغي أن تكون المحكمة الآن، بما لديها من خبرة تراكمية، في وضع يمكنها من أن تحدد وأن تقدم على نحو استباقي الوثائق المتكررة. وذكرت اللجنة المحكمة بأنها يجب أن تقدم جميع المعلومات الضرورية بغية تمكين اللجنة من تصريف أعمالها.

٣- مواعيد انعقاد الدورة السابعة عشرة للجنة

٤-١٠٨ قررت اللجنة عقد دورتها السابعة عشرة في لاهاي في الفترة من ٢٢ إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١١.

^(٣٣) الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ ICC-ASP/9/20)، المجلد الأول، الجزء الثاني، الفقرة ٣٥.

^(٣٤) الوثيقة ICC-ASP/10/17

المرفق الأول

حالة تسديد الاشتراكات حتى ١١ نيسان/أبريل ٢٠١١ (باليورو)

الدول الأطراف	الاشتراكات السابقة للعام	الاشتراكات غير المسددة عن العام	مجموع الاشتراكات غير المسددة	الاشتراكات			
				المقررة لعام ٢٠١١	متطلبات الاشتراكات عن عام ٢٠١١	الاشتراكات المقدمة عن عام ٢٠١١	متطلبات الاشتراكات غير المسددة عن العام السابق
١ أفغانستان	١٨٩٩٦	١٨٩٩٦	٦١١٣	٦١١٣	٤٠	٦١٥٣	-
٢ ألبانيا	٦٣٠٨٤	٦٣٠٨٤	١٠	١٠	١٥٣٧٢	١٥٣٨٢	-
٣ أندورا	٦٨٦٦٢	٦٨٦٦٢	١٠٤٦٧	١٠٤٦٧	٣٠٠	١٠٧٦٧	-
٤ أنتيغوا وبربودا	٢٥٣٠٧	٢٥٣٠٧	٥٥٠٢	٣٠٧٦	-	٣٠٧٦	٢٤٢٦
٥ الأرجنتين	٦٣٩٣١٧٧	٦٣٩٣١٧٧	٤٢٨٣٤٣	٤٢٨٣٤٣	١٣١١٨	٤٤١٤٦١	-
٦ أستراليا	١٨٢٩٩٠١٦	١٨٢٩٩٠١٦	-	-	٢٩٧٣٣٢٢	٢٩٧٣٣٢٢	-
٧ النمسا	٩٢٨٢٩١٥	٩٢٨٢٩١٥	-	-	١٣٠٩٠٠٠	١٣٠٩٠٠٠	-
٨ بنغلاديش	٨٩٧٥	٨٩٧٥	٢٤٣٥٧	١٥٣٨٢	-	١٥٣٨٢	٨٩٧٥
٩ بربادوس	٩٥٩٤٩	٩٥٩٤٩	١١٩٤٤	١١٩٤٤	٣٦٢	١٢٣٠٦	-
١٠ بلجيكا	١١٥٣٨٢٣٩	١١٥٣٨٢٣٩	-	-	١٦٥٣٥٥٥	١٦٥٣٥٥٥	-
١١ بلizer	١٠٦١٤	١٠٦١٤	١٤٩٨	١٤٩٨	٤٠	١٥٣٨	-
١٢ بنن	١٨٣٨٨	١٨٣٨٨	٣٩٩١	٣٩٩١	٦٢٤	٤٦١٥	-
١٣ بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)	٧٨٦٩٥	٧٨٦٩٥	٢٠١٨٨	١٠٧٦٧	-	١٠٧٦٧	٩٤٢١
١٤ البوسنة والهرسك	٦٢٥١٨	٦٢٥١٨	٢١٢٩٠	٢١٢٩٠	٢٤٥	٢١٥٣٥	-
١٥ بروتسوانا	١٤٤١١٧	١٤٤١١٧	-	-	٢٧٦٨٧	٢٧٦٨٧	-
١٦ البرازيل	١٣٩٥٦٣٠٨	١٣٩٥٦٣٠٨	٢٤٤٢٨٦٣	٢٤٤٢٨٦٣	٣٥١٦٢	٢٤٧٨٠٢٥	-
١٧ بلغاريا	٢٢٣٤٠٤	٢٢٣٤٠٤	-	-	٥٨٤٥١	٥٨٤٥١	-
١٨ بوركينا فاسو	٢٠٤٣٢	٢٠٤٣٢	٤٤٨٦	٤٤٨٦	١٢٩	٤٦١٥	-
١٩ بوروندي	٨٩٩٠	٨٩٩٠	٨٤٥١	٨٤٥١	-	١٥٣٨	٦٩١٣
٢٠ كمبوديا	١٨٣٨٨	١٨٣٨٨	٤٥٧٦	٤٥٧٦	٣٩	٤٦١٥	-
٢١ كندا	٣١٠٢٦٢٧٤	٣١٠٢٦٢٧٤	-	-	٤٩٣٢٩٧٧	٤٩٣٢٩٧٧	-
٢٢ جمهورية أفريقيا الوسطى	١٠٦١٤	١٠٦١٤	٩٢٣٩	٩٢٣٩	-	١٥٣٨	٧٧٠١
٢٣ تشاد	٧٤٥٥	٧٤٥٥	٨٨٨٧	٨٨٨٧	-	٣٠٧٦	٥٨١١
٢٤ شيلي	٤٣٩٨١٢	٤٣٩٨١٢	٣٦٠٨٥١	٣٦٠٨٥١	٢١٦٦٢	٣٦٣٠١٣	-
٢٥ كولومبيا	١٤١٩٤٣٣	١٤١٩٤٣٣	٢١٦٦٢٩	٢١٦٦٢٩	٤٨٧٠	٢٢١٤٩٩	-
٢٦ جزر القمر	٦١٨٣	٦١٨٣	٧١٦٦	٧١٦٦	-	١٥٣٨	٥٦٢٨
٢٧ الكونغو	١٢٤٣٣	١٢٤٣٣	١٠٩٥٤	٤٦١٥	-	٤٦١٥	٦٣٣٩
٢٨ جزر كوك	٣٣٠٥	٣٣٠٥	٤٨٤٢	١٥٣٨	-	١٥٣٨	٣٣٠٤
٢٩ كوستاريكا	٣٢٧١٤٢	٣٢٧١٤٢	٥٠١٥٦	٥٠١٥٦	٢١٤٢	٥٢٢٩٨	-
٣٠ كرواتيا	٥٤٣١٦٩	٥٤٣١٦٩	-	-	١٤٩٢٠٤	١٤٩٢٠٤	-
٣١ قبرص	٤٤٥٩٧٤	٤٤٥٩٧٤	-	-	٧٠٧٥٧	٧٠٧٥٧	-
٣٢ الجمهورية التشيكية	٦٣٧٣٧٥	٦٣٧٣٧٥	-	-	٥٣٦٨٢٨	٥٣٦٨٢٨	-
٣٣ جمهورية الكونغو الديمقراطية	٣٢٤٦٠	٣٢٤٦٠	-	-	٤٦١٥	٤٦١٥	-
٣٤ الداغر	٧٧٦٠٣٦٨	٧٧٦٠٣٦٨	-	-	١١١٣٢١٠٨	١١١٣٢١٠٨	-
٣٥ جيبوتي	١٠٤١٨	١٠٤١٨	٦٧٥٩	١٥٣٨	-	١٥٣٨	٥٢٢١
٣٦ دومينيكا	١٠٦١٤	١٠٦١٤	٢٨٣٤	١٥٣٨	-	١٥٣٨	١٢٩٦
٣٧ الجمهورية الدومينيكية	٢٤٥٨٢٥	٢٤٥٨٢٥	١٦٣٩٦٢	٦٤٦٠٤	-	٦٤٦٠٤	٩٩٣٥٨
٣٨ إيكوادور	٢٤٦٤٣٤	٢٤٦٤٣٤	٦٠٦٨٣	٦٠٦٨٣	٨٤٥	٦١٥٢٨	-
٣٩ إستونيا	١٨٦٧٢٢	١٨٦٧٢٢	-	-	٦١٥٢٨	٦١٥٢٨	-
٤٠ فيجي	٣٨٠٧٧	٣٨٠٧٧	١٢٨٢	١٢٨٢	٤٨٧١	٦١٥٣	-
٤١ فللندا	٥٨٣٧٤٢٢	٥٨٣٧٤٢٢	-	-	٨٧٠٦٦	٨٧٠٦٦	-
٤٢ فرنسا	٦٥٦٠٧٣٦٩	٦٥٦٠٧٣٦٩	٤١٦٤٨٢٥	٤١٦٤٨٢٥	٥٢٥٣٥١٧	٩٤١٨٣٤٢	-
٤٣ غابون	١٠٩٢٧	١٠٩٢٧	٧٢٥٣٣	٢١٥٣٥	-	٢١٥٣٥	٥٠٩٩٨
٤٤ غامبيا	١٠٦١٤	١٠٦١٤	٢٨٣٠	١٥٣٨	-	١٥٣٨	١٢٩٢
٤٥ جورجيا	٣٤٧٩٥	٣٤٧٩٥	-	-	٩٢٢٩	٩٢٢٩	-
٤٦ ألمانيا	٩١٢٦٨٩٠٧	٩١٢٦٨٩٠٧	٥٩٨٨١٢٩	٥٩٨٨١٢٩	٦٣٤٥٠٨٤	١٢٢٣٣٢١٣	-
٤٧ غانا	٤٦١٥٠	٤٦١٥٠	١٤٨٩٨	٩٢٢٩	-	٩٢٢٩	٥٦٦٩
٤٨ البوتان	٦١٦٨١٠١	٦١٦٨١٠١	١٠٣٨٨٠٥	١٠٣٨٨٠٥	٢٤٠٨٥	١٠٦٢٨٩٠	-
٤٩ غينيا	٢٠٨٤١	٢٠٨٤١	١٩٥٧٠	٣٠٧٦	-	٣٠٧٦	١٦٤٩٤
٥٠ غيانا	٨٩٩٠	٨٩٩٠	-	-	١٥٣٨	١٥٣٨	-
٥١ هندوراس	٥٧٥٢٧	٥٧٥٢٧	٢٩٣٢٣	١٢٣٠٦	-	١٢٣٠٦	١٧٠١٧
٥٢ هنغاريا	٢١٠٤٢١٨	٢١٠٤٢١٨	-	-	٤٤٧٦١٣	٤٤٧٦١٣	-
٥٣ آيسلندا	٣٨٥٦٩٠	٣٨٥٦٩٠	-	-	٦٤٦٠٤	٦٤٦٠٤	-
٥٤ آيرلندا	٤٣٢٤٢٦٦	٤٣٢٤٢٦٦	-	-	٧٦٦٠١٩	٧٦٦٠١٩	-
٥٥ إيطاليا	٥٢٩٨٨٨٨٢	٥٢٩٨٨٨٨٢	٥٦٠٨٤٣١	٥٦٠٨٤٣١	٢٠٨٠٩٨٤	٧٦٨٩٤١٥	-
٥٦ اليابان	٦٥٢٢١٤٦١	٦٥٢٢١٤٦١	١٠٧٣٤٥٩٦	١٠٧٣٤٥٩٦	٨٥٣٨٩٣٢	١٩٢٧٣٥٢٨	-

الدول الأطراف	الاشتراكات القبرة لعام السابق	الاشتراكات غير المسددة عن العام السابق	الاشتراكات غير المسددة عن العام السابق	متحصلات الاشتراكات عن عام ٢٠١١	مجموع الاشتراكات غير المسددة
الجموع	٦١٠ ٣٨٠ ٨٤٦	٦٠٩ ١٧٣ ٢٩٩	٦٠٩ ١٧٣ ٢٩٩	١٠٣ ٦٠٧ ٩٠٠	٥٣ ٥٠ ٢٤٤ ٦٥٨
الأردن	١٢٣ ٨٩١	١٢٣ ٨٩١	٤٨٧	٢١ ٥٣٥	٢١ ٠٤٨
كيبيا	٨٣ ٨٩٢	٨٣ ٨٩٢	١٨ ٤٥٨	١٨ ٤٥٨	-
لاتفيا	٢٠٤ ٦٣٨	٢٠٤ ٦٣٨	٥٨ ٤٥١	٥٨ ٤٥١	-
ليسوتو	١٠ ٦١٤	٧ ٦١٨	-	١ ٥٣٨	٤ ٥٣٤
لبيريا	٨ ٩٩٠	٥ ٧٢٨	-	١ ٥٣٨	٤ ٨٠٠
ليختنشتاين	٨١ ٧٣٠	٨١ ٧٣٠	١٣ ٨٤٤	١٣ ٨٤٤	-
ليتوانيا	٣٣٦ ٨٨١	٣٣٦ ٨٨١	٩٩ ٩٨٢	٩٩ ٩٨٢	-
لوكسمبورغ	٨٧٤ ١٣٣	٨٧٤ ١٣٣	١٣٨ ٤٣٧	١٣٨ ٤٣٧	-
مدغشقر	٩ ٠٤٤	١ ٨٤٧	٤ ٦١٥	-	١١ ٨١٢
ملاوي	١٠ ٩٩٥	٩ ٣٩٨	١ ٥٣٨	١ ٥٩٧	٣ ١٣٥
مالي	١٨ ٣٨٨	١٨ ٣٨٨	٤ ٦١٥	-	٢ ٦١٨
مالطا	١٦٤ ٠٠٧	١٦٤ ٠٠٧	٢٦ ١٤٩	-	-
جزر مارشال	١٠ ٦١٤	٨ ٣٩٦	٢ ٢١٨	-	٣ ٧٥٦
موريطانيوس	١١٦ ٧٥١	١١٦ ٧٥١	١٦ ٩٢٠	-	-
المكسيك	١٦٥١٦ ٧٨٩	١٦٥١٦ ٧٨٩	٩٠ ٨١٢	٣ ٦٢٣ ٩٧٧	٣ ٥٣٣ ١٦٥
مولوفا	-	-	٣ ٠٧٦	-	٣ ٠٧٦
منغوليا	١٢ ١٥٢	١٢ ١٥٢	٤٠	٣ ٠٧٦	٣ ٠٣٦
الجل الأسود	١١ ٤٦٥	١١ ٤٦٥	٦ ١٥٣	-	٢٠
ناميبيا	٦٧ ٣٧٧	٦٧ ٣٧٧	٦ ١٥٣	-	-
ناورو	١٠ ٦١٤	١٠ ٦١٤	١ ٥٣٨	-	-
هولندا	١٩ ٠٢٣ ٨٦١	١٩ ٠٢٣ ٨٦١	٢ ٨٥٣ ٣٤٣	-	-
نيوزيلندا	٢ ٥٩١ ٥٢٩	٢ ٥٩١ ٥٢٩	٤١٩ ٩٢٦	-	-
النيجر	١٢ ١٥٢	٧ ٩٤١	٣ ٠٧٦	-	٧ ٢٨٧
نيجيريا	٥٤٠ ٥٩٤	٤٣٠ ١٦٣	١١١ ٤٣١	-	٢٣١ ٤١٠
الترويج	٧ ٩٣٣ ٥٨٢	٧ ٩٣٣ ٥٨٢	٢١٣ ٢٧٤	-	-
بنما	٢٢٣ ١٧٠	٢٢٣ ١٧٠	١٣ ٧٣٦	-	٢٠ ١٠٤
باراغواي	٩١ ٤٩٨	٩١ ٤٩٨	١٠ ٧٦٧	-	١٠ ٥٧٢
بيرو	٩٢٨ ٣١٩	٧١٠ ٦٩٥	١٣٨ ٤٣٧	-	٣٥٦ ٦٦١
بولندا	٥ ٥٧٢ ٠٦٥	٥ ٥٧٢ ٠٦٥	١ ٢٧٣ ٦٢٢	-	-
البرتغال	٥ ٢٩٦ ٧٤٢	٥ ٢٩٦ ٧٤٢	٧٨٦ ١٥	-	-
جمهورية كوريا	٢١ ٠٩٦ ٣٢٩	٢٠ ٥٢٢ ٠٩٨	٣ ٤٧٦ ٣١١	-	٤ ٠٥٠ ٥٤٢
رومانيا	٨٥٩ ٥٤٠	٨٥٩ ٥٤٠	٢٧٧ ٢٦٠	-	-
سانت كيتس ونيفيس	٦ ١٨٣	٦ ١٨٣	٣٨	-	١ ٥٠٠
سانت لوميا	٢٥٦	-	١ ٥٣٨	-	١ ٧٩٤
سان فنسنت وغرنادين	١٠ ٤١٨	١٠ ٤١٨	٢٦	-	١ ٥١٢
ساموا	١٠ ٤٩٦	١٠ ٤٩٦	١ ٥٣٨	-	-
سان مارينو	٣١ ٢٢٣	٣١ ٢٢٣	٤ ٦١٥	-	-
السنغال	٥٠ ٢٣٠	٣٩ ٨٢٢	٩ ٢٢٩	-	١٩ ٦٣٧
صربيا	٣٣٠ ٦٨٤	٣٣٠ ٦٨٤	٨٥١	-	٥٦ ٦٦٢
سيشيل	٥١٣	٥١٣	٣ ٠٧٦	-	-
سيراليون	١٠ ٦١٤	٩ ٣١٦	١ ٥٣٨	-	٢ ٨٣٦
سلوفاكيا	٧٧٨ ٩٠٢	٧٧٨ ٩٠٢	٢١٨ ٤٢٣	-	-
سلوفينيا	٩٦٣ ٣٠٥	٩٦٣ ٣٠٥	١٥٨ ٤٣٤	-	-
جنوب إفريقيا	٣ ٣٥ ٦٨٤	٣ ٣٥ ٦٨٤	٥٩٢ ٢٠٣	-	-
إسبانيا	٢٩ ٧٢١ ٠٤٤	٢٩ ٧٢١ ٠٤٤	١١٩ ٨٩٨	-	٤ ٧٦٦ ٩٣٣
سورينام	٦ ٣٨٢	٦ ٣٨٢	٣٩	-	٤ ٥٧٦
السويد	١١ ٠٣٢ ٦٦٤	١١ ٠٣٢ ٦٦٤	١ ٦٣٦ ٦٣٥	-	-
سويسرا	١٢ ٧٣٢ ٢٦٣	١٢ ٧٣٢ ٢٦٣	٤٩ ٠٩٥	-	١ ٦٨٩ ٠٦٠
طاجيكستان	١٢ ١٥٢	١٢ ١٥٢	٣ ٠٧٦	-	-
السابقة	-	-	١٠ ٧٦٧	-	٢٠ ١٢٩
تيمور - ليشتي	١٠ ٤٩٦	٩ ٥٠٧	١ ٥٣٨	-	٢ ٩٧٧
ترنيداد وتوباغو	٢٨٥ ٥٣٢	٢٨٥ ٥٣٢	٦٧ ٦٨٠	-	-
أوغندا	٤٩ ٩٣١	٤٩ ٩٣١	٩ ١١٥	-	٩ ١١٥
المملكة المتحدة	٦٧ ٦٦٠ ٢٤٦	٦٧ ٦٦٠ ٢٤٦	٢٥٣٩ ٥٦٩	-	٧ ٦١٨ ٦٤٢
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	٦٠ ٨٤٢	٥١ ٤٨٠	١٠ ٧٦٧	-	-
أوروغواي	٦٥ ٢٠٧	٦٥ ٢٠٧	١٦٣	-	١٢ ١٤٣
فتوريا (جمهورية -)	٤٠٥ ١٤٥	٤٠٥ ١٤٥	١ ٠٨٦	-	٤٠ ٤٤٥
البولنارية ()	٢١ ٨٥ ٠٩٥	٢١ ٨٥ ٠٩٥	٤٨٢ ٩٩٢	-	٤٧١ ٨٨٢
زامبيا	١٩ ٥٣٢	١٣ ٣٧٨	٦ ١٥٣	-	١٢ ٣٠٧
الجموع	٦١٠ ٣٨٠ ٨٤٦	٦٠٩ ١٧٣ ٢٩٩	١٢٠٧ ٥٤٧	١٠٣ ٦٠٧ ٩٠٠	٥٣ ٥٠ ٢٤٤ ٦٥٨

المرفق الثاني

جدوال الموارد البشرية

الجدول ١ : التمثيل الجغرافي للموظفين الفنيين بالحكمة

الحالة في ٣١ آذار / مارس ٢٠١١

مجموع عدد الموظفين الفنيين: * ٣١٨

مجموع عدد الجنسيات: ٧٥

التوزيع بحسب المنطقة:

المجموع	الجنسية	المنطقة
١	بنن	أفريقيا
١	بوركينا فاسو	
١	الكامبودون	
٢	جمهورية الكونغو الديمقراطية	
١	كوت ديفوار	
٤	مصر	
٢	غامبيا	
٢	غانا	
١	غينيا	
٣	كينيا	
١	لسوتو	
١	مدغشقر	
٢	مالي	
٣	النيجر	
٥	نيجيريا	
١	رواندا	
٣	السنغال	
٣	سيراليون	
٨	جنوب إفريقيا	
١	تونغو	
١	تونس	
٢	أوغندا	
٢	جمهورية ترانسنا المتتحدة	
١	زمبابوي	
٥٢٤	المجموع	
١	قبرص	آسيا
٤	إيران (جمهورية - الإسلامية)	
٤	اليابان	
١	الأردن	
٢	لبنان	
١	مغوليا	
١	الأراضي الفلسطينية المحتلة	
١	الفلبين	
٢	جمهورية كوريا	
٣	سنغافورة	

* مع استثناء ٣٦ موظفاً من موظفي اللغات.

المجموع	الجنسية	المنطقة
١	سريلانكا	
٢١	المجموع	
١	اليونسنة واهرسك	أوروبا الشرقية
١	بلغاريا	
٥	كرواتيا	
١	جورجيا	
١	بولندا	
٦	رومانيا	
١	الاتحاد الروسي	
٤	صربيا	
١	جمهورية مقدونيا البيوغرافية السابقة	
١	أوكرانيا	
٢٣	المجموع	
٤	الأرجنتين	مجموعة دول أمريكا
٢	البرازيل	اللاتينية والكاريبية
١	شيلى	
٥	كولومبيا	
١	কোস্টা Rica	
٢	إيكوادور	
٢	المكسيك	
٣	بيرو	
٤	ترинيداد وتوباغو	
٢	فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)	
٢٦	المجموع	
١٦	أستراليا	أوروبا الغربية ودول أخرى
٣	المسا	
١١	بلجيكا	
١٤	كندا	
١	الدانمرك	
٣	فنلندا	
٤٥	فرنسا	
١٦	ألمانيا	
٢	اليونان	
٤	آيرلندا	
١٠	إيطاليا	
١٧	هولندا	
٤	نيوزيلندا	
٣	البرتغال	
٨	أمبيرانيا	
١	السويد	
١	سويسرا	
٢٦	المملكة المتحدة	
١١	الولايات المتحدة الأمريكية	
١٩٦	المجموع	

الجدول ٢: التمثيل الجغرافي للموظفين الفنيين *

الحالة في ٣١ آذار/مارس ٢٠١١

عدد الموظفين لكل وظيفة حسب المنطقة:

المنطقة	الرتبة	المجموع	الجنسية
أفريقيا	١- مد	١	ليسوتو
أفريقيا	١	١	مجموع أفربيقيا
دول أمريكا اللاتينية والكاريبي	١	١	اكوادور
دول أمريكا اللاتينية والكاريبي	١	١	مجموع دول أمريكا اللاتينية والكاريبي
دول أوروبا الغربية ودول أخرى	٢	٢	بلجيكا
	١	١	فرنسا
	١	١	إيطاليا
	١	١	هولندا
	٥	٥	مجموع دول أوروبا الغربية ودول أخرى
	٧	٧	مجموع مد-١
آسيا	ف-٥	١	كينيا
آسيا	١	١	مالي
آسيا	١	١	مالي
آسيا	١	١	السنغال
آسيا	٦	٦	مجموع أفربيقيا
آسيا	١	١	الفلبين
آسيا	١	١	سنغافورة
آسيا	٢	٢	مجموع آسيا
أوروبا الشرقية	١	١	صربيا
أوروبا الشرقية	١	١	مجموع أوروبا الشرقية
أمريكا اللاتينية والكاريبي	١	١	الأرجنتين
أمريكا اللاتينية والكاريبي	١	١	اكوادور
أمريكا اللاتينية والكاريبي	٢	٢	مجموع دول أمريكا اللاتينية والكاريبي
دول أوروبا الغربية ودول أخرى	١	١	استراليا
	١	١	كندا
	١	١	فنلندا
	٣	٣	فرنسا
	٥	٥	ألمانيا
	١	١	أيرلندا
	٢	٢	إيطاليا
	٢	٢	إسبانيا
	١	١	المملكة المتحدة
	٢	٢	الولايات المتحدة الأمريكية
	١٩	١٩	مجموع دول أوروبا الغربية ودول أخرى
	٣٠	٣٠	مجموع ف-٥
آسيا	ف-٤	١	جمهورية الكونغو الديمقراطية
آسيا	١	١	كوت ديفوار
آسيا	١	١	النيجر
آسيا	١	١	نيجيريا
آسيا	١	١	سيراليون
آسيا	٥	٥	مجموع أفربيقيا
آسيا	٢	٢	إيران (الجمهورية الإسلامية)
آسيا	١	١	اليابان

* مع استثناء ٣٣ موظفاً من موظفي اللغات.

المرتبة	المنطقة	المجنسية	المجموع
١		الأردن	
٤		مجموع آسيا	
١	أوروبا الشرقية	كرواتيا	
١		رومانيا	
٢		مجموع أوروبا الشرقية	
١	مجموعة دول أمريكا اللاتينية والカリبي	كولومبيا	
١		بيرو	
٣		ترنيداد وتوباغو	
٥		مجموع دول أمريكا اللاتينية والカリبي	
٤	دول أوروبا الغربية ودول أخرى	أستراليا	
١		بلجيكا	
٣		كندا	
١		الدانمرك	
١		فنلندا	
٦		فرنسا	
٣		ألمانيا	
٢		إيطاليا	
٦		هولندا	
١		البرتغال	
١		إسبانيا	
٩		المملكة المتحدة	
١		الولايات المتحدة الأمريكية	
٣٩		مجموع دول أوروبا الغربية ودول أخرى	
٥٥		مجموع ف-٤	
١	ف-٣	أفريقيا	
١		بنن	
١		بوركينا فاسو	
١		جمهورية الكونغو الديمقراطية	
١		مصر	
١		كينيا	
١		ملاوي	
١		مالي	
٢		النيجر	
٣		نيجيريا	
٤		جنوب أفريقيا	
١		جمهورية زيمبابوا المتحدة	
١٧		مجموع أفريقيا	
آسيا		إيران (جمهورية - الإسلامية)	
١		منغوليا	
١		اليابان	
١		جمهورية كوريا	
٥		مجموع آسيا	
١	أوروبا الشرقية	ألبانيا	
١		بولندا	
١		صربيا	
١		أوكرانيا	
٤		مجموع أوروبا الشرقية	
١	مجموعة دول أمريكا اللاتينية والカリبي	الأرجنتين	
١		البرازيل	
٤		كولومبيا	
١		كостاريكا	

المرتبة	المنطقة	المجنسية	المجموع
١	المكسيك	المكسيك	١
١	ترنيداد وتوباغو	ترنيداد وتوباغو	١
١	فرويلا (جمهورية - البوليفارية)	فرويلا (جمهورية - البوليفارية)	١
١٠	مجموع دول أمريكا اللاتينية والكاريببي	مجموع دول أمريكا اللاتينية والكاريببي	١٠
٧	دول أوروبا الغربية ودول أخرى	أستراليا	٧
٢		النمسا	٢
٧		بلغاريا	٧
٥		كندا	٥
١		فنلندا	١
١٤		فرنسا	١٤
٤		ألمانيا	٤
١		اليونان	١
٣		أيرلندا	٣
٤		إيطاليا	٤
٣		هولندا	٣
٢		نيوزيلندا	٢
٢		البرتغال	٢
٣		إسبانيا	٣
١		سويسرا	١
٧	المملكة المتحدة	المملكة المتحدة	٧
٤	الولايات المتحدة الأمريكية	الولايات المتحدة الأمريكية	٤
٧٠	مجموع دول أوروبا الغربية ودول أخرى	مجموع دول أوروبا الغربية ودول أخرى	٧٠
١٠٦	مجموع ف-٣	مجموع ف-٣	١٠٦
٣	ف-٢	أفريقيا	٣
١		مصر	١
٢		غامبيا	٢
١		غانا	١
١		كينيا	١
١		رواندا	١
٢		السنغال	٢
٢		سيراليون	٢
١		جنوب إفريقيا	١
١		توغو	١
١		تونس	١
١		أوغندا	١
١		جمهورية ترانسنايلية المتحدة	١
١		زمبابوي	١
١٨	مجموع إفريقي	مجموع إفريقي	١٨
١	آسيا	قبرص	١
١		إيران (جمهورية - الإسلامية)	١
٣		اليابان	٣
٢		لبنان	٢
١		الأراضي الفلسطينية المحتلة	١
١		جمهوريّة كوريا	١
١		سريلانكا	١
١٠	مجموع آسيا	مجموع آسيا	١٠
٣	أوروبا الشرقية	كرواتيا	٣
١		جورجيا	١
٣		رومانيا	٣
٢		صربيا	٢
٩	مجموع أوروبا الشرقية	مجموع أوروبا الشرقية	٩


المرتبة	المنطقة	المجنسية	المجموع
		مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي	٢
		الأرجنتين	١
		البرازيل	١
		المكسيك	١
		بيرو	١
		مجموع دول أمريكا اللاتينية والكاريبي	٥
		مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى	٤
		أستراليا	١
		النمسا	٤
		كندا	١٨
		فرنسا	٤
		ألمانيا	١
		اليونان	١
		إيطاليا	١
		هولندا	٢
		نيوزيلندا	٢
		إسبانيا	١
		السويد	١
		المملكة المتحدة	٨
		الولايات المتحدة الأمريكية	٤
		مجموع دول أوروبا الغربية ودول أخرى	٥٥
		مجموع ف-٩٧	
ف-١	أفريقيا	الكامرون	١
		غامبيا	١
		غينيا	١
		نيجيريا	١
		أوغندا	١
		مجموع إفريقيا	٥
		أوروبا الشرقية	١
		البوسنة والهرسك	١
		بلغاريا	١
		كرواتيا	١
		رومانيا	٢
		الاتحاد الروسي	١
		جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة	١
		مجموع إوروبا الشرقية	٧
	دول أمريكا اللاتينية والكاريبي	شيلي	١
		بيرو	١
		فيتوريلا (جمهورية - البوليفارية)	١
		مجموع دول أمريكا اللاتينية والكاريبي	٣
		بلجيكا	١
		كندا	١
		فرنسا	٣
		هولندا	١
		إسبانيا	١
		المملكة المتحدة	١
		مجموع دول أوروبا الغربية ودول أخرى	٨
		مجموع ف-٢٣	
		المجموع الكلي	٣١٨

النسبة المئوية للموظفين بحسب الوظيفة وبحسب المنطقة


الشكل البياني ١ - النسبة المئوية للوظائف من فئة مد-١

بالنظر إلى العدد المحدود للوظائف المعنية وقدره سبع وظائف فقط، يمكن أن تكون الإحصاءات والرسوم البيانية مضللة، وعليه يرجى الرجوع إلى الأرقام المحددة المذكورة في الجدول الوارد أعلاه.


الشكل البياني ٢ - النسبة المئوية - الوظائف ف-٥




الشكل البياني ٣ - النسبة المئوية - الوظائف ف-٤




الشكل البياني ٤ - النسبة المئوية - الوظائف ف-٣



الشكل البياني ٥ - النسبة المئوية - الوظائف ف-٢



الشكل البياني ٦ - النسبة المئوية - الوظائف ف-١



الجدول ٣: التمثيل الجغرافي للموظفين الفنيين
الحالة في ٣١ آذار/مارس ٢٠١١

المنطقة	البلد	تعداد	نقطة الوسط	نطاق المستصوب	نقطة الوسط	عدد الموظفين*	نقطة المئوية
أفريقيا	بنن	١,٣١	١,٥١	-	١,١٢	% ٠,٠٠٤٤٥	١
	بورتسوانا	١,٣٠	١,٤٩	-	١,١٠	% ٠,٠٢٦٧٢	
	بوركينا فاسو	١,٣٧	١,٥٨	-	١,١٦	% ٠,٠٠٤٤٥	١
	بوروندي	١,٣٠	١,٥٠	-	١,١١	% ٠,٠٠١٤٨	
	جمهورية أفريقيا الوسطى	١,٢٧	١,٤٦	-	١,٠٨	% ٠,٠٠١٤٨	
	تشاد	١,٣٣	١,٥٣	-	١,١٣	% ٠,٠٠٢٩٧	
	جزر القمر	١,٢٤	١,٤٢	-	١,٠٥	% ٠,٠٠١٤٨	
	الكونغو	١,٢٧	١,٤٦	-	١,٠٨	% ٠,٠٠٤٤٥	
	جمهورية الكونغو الديمقراطية	١,٧٩	٢,٠٦	-	١,٥٢	% ٠,٠٠٤٤٥	٢
	جيبوتي	١,٢٤	١,٤٢	-	١,٠٥	% ٠,٠٠١٤٨	
	غابون	١,٢٨	١,٤٧	-	١,٠٩	% ٠,٠٢٠٧٨	
	غامبيا	١,٢٥	١,٤٣	-	١,٠٦	% ٠,٠٠١٤٨	٢
	غانا	١,٤٤	١,٦٦	-	١,٢٣	% ٠,٠٠٨٩١	
	غينيا	١,٣٢	١,٥٢	-	١,١٢	% ٠,٠٠٢٩٧	١
	كينيا	١,٦٠	١,٨٤	-	١,٣٦	% ٠,٠١٧٨٢	٣
	ليسوتو	١,٢٥	١,٤٤	-	١,٠٦	% ٠,٠٠١٤٨	١
	ليريريا	١,٢٦	١,٤٥	-	١,٠٧	% ٠,٠٠١٤٨	
مادغشقر	مادغشقر	١,٤٠	١,٦١	-	١,١٩	% ٠,٠٠٤٤٥	

				نقطة الوسط	عدد الموظفين	نقطة*	البلد	المجموعة
١	١,٣٦	١,٥٦	-	١,١٦	% ٠,٠٠١٤٨		ملاوي	
٢	١,٣٥	١,٥٥	-	١,١٤	% ٠,٠٠٤٤٥		مالي	
	١,٢٧	١,٤٦	-	١,٠٨	% ٠,٠١٦٣٣		موريشيوس	
	١,٢٧	١,٤٦	-	١,٠٨	% ٠,٠١١٨٨		ناميبيا	
٣	١,٣٦	١,٥٧	-	١,١٦	% ٠,٠٠٢٩٧		النيجر	
٥	٢,٧٥	٣,١٦	-	٢,٣٣	% ٠,١١٥٨٠		نيجريا	
٣	١,٣٥	١,٥٥	-	١,١٥	% ٠,٠٠٨٩١		السنغال	
	١,٢٣	١,٤٢	-	١,٠٥	% ٠,٠٠٢٩٧		سيشيل	
٣	١,٢٨	١,٤٧	-	١,٠٩	% ٠,٠٠١٤٨		سيراليون	
٨	٢,٧٤	٣,١٥	-	٢,٣٣	% ٠,٥٧١٥٨		جنوب إفريقيا	
٢	١,٥٢	١,٧٥	-	١,٢٩	% ٠,٠٠٨٩١		أوغندا	
٢	١,٦٢	١,٨٦	-	١,٣٨	% ٠,٠١١٨٨		جمهورية ترانسنايل المتحدة	
١	١,٣١	١,٥١	-	١,١٢	% ٠,٠٠٤٤٥		بنن	
	١,٤٨	١,٧٠	-	١,٢٦	% ٠,٠٠٥٩٤		أفغانستان	آسيا
	٢,٦٠	٢,٩٩	-	٢,٢١	% ٠,٠١٤٨٥		بنغلاديش	
	١,٣٦	١,٥٦	-	١,١٦	% ٠,٠٠٤٤٥		كمبوديا	
	١,٢٣	١,٤٢	-	١,٠٥	% ٠,٠١٤٨		جزر كوك	
١	١,٣٧	١,٥٧	-	١,١٦	% ٠,٠٦٨٢٩		قرص	
	١,٢٥	١,٤٣	-	١,٠٦	% ٠,٠٠٥٩٤		فجي	
٤	٣٨,٠٨	٤٣,٧٩	-	٣٢,٣٧	% ١٨,٦٠٢٣٧		اليابان	
١	١,٣٢	١,٥٢	-	١,١٢	% ٠,٠٢٠٧٨		الأردن	
	١,٢٣	١,٤٢	-	١,٠٥	% ٠,٠٠١٤٨		جزر مارشال	
١	١,٢٦	١,٤٤	-	١,٠٧	% ٠,٠٠٢٩٧		مغوليا	
	١,٢٣	١,٤٢	-	١,٠٥	% ٠,٠٠١٤٨		ناورو	
٢	٨,٠٨	٩,٣٠	-	٦,٨٧	% ٣,٣٥٥٢٦		جمهورية كوريا	
	١,٢٣	١,٤٢	-	١,٠٥	% ٠,٠٠١٤٨		ساموا	
	١,٢٩	١,٤٩	-	١,١٠	% ٠,٠٠٢٩٧		طاجيكستان	
	١,٢٤	١,٤٣	-	١,٠٥	% ٠,٠٠١٤٨		تمور - ليشي	
١	١,٢٨	١,٤٧	-	١,٠٩	% ٠,٠٠١٤٨		ألانيا	أوروبا الشرقية
١	١,٣٠	١,٤٩	-	١,١٠	% ٠,٠٢٠٧٨		البوسنة والهرسك	
١	١,٤٠	١,٦١	-	١,١٩	% ٠,٠٥٦٤٢		بلغاريا	
٥	١,٥٤	١,٧٧	-	١,٣١	% ٠,١٤٤٤٠		كرواتيا	
	٢,٣١	٢,٦٦	-	١,٩٦	% ٠,٥١٨١٣		الجمهورية التشيكية	
	١,٣٥	١,٥٦	-	١,١٥	% ٠,٠٥٩٣٩		إستونيا	
١	١,٢٨	١,٤٧	-	١,٠٩	% ٠,٠٠٨٩١		جورجيا	
	٢,١٤	٢,٤٦	-	١,٨٢	% ٠,٤٣٢٠٣		هنغاريا	
	١,٣٦	١,٥٦	-	١,١٥	% ٠,٠٥٦٤٢		لاتفيا	
	١,٤٤	١,٦٦	-	١,٢٢	% ٠,٠٩٦٥٠		ليتوانيا	
	١,٢٦	١,٤٥	-	١,٠٧	% ٠,٠٠٢٩٧		مولدوفا	
	١,٢٤	١,٤٣	-	١,٠٦	% ٠,٠٠٥٩٤		الجليل الأسود	
١	٣,٩١	٤,٤٩	-	٣,٣٢	% ٠,٢٢٩٢٧		بولندا	
٦	١,٩١	٢,١٩	-	١,٦٢	% ٠,٣٦٢٧٨		رومانيا	
٤	١,٤١	١,٦٣	-	١,٢٠	% ٠,٠٥٤٩٣		صربيا	
	١,٦٨	٢,٩٣	-	١,٤٣	% ٠,٢١٠٨٢		سلوفاكيا	
	١,٥٤	١,٧٧	-	١,٣١	% ٠,١٥٢٩٢		سلوفينيا	
١	١,٢٦	١,٤٥	-	١,٠٨	% ٠,٠١٠٣٩		جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	
	١,٢٣	١,٤٢	-	١,٠٥	% ٠,٠٠٢٩٧		أنتيغوا وبربودا	مجموعة دول
٤	٢,٣٨	٢,٧٤	-	٢,٠٢	% ٠,٤٢٦٠٩		الأرجنتين	أمريكا اللاتينية
	١,٢٥	١,٤٤	-	١,٠٧	% ٠,٠١١٨٨		بريزادوس	والكاربي
	١,٢٣	١,٤٢	-	١,٠٥	% ٠,٠٠١٤٨		بليز	
	١,٣٣	١,٥٣	-	١,١٣	% ٠,٠١٣٣٩		بوليفيا (جمهورية - المتعددة القوميات)	

				البلد	المحلقة
			تقدير	النطاق المستصوب	نقطة الوسط عدد الموظفين*
			٢٠١١		
٢	٧,٤٣	٨,٥٥	-	٦,٣٢ % ٠,٣٩١٧٣	البرازيل
١	٢,٠٤	٢,٣٥	-	١,٧٤ % ٠,٣٥٠٣٧	شيلي
٥	٢,٠٢	٢,٣٢	-	١,٧٢ % ٠,٢١٣٧٩	كولومبيا
١	١,٣٦	١,٥٧	-	١,١٦ % ٠,٠٥٠٤٨	كوستاريكا
	١,٢٣	١,٤٢	-	١,٠٥ % ٠,٠٠١٤٨	دومينيكا
	١,٤٣	١,٦٥	-	١,٢٢ % ٠,٠٦٢٢٣٥	الجمهورية الدومينيكية
٢	١,٤٦	١,٦٧	-	١,٢٤ % ٠,٠٥٩٣٩	إيكادور
	١,٢٤	١,٤٢	-	١,٠٥ % ٠,٠٠١٤٨	غيانا
	١,٣١	١,٥١	-	١,١٢ % ٠,٠١١٨٨	هندوراس
٢	٨,٨٧	١٠,٢٠	-	٧,٥٤ % ٣,٤٩٧٧٨	المكسيك
	١,٣٢	١,٥٢	-	١,١٢ % ٠,٠٣٢٦٦	بنما
	١,٣٠	١,٥٠	-	١,١١ % ٠,٠١٠٣٩	باراغواي
٣	١,٧٣	١,٩٩	-	١,٤٧ % ٠,١٣٣٦٦	بيرو
	١,٢٣	١,٤٢	-	١,٠٥ % ٠,٠٠١٤٨	سان كريستوفوريقيا
	١,٢٣	١,٤٢	-	١,٠٥ % ٠,٠٠١٤٨	سان كريستوفوريقيا
	١,٢٣	١,٤٢	-	١,٠٥ % ٠,٠٠١٤٨	سان فنسنت وجزر غرينادين
	١,٢٤	١,٤٣	-	١,٠٥ % ٠,٠٠٤٤٥	سورينام
٤	١,٣٦	١,٥٧	-	١,١٦ % ٠,٠٦٥٣٢	ترinidad وتوباغو
	١,٣٣	١,٥٣	-	١,١٣ % ٠,٠٤٤٠٨	أوروغواي
٢	٢,٣٦	٢,٧٢	-	٢,٠١ % ٠,٤٦٦١٧	فرويولا (جمهورية - البوليفارية)
	١,٢٥	١,٤٤	-	١,٠٦ % ٠,٠١٠٣٩	أندورا
٦	٦,٩٣	٧,٩٧	-	٥,٨٩ % ٢,٨٦٩٧٨	مجموعة دول أوروبا الغربية
٣	٣,٧٣	٤,٢٩	-	٣,١٧ % ١,٢٦٣٤٢	النمسا
١١	٤,٣٩	٥,٥٥	-	٣,٧٣ % ١,٥٩٥٩٧	بلغاريا
١٤	١٠,٦٧	١٢,٢٧	-	٩,٠٧ % ٤,٧٦١٢٠	كندا
١	٣,٣٨	٣,٨٨	-	٢,٨٧ % ١,٠٩٢٦٩	الدانمرك
٣	٢,٨٩	٣,٣٢	-	٢,٤٦ % ٠,٨٤٠٣٠	فنلندا
٤٥	١٩,٢٦	٢٢,١٥	-	١٦,٣٧ % ٩,٠٩٠٣٧	فرنسا
٦	٢٤,٨١	٢٨,٥٤	-	٢١,٠٩ % ١١,٩٠٣٧٤	ألمانيا
٢	٣,٢٩	٣,٧٩	-	٢,٨٠ % ١,٠٢٥٨٨	اليونان
١,٣٥	١,٥٥	-	١,١٥ % ٠,٠٦٢٣٥	آيسلندا	
٤	٢,٦٩	٣,٠٩	-	٢,٢٩ % ٠,٧٣٩٣٤	أيرلندا
١٠	١٦,٠١	١٨,٤١	-	١٣,٦١ % ٧,٤٢١٦٥	إيطاليا
١,٢٥	١,٤٤	-	١,٠٧ % ٠,٠١٣٣٦	ليختنشتاين	
١,٤٩	١,٧١	-	١,٢٧ % ٠,١٣٣٦٢	لوكسمبورغ	
١,٢٨	١,٤٧	-	١,٠٩ % ٠,٠٢٥٢٤	مالطا	
١٧	٦,٦٧	٧,٦٧	-	٥,٦٧ % ٢,٧٥٣٩٨	هولندا
٤	٢,٠٤	٢,٣٥	-	١,٧٤ % ٠,٤٠٥٣٠	نيوزيلندا
	٣,٧٦	٤,٣٢	-	٣,١٩ % ١,٢٩٣١١	البروچ
٣	٢,٧٨	٣,١٩	-	٢,٣٦ % ٠,٧٥٨٦٤	برتغال
	١,٢٢	١,٤٢	-	١,٠٥ % ٠,٠٠٤٤٥	سان مارينو
٨	١٠,٦٨	١٢,٢٨	-	٩,٠٨ % ٤,٧١٦٦٦	إسبانيا
١	٤,٣٤	٥,٠٠	-	٣,٦٩ % ١,٥٧٩٦٤	السويد
١	٤,٥٢	٥,٢٠	-	٣,٨٤ % ١,٦٧٧٧٦٣	سويسرا
٢٦	٢٠,٦١	٢٣,٧٠	-	١٧,٥٢ % ٩,٨٠٤٤٧	المملكة المتحدة
٢٨٣	٣٥٠,٠٠		% ١٠٠,٠٠		المجموع

* الوظائف الفنية الثابتة، مع استبعاد المسؤولين المنتخبين وموظفي اللغات، كما أن ٣٥ موظفًا هم موظفون في دول غير أطراف.

الجدول ٤: التوازن بين الجنسين في صفوف الموظفين الفنيين*

الحالة في ٣١ آذار/مارس ٢٠١١

الم الهيئة القضائية

الرتبة	إناث	ذكور	المجموع
ف-	٥	١	٦
ف-	٤	١	٥
ف-	٣	٩	١٢
ف-	٢	٥	٧

مكتب المدعي العام

الرتبة	إناث	ذكور	المجموع
وكيل الأمين العام	١	١	٢
أمين عام مساعد	١	١	٢
مد-	٢	٢	٤
ف-	٣	٨	١١
ف-	٤	١٥	١٩
ف-	٣	٢٧	٣٠
ف-	٢	١٧	١٩
ف-	١	١١	١٢

قلم المحكمة

الرتبة	إناث	ذكور	المجموع
أمين عام مساعد	١	١	٢
مد-	٤	٣	٧
ف-	٧	٩	١٦
ف-	٤	١٨	٢٢
ف-	٣	٣٧	٣٧
ف-	٢	٢١	٢٣
ف-	١	٥	٦

أمانة جمعية الدول الأطراف

الرتبة	إناث	ذكور	المجموع
مد-	١	١	٢
ف-	١	١	٢

أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا

الرتبة	إناث	ذكور	المجموع
مد-	١	١	٢
ف-	١	١	٢
ف-	١	١	٢

مكتب مدير مشروع المباني الدائمة

الرتبة	إناث	ذكور	المجموع
ف-	٤	١	٥

المجموع الكلي

الرتبة	إناث	ذكور	المجموع
	٣٥٨	١٨٥	٥٤٣

*. يعن في ذلك المسؤولون المنتخبون وموظفو اللغات.

الجدول ٥: تعداد الموظفين، فعلي

في ٣١ آذار/مارس ٢٠١١، كانت الحالة الفعلية فيما يتعلق بـتعداد موظفي المحكمة كما يلي:

تعداد الموظفين	
٧٠٢	الوظائف الثابتة
١٩٣	المستاعدة المؤقتة العامة المعتمدة
٨٦	المتدربون الداخليون
٧	الموظفون الفنيون الزائرون
٤٩	الخبراء الاستشاريون
٢٣	المسؤولون المنتخبون/القضاة
١٠٦٠	المجموع

الجدول ٦: تعداد الموظفين، الإسقاطات

بالاستناد إلى الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١، وإلى متوسطات أعداد المتدربين الداخليين والموظفين الفنيين الزائرين والخبراء الاستشاريين في السنوات السابقة، سيكون تعداد أفراد المحكمة بحلول نهاية عام ٢٠١١ كما يلي:

تعداد الموظفين	
٧٦١	الوظائف الثابتة
١٨٤	المستاعدة المؤقتة العامة المعتمدة
٩٠	المتدربون الداخليون ^(*)
١٢	الموظفون الفنيون الزائرون
٥٠	الخبراء الاستشاريون
٢٣	المسؤولون المنتخبون/القضاة
١١٢٠	المجموع

(*) عدد المتدربين الداخليين متقلب ويضم المتدربين الداخليين المؤهلين من الاتحاد الأوروبي فضلاً عن المتدربين الداخليين بلا أجر.

الجدول ٧: الوظائف الشاغرة-الوظائف الثابتة
الحالة في ٧ نيسان/أبريل ٢٠١١

البرنامج الرئيسي	البرنامج	البرنامـج الفرعـي	هـيئة الرئـاسـة	مسمـى الوظـيفـة	رـتبـة الوظـيفـة	المـجمـوع	الـتعلـيمـات*
الأول	هـيئة الرئـاسـة	قـسـم التـخطـيطـ والـعـلـيـات	فــ٥	رئيس مـكـبـ رـئـيسـ الـحـكـمة	ـ١	وـظـيفـةـ شـغـرتـ بـسـبـبـ اـسـتـقـالـةـ	
الثاني	شـعبـةـ التـحـقيـقات			موظـفـ عـلـيـاتـ مـيدـانـيـةـ	ـ١	فــ٣	فيـ اـنتـظـارـ عمـلـيـةـ التـرـشـيدـ،ـ سـتـشـغـلـ فـيـ عـامـ ٢٠١١ـ
				منـسـقـ عـلـيـاتـ مـيدـانـيـةـ	ـ١		الـخـدـمـاتـ الـعـامـةـ/ـرـتبـ الـأـخـرىـ
				مسـاعـدـ لـشـوـونـ الـعـلـيـاتـ	ـ١		فــ٣
				الـمـيدـانـيـةـ			فــ٣
				وكـيلـ الـأـولـ لـلـمـدـعـيـ الـعـامـ	ـ١		شـعبـةـ الـادـعـاءـ
الثالث	المـكـتبـ المـباـشـرـ لـلـمـسـجـلـ			موظـفـ لـشـوـونـ جـلـسـ الـمـوظـفـينـ	ـ١	فــ٣	فــ٣
				مسـتـشـارـ قـانـونـيـ	ـ١	فــ٤	شـعبـةـ الـمـشـورـةـ الـقـانـونـيـةـ
				موظـفـ أـمـنـ مـيدـانـيـ	ـ١	فــ٢	قـسـمـ السـلـامـةـ وـالـأـمـنـ
				مـلـازـمـ أـمـنـ (ـمـيدـانـيـ)	ـ١		فــ٤
				رـئـيسـ،ـ وـحدـةـ الـمـسـاعـدةـ	ـ١		فــ٤
				الـقـانـونـيـةـ			فــ٤
				مسـاعـدـ لـلـمـسـائـلـ السـمعـيـةـ	ـ١		فــ٤
				رـئـيسـ مرـكـزـ الـاحـتجـاجـ	ـ١		فــ٤
				مـدـيرـ الـخـبـكـيـ عـلـىـ الإـنـتـرـنـتـ	ـ١		فــ٢
				مسـاعـدـ خـاصـ لـلـمـدـيرـ	ـ١		فــ٢
الرابع	أـمـانـةـ جـمـعـيـةـ الـدـوـلـ الـأـطـرافـ			الـخـدـمـاتـ الـعـامـةـ-ـرـتبـ الـأـخـرىـ	ـ١		وـظـيفـةـ شـغـرتـ بـسـبـبـ اـسـتـقـالـةـ
				مـاـسـعـدـ عـاـونـ	ـ١		فــ٢
				مـاـسـعـدـ لـلـمـسـائـلـ السـمعـيـةـ	ـ١		فــ٢
				رـئـيسـ مـرـكـزـ الـاحـتجـاجـ	ـ١		فــ٢
				مـدـيرـ الـخـبـكـيـ عـلـىـ الإـنـتـرـنـتـ	ـ١		فــ٢
				أـمـانـةـ جـمـعـيـةـ الـدـوـلـ الـأـطـرافـ	ـ١		فــ٢
				الـخـدـمـاتـ الـعـامـةـ-ـرـتبـ الـأـخـرىـ	ـ١		وـظـيفـةـ شـغـرتـ بـسـبـبـ اـسـتـقـالـةـ
				مـسـاعـدـ إـدارـيـ	ـ١		
				الـمـجمـوعـ الـكـلـيـ	ـ١٨		ـ١٧

تجرى حالياً إجراءات التوظيف لشغل ٤١ وظيفة أو أُعلن عن هذه الوظائف. والوظيفة من رتبة الأمين العام المساعد المدرجة في البرنامج الرئيسي الثاني ليست قيد التعيين حالياً.

* المعلومات محدثة حتى ١ نيسان/أبريل ٢٠١١.

** وظيفة واحدة معلن عنها حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠١١.

الجدول ٨: التوظيف: الوظائف المعتمدة مقابل الوظائف الشاغرة*

الوظائف المشغولة	معدل الشغور: % من الوظائف	معلن عنها وليست شاغرة وغير الشاغرة	معلن عنها	قيد التعيين	معلن عنها وليست شاغرة وغير الشاغرة	معدل الشغور: % من الوظائف الثابتة	[٦]	[٥]	[٤]	[٣]	[٢]	[١]
المهمة القضائية												
البرنامج الرئيسي الأول	٤٨	٤٥	٢	٠	١	% ٦,٢٥	% ٤,١٧					
مكتب المدعي العام	٢١٥	٢٠٠	١٠	١	٤	% ٦,٩٨	% ٦,٠٥					
البرنامج الرئيسي الثاني	٤٧٧	٤٤٣	٢١	٢	١١	% ٧,١٣	% ٧,٣٤					
قسم المحكمة	٩	٦	١	صفر	٢	% ٣٢,٣٣	% ٣٢,٣٣					
أمانة جمعية الدول الأطراف	٥	٢	١	صفر	٦	% ١٤,٢٩	% ١٤,٢٩					
البرنامج الرئيسي السادس	٧	٦	١	صفر	١	% ٣٢,٣٣	% ٣٢,٣٣					
مكتب مدير مشروع المباني الدائمة	٣	٢	١	صفر	٢	% ١٠٠,٠٠	% ١٠٠,٠٠					
آلية الرقابة المستقلة	٢	٢	٢	صفر	٣	% ٧,٧٥	% ٧,٦٢					
البرنامج الرئيسي السابع-٥	٧٦١	٧٠٢	٣٨	١٨	٣							
مجموع المحكمة الجنائية الدولية												

النسبة المئوية للمستهدف	النوع
٣٨	قيد التعيين
٥٩	التعيين المستهدف

* باستثناء المسؤولين المنتخبين.

المرفق الثالث

قائمة الوثائق

جدول الأعمال المؤقت	CBF/16/1
القائمة المنشورة للبنود المدرجة في جدول الأعمال المؤقت	CBF/16/1/Add.1
القائمة المنشورة للبنود المدرجة في جدول الأعمال المؤقت	CBF/16/1/Add.1/Rev.1
تقرير المحكمة عن المشتريات	CBF/16/2
تقرير المحكمة عن تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	CBF/16/3
تقرير المحكمة عن مرغوبية وضع عتبات دنيا مطلقة لأغراض حساب العوز	CBF/16/4
تقرير المحكمة عن عمليات استبدال الاستثمارات الرأسمالية	CBF/16/5
تقرير المحكمة عن تنفيذ ترتيبات الحكومة والعمل بها	CBF/16/6
تقرير عن العناصر ذات الصلة لحساب التكاليف المشتركة المتعلقة بقضاء المحكمة الجنائية الدولية	CBF/16/7
تقرير المحكمة عن إدارة الموارد البشرية	CBF/16/8
تقرير عن الأداء البرنامجي للمحكمة الجنائية الدولية لعام ٢٠١٠	CBF/16/9
تقرير مؤقت عن أنشطة آلية الرقابة	CBF/16/10
تقرير مؤقت عن أنشطة آلية الرقابة - إضافة	CBF/16/10/Add.1
تقرير المحكمة عن مدى انطباق نظام المعاشات التقاعدية السابق على القاضيين 'كوتيه' و 'نسيريوكو'	CBF/16/11
تقرير الجدوى الأول للمحكمة عن اتباع نهج الميزنة على أساس الرصيد الصفر	CBF/16/12
تقرير عن أداء ميزانية المحكمة الجنائية الدولية حتى ٣١ آذار / مارس ٢٠١١	CBF/16/13
تقرير عن أداء ميزانية المحكمة الجنائية الدولية حتى ٣١ آذار / مارس ٢٠١١ - تصويب	CBF/16/13/Corr.1
تقرير المحكمة عن احتياجاتها من التوظيف، بما في ذلك "الميكل الأساسي الأدنى" للمحكمة	CBF/16/14
التقرير المرحلي الخامس عن التقدم الذي أحرزته المحكمة فيما يتعلق بالتدابير الرامية إلى زيادة الكفاءة	CBF/16/15

٢ - تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها السابعة عشرة، أيلول سبتمبر

* ٢٠١١

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٢٢٦	١٠-١	أولاً- مقدمة
٢٢٦	٩-٥	ألف- افتتاح الدورة وإقرار جدول الأعمال
٢٢٧	١٠	باء- مشاركة المراقبين
٢٢٨	١٤٤-١١	ثانياً- النظر في القضايا المدرجة في جدول أعمال اللجنة في دورتها السابعة عشرة
٢٢٨	٢٦-١١	ألف- الاعتبارات الاستراتيجية: العوامل المسيبة للتکاليف
٢٢٩	١٥	- ١ المساعدة القانونية
٢٢٩	٢٠-١٦	- ٢ الحالات الجديدة بما في ذلك الإحالات من مجلس الأمن
٢٣٠	٢١	- ٣ التعويضات
٢٣٠	٢٣-٢٢	- ٤ عملية الميزنة
٢٣٠	٢٤	- ٥ التوعية
٢٣١	٢٦-٢٥	- ٦ التمويل البديل وتقدم الخدمات
٢٣١	٣٠-٢٧	باء- استعراض المسائل المالية
٢٣١	٢٧	- ١ حالة تسديد الاشتراكات
٢٣١	٢٩-٢٨	- ٢ الدول المتأخرة عن تسديد اشتراكها
٢٣٢	٣٠	- ٣ الفوائض
٢٣٢	٣٩-٣١	جيم- المسائل المتعلقة بمراجعة الحسابات
٢٣٢	٣٩-٣١	- ١ تقارير مراجعة الحسابات
٢٣٢	٣٥-٣١	(أ) البيانات المالية المتعلقة بالمحكمة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠
٢٣٢	٣٥-٣١	(ب) البيانات المالية المتعلقة بالصندوق الاستثماري للضحايا للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠
٢٣٣	٣٨-٣٦	(ج) تقرير مكتب المراجعة الداخلية للحسابات
٢٣٣	٣٩	(د) تقرير لجنة مراجعة الحسابات
٢٣٤	٤٨-٤٠	DAL - المسائل الإدارية
٢٣٤	٤١-٤٠	- ١ المشتريات
٢٣٤	٤٢	- ٢ نظام الإعلانات الصحية
٢٣٤	٤٧-٤٣	- ٣ إعادة تبرير المناصب العليا
٢٣٥	٤٨	- ٤ تدابير الكفاءة
٢٣٥	٨٦-٤٩	هاء- المسائل المتعلقة بالميزانية
٢٣٥	٥٦-٤٩	- ١ بيانات الأداء المالي للميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١
٢٣٥	٥٥-٥٠	(أ) صندوق الطوارئ
٢٣٦	٥٦	(ب) صندوق رأس المال العامل
٢٣٦	٧١-٥٧	- ٢ النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢

* صدر سابقاً بوصفه الوثيقة 15/ASP/10.

٢٣٦	٦٠-٥٧ الافتراضات والأنشطة لعام ٢٠١	(أ)
٢٣٧	٦٧-٦١ عرض الميزانية والتحليل الكلي	(ب)
٢٣٨	٧١-٦٨ الميزانيات الإضافية	(ج)
٢٣٩	٨٦-٧٢ التوصيات ذات التطبيق العام على الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢	-٣
٢٣٩	٧٧-٧٣ النظام الموحد	(أ)
٢٤٠	٧٨ السفر	(ب)
٢٤٠	٧٩ التدريب	(ج)
٢٤٠	٨١-٨٠ الخبراء الاستشاريون	(د)
٢٤٠	٨٢ اللوازم والمواد	(هـ)
٢٤٠	٨٣ معدلات الشغور ومستويات الموظفين	(و)
٢٤١	٨٦-٨٤ ليبيا	(ز)
٢٤١	١٣٣-٨٧ البرامج الرئيسية	واو-
٢٤١	٩٤-٨٧ البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية	-١
٢٤٢	٩٨-٩٥ البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام	-٢
٢٤٢	١١٧-٩٩ البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة	-٣
٢٤٢	١٠٠-٩٩ البرنامج الفرعى ٣١١٠: مكتب المسجل	(أ)
٢٤٣	١٠١ البرنامج الفرعى ٣١٢٠: مكتب المراجعة الداخلية للحسابات	(ب)
٢٤٣	١٠٢ البرنامج الفرعى ٣١٣٠: قسم خدمات المسورة القانونية	(ج)
٢٤٣	١٠٦-١٠٣ البرنامج الفرعى ٣١٤٠: قسم الأمن والسلامة	(د)
٢٤٣	١٠٩-١٠٧ البرنامج الفرعى ٣١٨٠: قسم العمليات الميدانية	(هـ)
٢٤٤	١١٠ البرنامج الفرعى ٣١٩٢: مكتب الحامي العام للضحايا	(و)
٢٤٤	١١٢-١١١ البرنامج الفرعى ٣٢٢٠: قسم الموارد البشرية	(ز)
٢٤٤	١١٣ البرنامج الفرعى ٣٢٤٠: قسم الميزانية والمالية	(خ)
٢٤٤	١١٤ البرنامج الفرعى ٣٢٦٠: قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال	(ط)
٢٤٥	١١٦-١١٥ البرنامج الفرعى ٣٣٣٠: قسم الاحتياز	(ي)
٢٤٥	١١٧ البرنامج الفرعى ٣٤٠٠: قسم الإعلام والوثائق	(كـ)
٢٤٥	١٢٣-١١٨ البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف	-٤
٢٤٦	١٣٢-١٢٤ البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا	-٥
٢٤٧	١٣٣ البرنامج الرئيسي السابع-٥: آلية الرقابة المستقلة	-٦
٢٤٧	١٤٣-١٣٤ مبانى المحكمة	-زاي
٢٤٧	١٤٠-١٣٤ المبانى الدائمة	-١
٢٤٨	١٤٣-١٤١ المبانى المؤقتة	-٢
٢٤٨	١٤٤ المسائل الأخرى	-حاء-
٢٤٨	١٤٤ الاجتماعات المقبلة	-١
٢٤٩	قائمة الوثائق	المرفق الأول:
٢٥٠	حالة الاشتراكات حتى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١١	المرفق الثاني:
٢٥٢	المساعدة القانونية	المرفق الثالث:
٢٥٧	ملخص التوصيات	المرفق الرابع:
٢٥٨	الآثار المترتبة على الميزانية من تنفيذ توصيات لجنة الميزانية والمالية	المرفق الخامس:

أولاً - مقدمة

١- كانت هناك تطورات هامة بالنسبة للمحكمة في عام ٢٠١١. ففي ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١١، أحال مجلس الأمن إحدى الحالات (ليبيا) إلى المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة")^(١). وفي ٢٦ آب/أغسطس، استمعت المحكمة لأول مرة، للمرافعات النهائية خلال مرحلة المحاكمة في إحدى القضايا^(٢)، ومن المتوقع أن تصدر المحكمة حكمها بنهاية عام ٢٠١١ أو مستهل عام ٢٠١٢.

٢- إلا أن العوامل المسيبة للتکالیف، ومنها ما كانت متوقعة أو قد تم التبؤ بها وأخرى غير ذلك، قد أحدثت ضغطاً كبيراً على الميزانية المقترحة للمحكمة، مما جعل المحكمة تُخرب باحتمال الرجوع إلى صندوق الطوارئ، في نفس الوقت الذي أصدرت فيه جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") تعليماتها بصياغة خيارات الميزانية لعام ٢٠١٢ التي يمكن من خلالها تقدير تكاليف النطاق الكامل لأنشطة المحكمة التي يمكن إنجازها في حدود نفس الميزانية المخصصة لعام ٢٠١١^(٣).

٣- وقد لاحظت لجنة الميزانية والمالية ("اللجنة") عدداً من التحسينات في وثيقة مشروع الميزانية لعام ٢٠١٢، لكن لا يزال يتعين القيام بالكثير لتحسين تفسير وتبسيير الموارد. وأجرت اللجنة دراستها للميزانية المقترحة استناداً إلى المبدأ العام الذي مفاده نزاهة عملية الميزنة: الموارد المطلوبة يجب أن تدرج في الميزانية البرنامجية المقترحة وأن تكون مبررة تبريراً سليماً.

٤- وبسبب ضغوط الميزانية والمالية في المحكمة، قررت اللجنة أن تدرج في هذا التقرير فصلاً عن الاعتبارات الاستراتيجية لتدبير العوامل المسيبة للتکالیف، بما في ذلك الخيارات، أو الحالات التي يمكن النظر فيها لخفض التکالیف، وكذلك خيارات التمويل الممكنة. وأضافت اللجنة أيضاً ملخصاً للتوصيات في المرفق الرابع. وتأمل اللجنة أن هذه الإضافات إلى التقرير ستتوفر مساهمة مفيدة فيما يخص نظر الجمعية في هذه المسائل.

ألف- افتتاح الدورة وإقرار جدول الأعمال

٥- دُعيت الدورة السابعة عشرة للجنة إلى الانعقاد وفقاً للمقرر الذي اخذه الجمعية في الجلسة العامة الخامسة العقدودة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، من دورتها التاسعة العقدودة في الفترة من ٦ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، والمقرر الذي اخذهت اللجنة بشأن تواريخها في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١. وقد تخللت الدورة، التي عقدت في الفترة من ٢٢ إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١١، ١٨ جلسة. وألقى رئيس المحكمة، القاضي سانغ هيون سونغ، كلمة ترحيب في الجلسة الافتتاحية للدورة.

٦- وقدمت أمانة جمعية الدول الأطراف ("الأمانة") الخدمات الموضوعية للجنة، وعمل مديرها السيد رينان فيلاسيس، أميناً للجنة.

٧- وحضر أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم الدورة السابعة عشرة للجنة:

- | | |
|----|--|
| ١- | دافيد بانيانكا (بوروندي) |
| ٢- | كارولينا ماريا فرنانديس أوباسو (المكسيك) |
| ٣- | جييل فنكلشتاين (فرنسا) |
| ٤- | فوزي أ. غرابيه (الأردن) |
| ٥- | مسعود حسين (كندا) |

^(١) المدعى العام ضد توماس لويانغا ديلو، ICC-01/04-01/0.

^(٢) المدعى العام ضد توماس لويانغا ديلو، ICC-01/04-01/0.

^(٣) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية، الدورة التاسعة، نيويورك ٦ - ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، المجلد الأول، الجزء الثاني، الفقرة ٣١ (ICC-ASP/9/20).

جوهانى ليف (استونيا)	-٦
روسيت نيرينكيندي كاتونغبي (أوغندا)	-٧
غيرد سوب (ألمانيا)	-٨
أوغو سيسبي (إيطاليا)	-٩
إيلينا سوبوكوفا (سلوفاكيا)	-١٠
ماستورذشي سوغورا (اليابان)	-١١
سانتياغو ويتز (أوروغواي)	-١٢

٨- وأقرت اللجنة، في جلستها الثالثة جدول الأعمال التالي (CBF/17/1):

افتتاح الدورة	-١
إقرار جدول الأعمال	-٢
مشاركة المراقبين	-٣
تنظيم العمل	-٤
الدول المتاخرة في تسديد اشتراكها	-٥
بيانات الأداء المالي للميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١	-٦
صندوق الطوارئ	-٧
النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢	-٨
المسائل الإدارية	-٩
الإدارة	-١٠
المسائل المتعلقة بمراجعة الحسابات:	-١١
(أ) التقارير المتعلقة بمراجعة الحسابات	
‘١’ البيانات المالية المتعلقة بالمحكمة الجنائية الدولية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛	
‘٢’ البيانات المالية المتعلقة بالصندوق الاستئماني للضحايا للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛	
‘٣’ تقرير مكتب المراجعة الداخلية للحسابات.	
(ب) تقرير لجنة مراجعة الحسابات	
المساعدة القانونية	-١٢
بيان المحكمة	-١٣
مسائل أخرى	-١٤

٩- ودعيت أجهزة المحكمة التالي ذكرها إلى المشاركة في جلسات اللجنة لتقديم التقارير: هيئة الرئاسة، ومكتب المدعي العام، وقلم المحكمة. إضافة إلى ذلك، قدم عروضاً إلى اللجنة كل من ممثلون عن الفريق العامل في لاهاي، والصندوق الاستئماني للضحايا، ولجنة المراقبة.

باء- مشاركة المراقبين

١٠- قررت اللجنة قبول الطلب المقدم من الائتلاف من أجل المحكمة الجنائية الدولية لإدلاء بيان أمام اللجنة. وأعربت اللجنة عن تقديرها لهذا البيان.

ثانياً - النظر في القضايا المدرجة في جدول أعمال اللجنة في دورتها السابعة عشرة

ألف - الاعتبارات الاستراتيجية: العوامل المسيبة للتکالیف

١١ - تواجه المحكمة زيادة كبيرة في النفقات الناتجة عن متطلبات كانت متوقعة وتم التنبؤ بها وكذلك عن حالات جديدة. وتعد الزيادات المحتملة لعام ٢٠١٢ أكبر بكثير من الميزانية البرنامجية المقترحة للعام ذاته بـ ١١٧ مليون يورو، ويحتمل أن تصل إلى ١٣٠ مليون يورو. ويبين الجدول ١ توزيعاً واضحاً للتکالیف المحتملة الأخرى التي يمكن أن تواجه المحكمة والجمعية في عام ٢٠١٢.

الجدول ١: النفقات الإضافية المحتملة في عام ٢٠١٢

الوصف	المبلغ باليورو
الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١ ^(٤)	١١٧٧٣٠ ٠٠٠
مكتب الاتصال التابع للاتحاد الأوروبي ^(٥)	٤٣٢ ٤٠٠
استئجار وصيانة المباني الدائمة ^(٦)	٣١١٢ ٥٠٠
الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٢ : المباني الدائمة (عناصر المجموعة ٢) ^(٧)	١ ٠٠٠ ٠٠٠
تجديد موارد صندوق الطوارئ ^(٨)	٦٢٩٦ ٠٠٠
المجموع	١٢٨٥٧٠ ٩٠٠
الحالة في كوت ديفوار	من ٠,٥ إلى ١,٥ مليون يورو
تکالیف قاضٍ واحد متفرغ في الشهر الواحد ^(٩)	من ٠٠٠ ١٨ إلى ١٩ ٥٠٠ يورو

١٢ - وفي نفس الوقت، طلبت الجمعية إلى المحكمة، إضافة إلى الميزانية العادلة، أن تضع خيارات للميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ التي قدرت تکاليفها النطاق الكامل لأنشطة المحكمة والأنشطة الهمامة الأخرى التي يمكن إنجازها في حدود نفس الميزانية المخصصة لعام ٢٠١١^(١٠). ولم تقدم المحكمة هذه الخيارات أو السيناريوهات المتعلقة بالميزانية.

١٣ - وأدى هذا الوضع إلى تسليط الضوء على ضرورة قيام الجمعية بتقديم التوجيه الاستراتيجي للمحكمة عن كيفية تدبير التکالیف المتزايدة من العوامل المسيبة للتکالیف ومن الحالات الجديدة. وقد يكون من غير الواقعى أن تقتصر المحكمة نفسها تخفيضات كبيرة في أنشطتها واحتمال وقف بعض أنشطة البرامج التي سبق وکلفتها بها الجمعية.

١٤ - ولهذا السبب حددت اللجنة عدداً من العوامل الهمامة المسيبة للتکالیف وغيرها من مجالات نشاط المحكمة حيث يمكن للجمعية تقديم توجيهات بشأن مستوى النشاط المتوقع وتحديد الأولويات المرتبطة بها، وإمكانية الإصلاح، والطرق البديلة لتقديم الخدمات والتمويل للمساعدة على احتواء

^(٤) ICC-ASP/10/10.

^(٥) ICC-ASP/10/10، المرفق التاسع.

^(٦) ICC-ASP/10/10، المرفق العاشر.

^(٧) ICC-ASP/10/10/Add.1.

^(٨) إذا كان تجديد الموارد يكفل عتبة ٧ ملايين يورو لعام ٢٠١٢ . انظر الفقرات ٥٥-٥٠ من هذا التقرير.

^(٩) تمثل هذه التکلفة البالغ قدرها ١٥٠٠٠ يورو الراتب الشهري، وبين ٣٠٠٠ يورو شهرياً لتغطية تکاليف المعاشات ذات الصلة. وعلاوة على ذلك، للقاضي الحق في استحقاقات تکاليف الانتقال بين ٧٠٠٠ ١٤٠٠٠ يورو، رهناً بالظروف الشخصية. ومن بين القضاة الستة الجدد الذين سيتم انتخابهم خلال الدورة العاشرة للجمعية، تتوقع الرئاسة أنه لن يعين سوى قاض واحد للعمل على أساس التفرغ فور أداء اليمين يوم ١١ آذار/مارس عام ٢٠١٢ . ولكن، حجم القضايا الناشئة في عام ٢٠١٢ قد يتطلب استدعاء القضاة خلال عام ٢٠١٢ ، ولم يتم إدراج تکلفة هذا العباء في الميزانية المقترحة.

^(١٠) الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ ... (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الفقرة ٣١.

الزيادات في الميزانية العادلة على مدى السنوات المقبلة والسيطرة على هذه الزيادات. وبعبارات أبسط، فإن المحكمة قد وصلت إلى مرحلة قد يختلف فيها نوع ومستوى الأنشطة، وكذلك مستوى الموارد.

-١ المساعدة القانونية

١٥ - تعد المساعدة القانونية من العوامل الرئيسية المسيبة للتكليف في مشروع الميزانية البرنامجية المقترحة عام ٢٠١٢ ومن المرجح أن تبقى على ما هي عليه في المستقبل القريب. وقد أثارت اللجنة على مدى السنوات القليلة الماضية المسائل المتعلقة بزيادة التكليف بالنسبة للمساعدة القانونية وكذلك بالنسبة للدفاع عن الضحايا. وفي هذه الدورة، نظرت اللجنة بعمق في المبلغ الحقيقي الخاص بنفقات كل محاكمة. ولاحظت أنه، في قضية المدعى العام ضد توماس لويانغا، قد تم إنفاق ٢،٨ مليون يورو في المساعدة القانونية للمتهم، وأنه من المرجح أن يزيد هذا المبلغ عن ٣ ملايين يورو. وأنفاق ١،٣ مليون يورو على المساعدة القانونية للضحايا. وفي قضية المدعى العام ضد كاتانغا ونغو دجوبي شوي، تم إنفاق ٣،٥ مليون يورو على المساعدة القانونية للدفاع وما يناهز مليون يورو على المساعدة القانونية للضحايا. وفي ظل النظام الحالي، ستزيد هذه التكليف. وترى اللجنة أنه يجب إعادة النظر بسرعة في نظام المساعدة القانونية. وبعبارة أخرى، سوف يجب اتخاذ قرار بشأن استدامة التكليف المالية المتعلقة بنظام المساعدة القانونية هذا، وعما إذا كانت هناك بدائل أو تغيرات يمكنها أن تساعد في احتواء التكليف، وفي نفس الوقت أن تضمن إجراء محاكمة نزيهة للمتهم وتشيل الضحايا ومشاركتهم بصورة ملائمة. وقدمنت اللجنة مرفقاً لهذا التقرير يرد فيه المزيد من التفاصيل وبعض الإمكانيات بشأن التغييرات المحتملة.

-٢ الحالات الجديدة بما في ذلك الإحالات من مجلس الأمن

١٦ - سلطت الحالة في ليبيا والحالة المحتملة لcourt ديفوار الضوء على آثار الحالات الجديدة على الميزانية المقترحة للمحكمة لعام ٢٠١٢ . إذ يمكن حالة جديدة أن تؤدي إلى زيادة ٧ ملايين يورو في المتطلبات في عام واحد. وسوف تحول الموارد المطلوبة وستؤثر على مختلف مجالات المحكمة بتقدم القضايا. وفي حين سيحدث التأثير الرئيسي على مكتب المدعى العام، وفي حد أدنى، على قلم المحكمة في مرحلة التحقيق، وبينما تنتقل القضايا إلى المرحلة التمهيدية ومرحلة المحاكمة، ستحدث زيادة في التكليف في الهيئة القضائية وفي قلم المحكمة.

١٧ - ومن ناحية، على المحكمة أن تبذل المزيد من الجهد في تحديد الموارد التي يمكن تحويلها لتغطية تكليف الحالات الجديدة، خاصة وأن أنشطة الحالات الموجودة ستنتقص بمرور الزمن. وقد كان هذا جزء من التفكير في طلب الإطار العام للمحكمة وإعادة تبرير المناصب العليا^(١).

١٨ - ومن ناحية أخرى، هذا أقصى ما يبلغه جهد المحكمة في استيعاب الأنشطة الجديدة في حدود الموارد الموجودة، وحتى مع إعادة التوزيع. وفي وقت ما سوف يتبعن على الجمعية أيضاً أن تنظر في كمية الأنشطة الإضافية التي يمكنها دعمها بواسطة الاشتراكات المقررة في الميزانية العادلة. وسيكتسي ذلك أهمية خاصة للمساعدة على رسم النطاق الضرائي للمدعى العام. وقد أوصت اللجنة في هذا التقرير بفكرةربط توفر بعض الأموال المطلوبة لليبيا بتقييم المدعى العام للأحداث في الميدان (وهو نهج من نسخة "الخطوة" أو "التحريك". وقد يوفر هذا نموذجاً للمساعدة على معالجة الشكوك في القضايا المقبلة).

١٩ - علاوة على ذلك، ينبغي الآن المزيد من الاهتمام بشأن كيفية اضطلاع المحكمة بأنشطةها في بلدان الحالات وما سيكون مطلوباً لمغادرة البلاد. وسوف تساعد استراتيجيات الخروج على توفير

^(١) الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-٢، الفقرة ٨٢، وتقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها السادسة عشرة (ICC-ASP/10/5)، الفقرة ٧١.

المعلومات للجمعية بشأن كيفية إعادة توزيع الموارد المتاحة، وتقدم التوجيهات عن كيفية مساعدة بلد الحالة على القيام بالإجراءات الوطنية عندما تنتهي المحكمة من أنشطتها في حالة معينة.

٢٠ - وفيما يتعلق بالحالات التي يحيلها مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، من ناحية المبدأ، من غير الواضح لماذا ينبغي للجمعية أن تحمل وحدها جميع التكاليف. وقد اقترحت اللجنة أنه يمكن للمكتب أو لأحد أفرقة العمل دراسة هذه المسألة للنظر في الخيارات المتاحة لمعالجة هذه المسألة مع الأمم المتحدة ل الحالات في المستقبل.

٣- التعويضات

٢١ - تتجه المحكمة بسرعة نحو أولى إجراءات التعويضات المختلطة. وسوف يمثل هذا ابتكاراً في مجال القانون الجنائي الدولي. ويمكن لتكليف إجراءات التعويضات أن تكون كبيرة وفقاً على نوع العملية. خلال دورانها، أبلغت اللجنة أنه لا وجود لأنّية إستراتيجية شاملة للتعويضات في المحكمة بعد. ورأىت اللجنة أنّ توجيه الجمعية الاستراتيجي مهم في هذا المجال. ما هي النسبة التي ينبغي أن تكون بين تكاليف عملية التعويضات فيما يتصل بـمبلغ التبرعات والأصول المصادر؟ وفي سياق التكاليف الكبيرة المتعلقة بالمساعدات القانونية، هل هناك بدائل لإجراءات مكلفة من أجل تحقيق أقصى قدر من المساعدة للضحايا أو تعويضهم؟ هل هناك آليات بديلة لتقديم نفس النتائج، سواء من خلال الصندوق الاستئماني للضحايا أو من خلال عملية وطنية بمساعدة المحكمة؟ هل هناك أي مجال حيث يمكن للدول أن تقدم صناديق التبرعات لتعويض بعض التكاليف؟

٤- عملية الميزنة

٢٢ - لاحظت اللجنة عدة تحسينات في عرض مشروع الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ ولكن كان هناك أيضاً مبلغ لم يسبق له مثيل من النفقات المحتملة التي لم ترد في الميزانية، لكنُ أدرجت في مرفقات القرارات التي اتخذتها الجمعية أو، في حالة المباني الدائمة، أو في مرفقات لأن العرض لم يكن جاهزاً قبل إصدار الميزانية البرنامجية لعام. وشجعت اللجنة المحكمة على تحديد العوامل الكبيرة المسيبة لـتكليف المتعددة السنوات المعروفة أو التي يمكن معرفتها بما في ذلك استبدال التجهيزات، وأماكن العمل وتكليف الموظفين وتقديمها إلى الجمعية بوضوح لضمان عدم وجود مفاجآت عند تحديد النفقات. وحتى يمكن توقع زيادة التكاليف على نحو أفضل في السنوات القادمة، أوصت اللجنة المحكمة بإصدار توقعات النفقات على المدى المتوسط (أي على الأقل حتى عام ٢٠١٥) في مرفق للميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢، ثم لكل ميزانية سنوية بعد ذلك. وتشجع اللجنة أيضاً الجمعية على النظر في آليات لمعالجة هذه التكاليف.

٢٣ - وأوصت اللجنة أيضاً المحكمة بإعادة النظر في عملية وضع مشروع الميزانية وتقديم التقرير إلى اللجنة بشأن هذه المسألة في دورتها الثامنة عشرة. وسوف ينبغي للمحكمة التأكد من أن جميع البرامج الرئيسية والفرعية تفهم جيداً السياق المالي وأنه قد تم وضع عملية حقيقة لتحديد الأولويات.

٥- التوعية

٢٤ - تعدّ التوعية مجالاً هاماً للتوعية بمحالاً هاماً لـالمساعدة في بناء الدعم للمحكمة والحفاظ عليه دولياً لضمان نشر المعلومات عن التحقيقات والمحاكمات في المحكمة على نطاق واسع. لكن عملية التوعية بمجزأة حالياً عبر المحكمة على مختلف الأجهزة والبرامج التي تتبع مختلف أشكال التوعية. وفي حين أن بعض التجزئة قد يكون ضرورياً، في مرحلة ما، سوف تحتاج المحكمة إلى توجيهات فيما يتعلق بمستوى ونوع التوعية المناسبة في إطار الميزانية العادية لهذه المرحلة من تطور المحكمة. وهل يمكن إدماج عملية

توعية المجتمعات المتضررة في إحدى وحدات الضحايا العامة؟ وهل ينبغي للمحكمة الآن أن تعتمد على مصادر إعلامية أخرى لنشر المعلومات عن المحاكمات وأن ترکز بشكل أكبر على الأنشطة الأخرى؟

٦- التمويل البديل وتقديم الخدمات

٢٥ - عند النظر في الميزانية المقترحة، يكون التركيز الرئيسي على استعراض طلب موارد الأنشطة المتوقعة واستخدام الموارد في الماضي. ومع ذلك، قد ترغب الجمعية في النظر فيما إذا كانت الآليات البديلة لتمويل وتقديم خدمات معينة تتمثل أيضاً وسيلة لاستيعاب زيادة الأنشطة المتواهنة. فعلى سبيل المثال، في هذا التقرير، أوصت اللجنة بأن تقوم أمانة الصندوق الاستعماني للضحايا باستعراض إمكانية استخدام نسبة من التبرعات لتغطية تكاليف تنفيذ البرامج والمشاريع في هذا المجال. قد تكون هناك مجالات أخرى فيما يخص الأنشطة الحالية للمحكمة التي يمكن أن تستفيد من نظام التمويل المختلط من الاشتراكات المقررة والتبرعات، مثل التوعية والإعلام.

٢٦ - ولاحظت اللجنة أيضاً أن المحكمة تقوم بأنشطةها في كثير من الأحيان في الميدان داخل نطاق أوسع في سياق الأمم المتحدة وشركاء آخرين من يعملون في مجال مساعدة البلدان على تعزيز مؤسسات سيادة القانون ومعالجة قضايا العدالة الانتقالية. هل يمكن للمحكمة وللصندوق الاستعماني للضحايا إيجاد سُبيل أفضل لوضع مناسب ضمن هذه الجهود الأوسع نطاقاً، لزيادة التأثر مع تلك الجهات الفاعلة الأخرى؟ هل يمكن للمحكمة الاستفادة بشكل أفضل من القوائم الدولية، مثل الاستجابة السريعة في مجال العدالة، وكذلك من جهود الأمم المتحدة وجهود جهات أخرى لتعزيز القدرات المدنية التي يمكن أن تجتذب أيضاً المساهمات الطوعية من البلدان.

باء- استعراض المسائل المالية

١- حالة تسديد الاشتراكات

٢٧ - استعرضت اللجنة وضع الاشتراكات حتى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١١ (المرفق الثاني). ولاحظت اللجنة أنه قد ورد ٤٠٦ ٢١٦ يورو للفترة المالية ٢٠١١، أي ٧٧,٦٪ من الاشتراكات المقررة لعام ٢٠١١، وأن ٤٧٦ ٧٩٣ يورو ما تزال لم تُدفع عن الفترتين المالية والسابقة. وإن كانت هذه النسبة أفضل شيئاً ما من نفس الفترة من عام ٢٠١٠^(١٢)، فقد أعربت اللجنة عن قلقها بشأن مستوى حالة تسديد الاشتراكات، وكون ٦١ دولة فقط قد سددت اشتراكاتها غير المدفوعة حتى هذا التاريخ من السنة المالية. ولاحظت اللجنة أن المحكمة قد تتعرض لمشكلة نقص في السيولة النقدية. وشجّعت جميع الدول الأطراف علىبذل أقصى جهدها لضمان أن يكون لدى المحكمة ما يكفي من المال طوال السنة، تماشياً مع القاعدة ٦-٥ من النظام المالي والقواعد المالية.

٢- الدول المتأخرة عن تسديد اشتراكاتها

٢٨ - تنص المادة ١١٢، الفقرة ٨ من نظام روما الأساسي على ما يلي : "لا يكون للدولة الطرف التي تتأخر عن سداد اشتراكاتها المالية في تكاليف المحكمة حق التصويت في الجمعية وفي المكتب إذا كان المتأخر عليها مساوياً لقيمة الاشتراكات المستحقة عليها في السنتين الكاملتين السابقتين". ولاحظت اللجنة أنه في ١ شباط/فبراير و١٣ أيار/مايو ٢٠١١ أجرت الأمانة اتصالات مع الدول المتأخرة عن سداد اشتراكاتها، وأبلغتها باشتراكاتها المستحقة وأخبرتها بالحد الأدنى المطلوب لتفادي

^(١٢) ورد ما مجموعه ٥٧٤ ١٨٣ يورو للفترة المالية ٢٠١٠، أي ٦٨,٧٪ من الاشتراكات المقررة لعام ٢٠١٠، وأن ٩٨٧ ٣٢ يورو ما تزال لم تُدفع عن الفترتين المالية والسابقة. ولم تسدِّد إلا ٤٥ دولة اشتراكاتها غير المدفوعة حتى هذا التاريخ من تلك السنة المالية.

تطبيق المادة ١١٢، الفقرة ٨. وأبلغت اللجنة بأنه حتى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١١، لا تزال ١٠ دول من الدول الأطراف متأخرة عن الدفع وهي غير مؤهلة للتصويت. ولم تردد هذه الدول.

٢٩ - وطلبت اللجنة من الأمانة إخبار الدول المتأخرة مرة أخرى بالحد الأدنى المطلوب قبل انعقاد الدورة العاشرة للجمعية.

-٣ الفوائض

٣٠ - يبلغ الفوائض النقدي التقديرى الواجب إعادته إلى الدول الأطراف في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ وفقاً للبند ٦-٤ من النظام المالي والقواعد المالية ٩٤٢ ٥٨٩ يورو. ويشمل هذا المبلغ الفوائض النقدي الاحتياطي لعام ٢٠١٠، والاشتراكات المقررة المتعلقة بفترات سابقة التي وردت من الدول الأطراف في عام ٢٠١١.

جيم - المسائل المتعلقة بمراجعة الحسابات

-١ تقارير مراجعة الحسابات

(أ) البيانات المالية المتعلقة بالمحكمة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

(ب) البيانات المالية المتعلقة بالصندوق الاستثماري للضحايا للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

٣١ - أبلغ المراجع الخارجي للحسابات اللجنة، في معرض تقديم تقريريه المتعلقيين بالبيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية^(١٢) والصندوق الاستثماري للضحايا^(١٤)، بأنه قد تبين له من مراجعة الحسابات عدم وجود عيوب أو خطاء مادي، وأن البيانات المالية تقدم الموقف المالي لكل من المحكمة والصندوق الاستثماري للضحايا بوجه ملائم، وأن بوسعه أن يقدم رأياً بدون تحفظ بشأن حسابات المحكمة. ولاحظت اللجنة أن مجموع النفقات لعام ٢٠١٠ بلغ ٤٩٩ ٠٠٠ يورو مقارنة بميزانية المعتمدة التي تبلغ ٤٠٠ ٦٢٣ يورو. وشمل هذا المبلغ نفقات قدرها ٤٠٠ يورو على أساس إخطار بالرجوع إلى صندوق الطوارئ و٤٦٨ ٥٠٠ يورو للمؤتمر الاستعراضي. ولاحظت اللجنة أن إيرادات الفوائد والبالغة ٤٢ ٣٤٣ يورو تمثل الفائدة المستحقة على الحسابات المصرفية للمحكمة، للصندوق العام وصندوق رئيس المال المتداول وصندوق الطوارئ.

٣٢ - ورحبّت اللجنة بالعرض الذي قدمه المراجع الخارجي للحسابات، وأيدت توصياته ككل وحثت المحكمة على تعجيل تنفيذها.

٣٣ - ولاحظت اللجنة أنه منذ عام ٢٠٠٧، تم دفع ما مجموعه ٩٤١ ٢٧٠ يورو لموظفين سابقين^(١٥)، ودفع مبلغ إضافي قدره ٩٤٧ ٣٤ يورو في التكاليف الإدارية إلى المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية^(١٦). وعلاوة على ذلك قد تم توفير ٦٩٠ ٣٣٠ يورو في ميزانية عام ٢٠١٠.

^(١٢) ICC-ASP/10/12

^(١٤) ICC-ASP/10/13

^(١٥) الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة ... ٢٠٠٦ (ICC-ASP/7/20)، المجلد الثاني، الجزء جيم؛ والوثائق الرسمية ... الدورة الثامنة ... ٢٠٠٧ (ICC-ASP/8/20)، المجلد الثاني، الجزء جيم.

^(١٦) الوثائق الرسمية ... الدورة الثامنة ... ٢٠٠٧ (ICC-ASP/8/20)، المجلد الثاني، الجزء جيم

^(١٧) قدمت ثلاثة شكاوى في ٢٠٠٧، وواحدة في ٢٠٠٧ وخمس في ٢٠١٠.

خمس قضايا مطروحة أمام المحكمة الإدارية^(١٨). وأعربت اللجنة عن قلقها من أن مثل هذه الحالات قد تبيّن نقاط الضعف في الممارسات الإدارية للمحكمة. وأوصت اللجنة بأن تكفل المحكمة أن لديها سياسات لتعزيز المساءلة الإدارية وتقليل من مخاطر الالتزامات المتزايدة الناجمة عن شكاوى الموظفين. وطلبت اللجنة من المحكمة أن تقدم تقريراً عن هذه المسألة في دورتها الثامنة عشرة.

٣٤ - وفيما يتعلق بالصندوق الاستئمانى للضحايا، أيدت اللجنة توصيات مراجع الحسابات الخارجى ككلّ.

تعيين مراجع الحسابات الخارجى

٣٥ - في دورتها التاسعة، طلبت الجمعية إلى المحكمة إجراء عملية تقديم العطاءات لاختيار المراجع الخارجى الجديد لفترة الأربع سنوات ٢٠١٥-٢٠١١. وقد أُنشئ فريق للتقدير التقنى حسب الأصول من قبل المحكمة^(١٩). وأبلغت اللجنة بأنه لم ترد الاقتراحات من ستة من مقدمي العطاءات، وأنه ينبغي الانتهاء من تقدير الفريق التقنى بنهاية شهر أيلول/سبتمبر ٢٠١١. وستنظرلجنة مراجعة الحسابات في تقرير فريق التقى التقنى. وبعد ذلك، ستقدم لجنة مراجعة الحسابات تقريرها إلى اللجنة، والتي، بعد عملية مشاورات غير رسمية، ستقدم تعليقها إلى الجمعية، لاتخاذ قرار في دورتها العاشرة في شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

(ج) تقرير مكتب المراجعة الداخلية للحسابات

٣٦ - عملاً بالقاعدة ١-١١٠ من النظام المالي والقواعد المالية، قدم مكتب المراجعة الداخلية للحسابات إلى اللجنة التقرير السنوي عن أنشطته^(٢٠)، مبيناً أنشطة المكتب في النصف الثاني من عام ٢٠١٠ والنصف الأول من عام ٢٠١١، وكذلك التقرير عن حالة توصيات مراجعة الحسابات^(٢١).

٣٧ - ونظرت اللجنة في تقريري مكتب المراجعة الداخلية للحسابات، وناقشت النتائج والتوصيات المحددة مع مدير المكتب والمسؤولين بالمحكمة. ولاحظت اللجنة أن المدير قد أشار إلى أن المحكمة تقصر إلى إجراءات تشغيل موحّدة للتصاريف الأمنية للموظفين المتعلقة بالتوظيف، وفي هذا الصدد، طلبت إلى المحكمة تنفيذ تشغيل موحّدة للتصاريف الأمنية قبل التوظيف.

٣٨ - وأعربت اللجنة عن قلقها من مستوى المتابعة لتوصيات مراجع الحسابات الخارجى والداخلى على حد سواء، وطلبت إلى المحكمة تنفيذها باعتبارها من الأولويات.

(د) تقرير لجنة مراجعة الحسابات

٣٩ - أحاطت اللجنة علمًا بالتقرير الأول للجنة مراجعة الحسابات^(٢٢).

^(١٨) البيانات المالية للفترة ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ (ICC-ASP/7/20).

^(١٩) سوف يتشكل الفريق من جول مويس، مراجع الحسابات الداخلي، والمسؤول الإداري الكبير في مكتب المدعي العام، ورئيس ديوان هيئة الرئاسة، ورئيس قسم الميزانية والمالية في قلم المحكمة.

^(٢٠) CBF/17/6

^(٢١) CBF/17/7

^(٢٢) CBF/17/11

دال - المسائل الإدارية

١- المشتريات

٤٠ - نظرت اللجنة في تقرير المحكمة عن المشتريات^(٢٣) ولاحظت بقلق أن المحكمة لم تنفذ توصيتها السابقة من الدورة الرابعة عشرة^(٢٤)، والتي وافقت عليها الجمعية، بأن تنفذ المحكمة باستعجال إقرار الذمة المالية لجميع الموظفين في وحدة المشتريات ومشروع المباني الدائمة. وأوصت اللجنة بقوة بأن تنفذ المحكمة إقرار الذمة المالية لجميع الموظفين في وحدة المشتريات ومشروع المباني الدائمة باعتبارها مسألة ذات أولوية، خاصة في ضوء مشروع المباني الدائمة الجاري.

٤١ - وكما ورد في الفقرة ٤٠ أعلاه، أوصت اللجنة أيضاً بوضع سياسة لمكافحة الغش، بما في ذلك أحكام تتعلق بالإبلاغ عن المخالفات، بتركيز خاص على المشتريات.

٢- نظام الإعلانات الصحية

٤٢ - نظرت اللجنة في اقتراح المحكمة بنظام الإعلانات الصحية للمتقاعدين^(٢٥) ولاحظت أن الاقتراح لم يتضمن معلومات كافية، لا سيما فيما يتعلق بعمارة المنظمات الدولية الأخرى التي أدرجت نظام المساعدة الصحية الذي ينطوي على ٥٠ في المائة، وكررت اللجنة طلبها بأن تراجع المحكمة اقتراها وأن تقدم معلومات إضافية، ولا سيما عن المؤسسات التي تستخدم نظام إعانة بنسبة ٥٠ في المائة، في دورتها المقبلة.

٣- إعادة تبرير المناصب العليا

٤٣ - نظرت اللجنة في التقرير عن تبرير المناصب العليا^(٢٦)، ولاحظت أن المحكمة لم تنتهز الفرصة لإجراء دراسة شاملة للاحتياجات الحالية والمستقبلية للمحكمة، وكيفية تعديل هيكلها من أجل الاضطلاع بولايتها على نحو ملائم.

٤٤ - ولم تمنح المبررات التي قدمتها المحكمة أي تحليل متعمق للعرض الأساسي و/أو للقيمة المضافة لكل منصب في الوقت الحاضر ولا كيف تغيرت الحاجة لكل منصب منذ إنشائه، كما كانت اللجنة تتوقع ذلك عند طلبها إعادة تبرير المناصب في دورتها الرابعة عشرة. فعلى سبيل المثال، في بعض الحالات كانت المبررات المقدمة للمناصب العليا، هي نفسها التي يمكن بها تبرير مناصب من رتب أعلى.

٤٥ - وأعربت اللجنة أيضاً عن القلق العام من أن التقرير لم يقدم أدلة على إعادة التفكير في الهياكل التنظيمية. فعلى سبيل المثال، ساور اللجنة القلق من الهيكل التنظيمي لقلم المحكمة، حيث يبدو أن هناك انتشاراً للمناصب العليا التي تعمل مباشرة تحت سلطة المسجل (١٠).

٤٦ - وأوصت اللجنة المحكمة بإجراء تقييم/استعراض شامل لهيكلها التنظيمي بهدف تبسيط المهام والعمليات والهيكل المقابلة، والحد من نطاق المراقبة عند الاقضاء، وتحديد المسؤوليات التي يمكن تفويضها وترشيد خطوط وضع التقارير.

^(٢٣).CBF/17/3

^(٢٤)الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ ... ICC-ASP/9/20 ، المجلد الثاني، الجزء باء، الفقرة ٤٤ .

^(٢٥).CBF/17/4

^(٢٦).CBF/17/8

٤٧ - وعلاوة على ذلك، أوصت اللجنة المحكمة بأن تقدم تقريرا عن الهيكل الكامل للمحكمة، وليس على مستوى المنصب، في دورها الثامنة عشرة، وذلك بهدف تحديد الخطوط المتعلقة بالإدارة ووضع التقارير بوضوح، فضلاً عن أي احتياجات، موجودة حالياً أو في المستقبل، لتعديل هيكل المحكمة والاحتياجات من الوظائف.

٤- تدابير الكفاءة

٤٨ - رحبت اللجنة بتقرير الحالة عن المحكمة، وبالتقدم المحرز في ما يتعلق بتدابير الكفاءة^(٢٧) ولاحظت أن المحكمة قد أحضرت تقدماً كبيراً في جهودها الرامية إلى إيجاد وتحديد وفورات ممكنة في الكفاءة. وأوصت اللجنة بأن تواصل المحكمة جهودها وأن تقدم تقرير حالة عن التقدم المحرز في ما يتعلق بتدابير الكفاءة في دورها الثامنة عشرة.

هاء- المسائل المتعلقة بالميزانية

١- بيانات الأداء المالي للميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١

٤٩ - كان معروضاً على اللجنة تقرير المحكمة عن أداء الميزانية حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١^(٢٨). ولاحظت اللجنة أن معدل التنفيذ لعام ٢٠١١ حتى ٣٠ حزيران/يونيه بلغ ٥٣,٨ في المائة، بما يمثل نفقات يبلغ قدرها ٥٥ ٧٣١ ٠٠٠ يورو، وكانت بذلك أزيد بقليل مما كانت عليه في ٢٠١٠. واستناداً إلى النفقات المتوقعة البالغ قدرها ٤٠٤ ٠٠٠ يورو، من المتوقع أن يبلغ معدل التنفيذ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ نحو ٩٩,٨ في المائة.

أ) صندوق الطوارئ^(٢٩)

٥٠ - بلغ الرصيد الافتتاحي للصندوق الطوارئ في عام ٢٠١١، ٧٥٧ ٠٠٠ يورو.

٥١ - وأشارت المحكمة إلى أنها أرسلت عدة إشعارات إلى اللجنة^(٣٠) للحصول على مبالغ من صندوق الطوارئ لتغطية تكاليف نقل الشهداء المحتجزين من جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى هولندا؛ وتتكاليف المساعدة القانونية؛ وتتكاليف الحالة الجديدة في ليبيا؛ وتتكاليف الحالة في كينيا؛ والتتكاليف الناشئة عن الأنشطة المتعلقة بالمحكمة في النصف الثاني من السنة. وقد بلغ جمجمة التكاليف الافتراضية لهذه الأنشطة نحو ٤١٦ ٢٠٠ يورو.

^(٢٧) CBF/17/5

^(٢٨) ICC-ASP/10/11

^(٢٩) في عام ٢٠١٠، كان يُستحق لصندوق الطوارئ ٤١٢ ٠٠٠ يورو. ويرجع ذلك للنفقات الإضافية التي لم تتمكن المحكمة استيعابها في ميزانيتها العادية.

^(٣٠) أرسلت المحكمة عدة إشعارات إلى اللجنة للحصول على ميزانيات تكميلية من صندوق الطوارئ في عام ٢٠١١ في الحالات التالية:

(أ) برسالة مؤرخة ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١، أرسلت المسجلة إشعاراً للحصول على مبلغ ٢٢٩ ٢٩٥ يورو لنقل الشهداء المحتجزين من جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى هولندا؛

(ب) برسالة مؤرخة ١ آذار/مارس ٢٠١١، أرسلت المسجلة إشعاراً للحصول على مبلغ ٤٠٠ ٢٦٣ يورو لتغطية المساعدة القانونية؛

(ج) برسالة مؤرخة ٤ أيار/مايو ٢٠١١، أرسلت المسجلة إشعاراً للحصول على مبلغ ٤٠٧٢ ٦٠٠ يورو لتغطية تكاليف الحالة الجديدة في ليبيا؛

(د) برسالة مؤرخة ٨ حزيران/يونيه ٢٠١١، أرسلت المسجلة إشعاراً للحصول على مبلغ ٢٦٦ ٠٠٠ يورو لتغطية تكاليف الحالة في كينيا؛

(هـ) برسالة مؤرخة ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١، أرسلت المسجلة إشعاراً للحصول على مبلغ ١٠٩٨ ٠٠٠ يورو لتغطية تكاليف الأنشطة المتعلقة بالمحاكمات خلال النصف الثاني من السنة.

-٥٢ - ولما كان من المتوقع أن يبلغ معدل التنفيذ ٩٩,٨ في المائة فيما يتعلق بالميزانية العادلة و ٩٥,٧ فيما يتعلق بإشعارات صندوق الطوارئ، فإن المبلغ الذي سيسحب فعلاً من صندوق الطوارئ في عام ٢٠١١ سيناهز ٠٠٠ ٥٣ ٨ يورو. وسوف يُخفي هذا المبلغ من العتبة المحددة لتجديـد موارد صندوق الطوارئ البالغ قدرها ٧ ملايين يورو.

-٥٣ - ذكرت اللجنة بالنصيحة التي قدمتها إلى المحكمة بأن "تتوخى أقصى درجات الحذر عند إعداد ميزانيتها التكميلية للوصول إلى الصندوق"^(٣١)، خاصة فيما يتعلق بإدراج تكاليف التجهيزات وأموال التدريب في الإشعارات بشأن صندوق الطوارئ. وكررت اللجنة أن صندوق الطوارئ أداة هامة بالنسبة للمحكمة لكن لا ينبغي استخدامه بطريقة تقوض سلامة الميزانية. وأوصت اللجنة بأن تضع المحكمة معايير واضحة وأن تحدد الأولويات لما ينبغي أو ما لا ينبغي إدراجها في إشعارات صندوق الطوارئ وطلبت إلى المحكمة أن تعد تقريراً بهذا الشأن تقدمه في دورتها الثامنة عشرة.

-٥٤ - ذكرت اللجنة أيضاً بأنها طلبت من المحكمة أن تشير في إشعارتها إلى الموارد التي من شأنها أن تكون ذات طابع مؤقت أو لمرة واحدة وتلك التي من المرجح أن تكون ضرورية على مدى فترة أطول من الزمن. ويكتسي هذا أهمية خاصة بالنسبة لموارد المساعدة المؤقتة العامة. وأوصت اللجنة بأن تحسن المحكمة الطريقة التي تحدد بها استخدام الموارد الإضافية المساعدة المؤقتة العامة في كل برنامج رئيسي، وتقدم تقريراً عنها، من أجل فهم أوضح وتبصر أيسر لهذه الموارد.

-٥٥ - وبالنسبة لتجديـد موارد صندوق الطوارئ، على أساس النفقات المتوقعة، سيبلغ الصندوق ٧٠٤ يورو. لكن لم يكن واضحـاً أثناء الدورة أن نسبة الإنفاق سوف تتحققـ. وأوصـت اللجنة بأن تعـيد المحكمة النظر في أنشطتها المقترحة في إطار إشعار صندوق الطوارئ لتجديـد ما إذا كانت لا تزال جميع الموارد مطلوبة. وطلـبت اللجنة أيضاً إلى المحكمة أن تقدم^(٣٢) توقعـات محدثـة إلى الجمعـية تتضـمن النفـقات الفـعلـية للمـيزـانـية العـادـلـة وإـشـعـاراتـ صـنـدـوقـ الطـوـارـئـ حتىـ نهايةـ شهرـ تشرينـ الثانيـ/ـنـوفـمـبرـ ٢٠١١ـ. استـنـادـاًـ إلىـ هـذاـ تـقـرـيرـ، تـكـونـ الجـمـعـيـةـ فيـ وضعـ يـمـكـنـهاـ منـ تـحـدـيدـ الـنـفـقـاتـ المتـوـقـعـةـ منـ الصـنـدـوقـ، بـدـرـجـةـ مـعـقـولـةـ مـنـ الدـقـةـ، وـبـالـتـالـيـ إـنـ الـمـبـلـغـ الـمـطـلـوبـ لـتـجـدـيـدـ مـوـارـدـ صـنـدـوقـ الطـوـارـئـ حـتـىـ الـحـدـ الأـدـنـيـ الـمـطـلـوبـ يـبـلغـ ٧ـ مـلـاـيـنـ يـورـوـ.

(ب) صندوق رأس المال العامل

-٥٦ - أحاطـتـ اللجنةـ عـلـمـاـ بـأـنـ المحـكـمـةـ حـافـظـتـ فـيـ مـيـزـانـيـتهاـ البرـنـاجـيـةـ المقـترـحةـ لـعـامـ ٢٠١٢ـ عـلـىـ مـسـتـوـيـ صـنـدـوقـ رـأـسـ المـالـ العـاـمـ المـحـدـدـ فـيـ عـامـ ٢٠٠٧ـ وـهـوـ مـبـلـغـ ٧ـ،ـ٤ـ مـلـاـيـنـ يـورـوـ. وبـالـنـظـرـ إـلـيـ الـوـضـعـ النـقـدـيـ الإـيجـابـيـ لـلـمـحـكـمـةـ، أـوـصـتـ الـلـجـنـةـ بـأـنـ تـبـقـيـ الـجـمـعـيـةـ صـنـدـوقـ رـأـسـ المـالـ العـاـمـ فـيـ مـسـتـوـاـهـ الـحـالـيـ.

-٢- النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢

(أ) الافتراضات والأنشطة لعام ٢٠١٢

-٥٧ - أـبـلـغـ المـدـعـيـ العـاـمـ الـلـجـنـةـ أـنـ سـيـجـرـيـ سـبـعـ تـحـقـيقـاتـ فـيـ سـتـ^{*}ـ مـنـ بـلـدانـ الـحـالـاتـ، وـسـيـحـفـظـ بـحـجمـ الـقـضـاـيـاـ فـيـمـاـ يـخـصـ التـحـقـيقـاتـ التـسـعـ الـبـاقـيـةـ الـمـعـروـضـةـ حـالـيـاـ عـلـىـ الـمـحـكـمـةـ، وـسـيـواـصـلـ رـصـدـ ثـمـانـ حـالـاتـ مـحـتمـلـةـ أـخـرىـ عـلـىـ الـأـقـلـ^(٣٣).

^(٣١) الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء باء، الفقرة ٤١.

^(٣٢) بواسطة اللجنة وفقاً للقواعدتين ٧-٦ و ٨-٦ من النظام المالي والقواعد المالية.

^(٣٣) أـخـبـرـتـ الـلـجـنـةـ بـأـنـهـ تـمـ إـنـفـاقـ ١٢ـ،ـ٣ـ مـلـاـيـنـ عـنـ تـكـالـيفـ عـمـلـيـاتـ التـحـقـيقـ التـمـهـيدـيـةـ مـنـذـ ٢٠٠٣ـ. وـفـيـ ٢٠١٠ـ، أـنـفـقـ مـبـلـغـ قـدـرهـ .٤٦٦ـ ٨٣٤ـ.

- ٥٨ - وأبلغت المحكمة اللجنة باحتمال البدء في إجراءمحاكمات ومحاكمات تمهدية يصل عدد كل منها ثلاثة.

- ٥٩ - علاوة على ذلك، أخبرت المحكمة اللجنة بأن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ كانت تستند إلى افتراض مفاده أنه، في حين يتم تناول عدد من القضايا في نفس الوقت، فإن المحاكمات سوف تكون متتالية، متقادمة ضرورة إيجاد فريق ثانٍ من موظفي القاعات.

- ٦٠ - وأبلغت اللجنة أيضًا، أنه رهنا بنتيجة المحاكمة، من المحتمل أن تبدأ المحكمة في مرحلة التعويضات في قضية لوبانغا في الربع الأول من ٢٠١٢. وستطلب قضية كاتانغا/نغووجولو شوي تمديد ولاية قاضيين اثنين لمدة خمسة أشهر، وسوف تتطلب قضية بيمبا تمديد ولاية قاضٍ واحد لمدة تسعة أشهر ونصف.

(ب) عرض الميزانية والتحليل الكافي

- ٦١ - أبلغت المحكمة اللجنة بأنها اقترحت ميزانية لعام ٢٠١٢ يبلغ قدرها ١١٧,٧٣ مليون يورو، بزيادة تبلغ ١٤٠٥٠٠ مليون يورو أو ١٣,٦٪ في المائة مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١. وحددت المحكمة الأسباب الرئيسية لهذه الزيادة في الحالة الجديدة في ليبيا بلغت ٧,٢ مليون يورو، وزيادة كبيرة في تكاليف المساعدة القانونية، قدرها ٤,٩ مليون يورو. ومن ضمن العوامل المسيبة للتکاليف الزيادات الناشئة عن النظام الموحد وبعض النفقات المتعلقة بالتجهيزات.

- ٦٢ - وكما ورد أعلاه، لم تشمل الميزانية عدداً من التكاليف المحتملة الأخرى مثل ثمن استئجار المباني المؤقتة البالغ ٣,١ مليون يورو، وتحديد موارد صندوق الطوارئ، والأموال المخصصة لتكاليف عناصر المجموعة ٢ المتعلقة بالمباني الدائمة على النحو الموضح في الجدول ١ أعلاه^(٣٤). ورهناً بحجم وتحديد موارد صندوق الطوارئ، من المحتمل أن يصل جمجمة الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ إلى ١٢٨ مليون يورو. ولا يتضمن هذا المبلغ تكاليف أي حالات جديدة مثل كوت ديفوار أو أي لأكثر من القضاة الستة الذين سيُنتخبون في شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، للخدمة بدوام كامل. وقد تزيد هذه التكاليف في مبلغ الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ فيصبح قدره ١٣٠ مليون يورو.

- ٦٣ - وأوصت اللجنة المحكمة بأن تدرج في الميزانية البرنامجية السنوية المقترحة جدولًا بجميع الآثار المتعلقة بالميزانية على السنة التالية يتضمن النفقات الإضافية المحتملة الواردة في مرفقات الميزانية البرنامجية المقترحة، فضلاً عن غيرها من النفقات التي يمكن أن توفرها الدول الأطراف مثل الاشتراكات في مشروع المباني الدائمة، وتحديد موارد صندوق الطوارئ، تعين القضاة بدوام كامل، وأي اقتراح آخر، يخضع لموافقة الجمعية.

- ٦٤ - وأوصت اللجنة أيضاً بأن تتضمن التقارير التي تقدمها لجنة المراقبة للجمعية عن المباني الدائمة جدولًا يبيّن مجموع تكاليف المشروع منذ بدايته، بما في ذلك التكاليف الواردة في الميزانية العادية، وبذلك يكون مجموع تكاليف مشروع المباني الدائمة بيناً.

- ٦٥ - أكدت اللجنة أنه يجب على جميع أجهزة المحكمة أن تقدم تبريراً مفصلاً عن أي طلب للموارد، وشددت على ضرورة تحسين عرض الميزانيات، لا سيما مبررات طلبات الموارد لأن هذا سيؤثر على قدرة اللجنة على تقديم توصيات.

^(٣٤) انظر الفصل زاي (١) من هذا التقرير، الفقرات ١٤٥-١٥١.

- ٦٦ - لاحظت اللجنة أمثلة عدّة غير كافية لترير الموارد المطلوبة، وخاصة فيما يتعلّق بالسفر والخدمات التعاقدية العامة، والخبراء الاستشاريين والتدريب^(٣٥). لاحظت اللجنة أيضاً أمثلة عدّة من المبررات الجيدة لهذه الطلبات^(٣٦).

- ٦٧ - رحبت اللجنة بالتحسن الذي طرأ على عرض مؤشرات الأداء من قبل المحكمة. ومع ذلك، فقد أوصت بالزيادة من التحسن في مؤشرات الأداء التي تقدمها الدوائر في البرنامج الرئيسي الأول، وخصوصاً في ما يتعلق بالأداء القضائي وتتعلق إلى الحصول على مؤشرات الأداء مراجعة كما طلبت اللجنة ذلك في دورتها السادسة عشرة^(٣٧).

الميزانيات الإضافية (ج)

- ٦٨ - أبلغت المحكمة اللجنة أن قرار الدائرة التمهيدية عن الإذن بإجراء تحقيق في كوت ديفوار لا يزال معلقاً، وفي حالة ما أصبح القرار إيجابياً، يمكن أن يطلب المدعى العام إصدار أوامر القبض قبل نهاية السنة. وإذا تم إعطاء الإذن بالتحقيق، يُحتمل أن يصبح طلب المزيد من الأموال لعام ٢٠١٢ أمراً ضرورياً. وذكرت اللجنة بأنه بوجوب المادة ٤٠٣-٤ من النظام المالي والقواعد المالية، وإذا أصدر مثل هذا القرار القضائي الذي من شأنه أن يؤدي إلى طلب أموال إضافية قبل انعقاد الدورة العاشرة للجمعية، ينبغي أن يأخذ طلب التمويل شكل اقتراح ميزانية تكميلية بدلاً من اللجوء إلى صندوق الطوارئ.

التنبيّات المتعلّقة بالميزانية في الأجل المتوسط

- ٦٩ - نظرت اللجنة في تقرير المحكمة بشأن استبدال التجهيزات^(٣٨)، وأحاطت علمًا بالنهج المتبع في المحكمة بتأجيل اقتناص التجهيزات قدر الإمكان، حتى بعد الانتقال إلى المباني الدائمة والتحفيض في تبنّتها المتعلقة بالإنفاق حتى عام ٢٠١٤ الناتج عن هذا النهج. وأكدت اللجنة أنه ينبغي إدراج جميع المعدات التي تم اشتراطها بموارد من صندوق الطوارئ في جرد المحكمة وأخذها بعين الاعتبار في خطط استبدال التجهيزات. وأوصت اللجنة، على الرغم من العوامل المسيبة للتتكليف المباشرة في هذا التقرير، بأنه ينبغي للمحكمة أن تخليل العوامل المسيبة للتتكليف على المدى المتوسط، من أجل توقعات أكثر دقة وشمولية فيما يخص متطلبات الإنفاق على المدى المتوسط.

استبدال التجهيزات

- ٧٠ - كما ورد في الفقرة ٦٩ أعلاه، أوصت اللجنة بأن تقدم اللجنة تنبيّات بشأن الإنفاق على المدى المتوسط (أي على الأقل حتى عام ٢٠١٥) بما في ذلك التجهيزات ومتطلبات وخطط استبدال هذه التجهيزات في مرفق لوثيقة مشروع الميزانية البرنامجية، ثم لكل ميزانية سنوية بعد ذلك.

معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام

- ٧١ - أبلغت اللجنة أن المحكمة قد بدأت بالفعل تنفيذ معايير المحاسبة الدولية اعتباراً من ١٢٠١١ يوليه. وتم تعيين منسقة لمشروع معايير المحاسبة الدولية، وتولت منصبها اعتباراً من ١

^(٣٥) لاحظت اللجنة خاصة أن الرئاسة لم تقدم مبررات كافية للخبراء الاستشاريين في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ الفقرة ٤٨ ، وللتدرّب في الفقرتين ٥٠ و ٧٨؛ ولم يقدم مكتب المدعى العام تبريراً كافياً للزيادات الكبيرة في شعبة التحقيقات في الفقرتين ١٣٢ و ١٣٣؛ وقد قلم المحكمة تبريراً ضعيفاً جداً للموارد المطلوبة في الفقرات ١٩٠-١٨٨.

^(٣٦) وفيما يتعلق بطلب موارد التدريب، لاحظت اللجنة المبررات المنطقية التي قدمتها وحدة الضحايا والشهود في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ ، في الفقرات ٤١-٤٠٩.

^(٣٧) ICC-ASP/10/5

^(٣٨) .ICC-ASP/10/6

تموز/ يوليه. وعقدت دورات تدريبية لتقديم هذه المعايير لموظفي الشؤون المالية وموظفي الخدمات العامة عبر أجهزة وأقسام المحكمة في تموز/ يوليه. وعلاوة على ذلك، يُجرى وضع خطة تفصيلية للمشروع. وأوصت اللجنة بمراقبة تنفيذ مشروع المعايير المحاسبية الدولية بصراحته، وتقدم خطة تفصيلية للمشروع واقتراح مشروع لجميع التغييرات المطلوب إجرائتها على النظام المالي والإداري إلى اللجنة في دورتها الثامنة عشرة.

٣- التوصيات ذات التطبيق العام على الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢

٧٢- وجدت اللجنة عدة مجالات يمكن تحقيق وفورات فيها، بالاستناد إلى النفقات المتوقعة والنفقات الفعلية، وكذلك بالاستناد إلى التجارب الواقعية. وتنقسم توصيات اللجنة إلى توصيات ذات تطبيق عام وتوصيات تتعلق ببنود معينة في البرامج الرئيسية.

أ) النظام الموحد

٧٣- لاحظت اللجنة الزيادة العامة في التكاليف المقترحة المتعلقة بالموظفين التي بلغت ٢،٩٦ مليون يورو. وترجع هذه الزيادة إلى طلب تمويل وظيفتين لم يتم الموافقة عليهما في عام ٢٠١١، بالإضافة إلى طلب تمويل ثلاثة وظائف جديدة. وحددت اللجنة هذه الوظائف وقدمت توصيات بشأنها في البرامج الرئيسية ذات الصلة.

٧٤- وتعزى معظم الزيادة إلى الزيادات في المرتبات، ويعزى جزء منها إلى قرار تحسين أوضاع الخدمة للموظفين الفنيين الذين يعملون في الميدان دون الرجوع إلى الجمعية للموافقة عليها^(٣٩).

٧٥- وفي هذا الصدد، أشارت اللجنة مجدداً إلى القلق الذي أعربت عنه بشأن القرار الذي اتخذه المسجل لتحسين أوضاع الخدمة في الميدان عن طريق الفوائض في الميزانية دون الحصول على موافقة سابقة من الجمعية^(٤٠). ويدل حجم هذه الزيادة حقاً على الآثار المتعددة السنوات مثل هذا القرار على الميزانية.

٧٦- وفي دورة سابقة، طلبت اللجنة أيضاً المزيد من التوضيحات بشأن استخدام النظام الموحد للأمم المتحدة بالمحكمة وطلبت إلى المحكمة الاتصال بلجنة الخدمة المدنية الدولية لتوضيح كيف وبأي شروط يمكن تطبيق النظام الموحد في المحكمة بوجه أفضل^(٤١). وبالنظر إلى عدم وجود بيانات واضحة، توصي اللجنة باستيعاب الزيادة الناتجة عن زيادة مرتبات الموظفين وتحسين أوضاع الخدمة في الميدان من داخل كل برنامج رئيسي ما لم يرد في القسم وأدناه خلاف ذلك.

٧٧- وتنطبق هذه التوصية أيضاً على الموظفين من المساعدة المؤقتة العامة، لاسيما بالنظر إلى عدم وجود مبادئ توجيهية واضحة لاستخدام المساعدة المؤقتة العامة ما لم يرد في القسم وأدناه خلاف ذلك^(٤٢).

^(٣٩) فيما يلي بيان تفصيلي لهذه الزيادات التي بلغ مجموعها:

- الزيادة في المرتبات	٣٠٠ ٢٩٦٤
- تحسين أوضاع الخدمة للموظفين الفنيين في الميدان.....	٢٠٠ ٣٠
- وظيفتان لم يتم الموافقة على تمويلهما في عام ٢٠١١	٧٠٠ ٤٤٠
- ثلاثة وظائف مقترحة جديدة	٢٠٠ ٢٢٨

^(٤٠) الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ ... (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-١، الفقرة ٣٤.

^(٤١) الوثائق الرسمية ... الدورة السادسة ... ٢٠٠٧ ... (ICC-ASP/6/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-١، الفقرة ٤٤.

^(٤٢) النظام الأساسي لموظفي المحكمة الجنائية الدولية (ICC-ASP/4/3)، الصفحة ٩ (النطاق والغرض).

(ب) السفر

- لاحظت اللجنة وجود زيادة عامة تبلغ ١٩٪ في المائة في ميزانية السفر بالمحكمة. وترجع بعض الزيادة المتصلة بالحالات بوضوح إلى القضايا الجديدة. ييد أن اللجنة لاحظت أن هناك حالات روتينية أو اختيارية. وتوصي اللجنة بتحفيض ميزانية السفر في كل برنامج رئيسي بالميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ بنسبة ١٠٪ في المائة، ما لم يرد في القسم وأدناه خلاف ذلك.

(ج) التدريب

- استعرضت اللجنة الميزانية المقترحة للتدريب في عام ٢٠١٢ ولاحظت أن عدداً من عمليات التدريب مكررة أو روتينية علاوة على عدم وجود خطة واضحة للتدريب. وللتتشجيع على تحديد المزيد من الأولويات، توصي اللجنة بتحجيم التدريب عند مستوى في الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١، ما لم يرد في القسم وأدناه خلاف ذلك.

(د) الخبراء الاستشاريون

- لاحظت اللجنة مع القلق الزيادة المتوقعة في استخدام الخبراء الاستشاريين في جميع البرامج الرئيسية تقريباً. وبينما يوجد ما يبرر اللجوء إلى الخبراء الاستشاريين أحياناً، فإن اللجنة تشعر بالقلق لما قد يؤدي إليه الإفراط في استخدامهم من إخلال بضوابط الميزانية، علاوة على عدم الاستفادة من الموظفين من فئة المساعدة المؤقتة العامة بأفضل وجه ممكن. ولذلك توصي اللجنة بتحفيض الميزانية المطلوبة للخبراء الاستشاريين بنسبة ١٠٪ في المائة في جميع البرامج الرئيسية المدرجة بالميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ ، ما لم يرد في القسم وأدناه خلاف ذلك.

- وتوصي اللجنة أيضاً بأن تقدم المحكمة خططاً ومعايير لتقييم استخدام الخبراء الاستشاريين ومقدمي الخدمات التعاقدية لكي تنظر فيها اللجنة في دورها الثامنة عشرة.

(ه) اللوازم والمواد

- استعرضت اللجنة عدداً من الطلبات المقدمة في الميزانية المقترحة لزيادة الاعتمادات المتعلقة باللوازم والمواد. وبالنظر إلى الزيادة الكبيرة في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١١، ومعدل التنفيذ المتوقع والذي يبلغ ٩٥٪ في المائة في عام ٢٠١١ ، توصي اللجنة ببقاء الاعتمادات المتعلقة باللوازم والمواد عند مستوىها في الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١ ، ما لم يرد في القسم وأدناه خلاف ذلك.

(و) معدلات الشغور ومستويات الموظفين

- تتفق اللجنة مع المحكمة على الإبقاء على معدل الشغور بالنسبة للوظائف الثابتة عند ٨٪ في المائة بالنسبة للبرنامج الرئيسي الثاني و ١٠٪ في المائة بالنسبة للبرامج الرئيسية الأخرى ما لم يرد في القسم وأدناه خلاف ذلك. وبالنظر إلى زيادة عدد الموظفين الذين يتم تعينهم من المساعدة المؤقتة العامة، توصي اللجنة المحكمة بأن تواصل تطبيق معدل الشغور المذكور أعلى للوظائف الشاغرة، وتوصي أيضاً بتطبيق معدل شغور عام يبلغ ٨٪ في المائة على الزيادة المقترحة لعام ٢٠١٢ في ميزانية موظفي المساعدة المؤقتة العامة، ما لم يرد في القسم وأدناه خلاف ذلك.

(ز) ليبيا

-٨٤ - كما ذكر في الفقرة ٥١ أعلاه، وجهت المحكمة إشعاراً للحصول على مبلغ ٤ ملايين يورو من صندوق الطوارئ في عام ٢٠١١ للنظر في الحالة في ليبيا. وفي الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢، طلبت المحكمة ٧،٢ ملايين يورو للحالة في ليبيا، ٢،٥ ملايين منها لمكتب المدعي العام، و١،٩ مليون لقلم المحكمة.

-٨٥ - وأجرت اللجنة مناقشات متعمقة مع المحكمة بشأن الاحتياجات المتعلقة بالحالة في ليبيا. وكان واضحاً عند انعقاد هذه الدورة لللجنة أنه لا يزال هناك العديد من الغموض بشأن هذه الحالة بسبب تسارع الأحداث وعدم وضوح الموقف على الأرض، علاوة على احتمال أن تقرر السلطات الليبية النظر في هذه الدعوى على المستوى المحلي. ولاحظت اللجنة أيضاً أن مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة شكل لجنة للتحقيق في جرائم الحرب المرتكبة في ليبيا^(٤٣).

-٨٦ - وبالنظر إلى عدم اليقين في الوقت الحاضر، تقترح اللجنة أن تتبع الجمعية نهج الخطوة بخطوة فيما يتعلق بتمويل الحالة في ليبيا. وفي هذا الصدد، أوصت اللجنة بأن يجري المدعي العام تقييماً على الأرض وبأن يعيد تقييم احتياجات مكتب المدعي العام (ويعيد المسجل أيضاً تقييم احتياجات قلم المحكمة) قبل الدورة العاشرة للجمعية من أجل تحديد ما إذا كانت لا تزال هناك حاجة إلى الموارد المطلوبة بنفس المستوى أو يمكن إجراء المزيد من التخفيفات في الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ للحالة في ليبيا.

وأو- البرامج الرئيسية

١ البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية

-٨٧ - رحبت اللجنة بالانخفاض البسيط عموماً في هذا البرنامج. وإذا تلاحظ اللجنة أن موارد كبيرة قد أتيحت للمحكمة لإجراءمحاكمات متوازية في عام ٢٠١١، فإنها تعرب عن ارتياحها لاستخدام قاعات المحكمة والجدول الزمني للمحاكمات بكفاءة وإجراء ما بين ثالث وأربع محاكمات متوازية في بعض الأحيان.

-٨٨ - ييد أن اللجنة لاحظت أيضاً أن قدرًا كبيراً من الانخفاض في هذا البرنامج يعزى إلى انخفاض الاعتماد المخصص لمرببات القضاة على افتراض أنه لن يتم استدعاء معظم القضاة السنة الجدد للعمل على أساس التفرغ بعد انتخابهم مباشرةً في عام ٢٠١٢.

-٨٩ - وأبلغت اللجنة بأنه ليس من المؤكد أن يستمر هذا السيناريو على الدوام.

-٩٠ - وأبلغت اللجنة أيضاً بأنه لا يمكن استبعاد الحاجة إلى إجراء محاكمات متوازية. وحثت اللجنة المحكمة علىمواصلة تعزيز التعاون بين الهيئة القضائية والخدمات الإدارية للمحكمة من أجل الاستفادة بأقصى قدر ممكن من الإمكانيات المتاحة.

-٩١ - وفيما يتعلق بالميزانية المقترحة للسفر في عام ٢٠١٢، بالنظر إلى تخفيض ميزانية السفر في هذا البرنامج بالفعل بنسبة ١،٨ في المائة هذا العام، توصي اللجنة بتخفيض الميزانية المقترحة للسفر في عام ٢٠١٢ بنسبة ٨،٢ في المائة أخرى.

^(٤٣) مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة: الدورة الاستثنائية الخامسة عشرة، حالة حقوق الإنسان في ليبيا . ١١، الفقرة (A/HRC/RES/S-15/1)

-٩٢ واستعرضت اللجنة الطلب المقدم لتمويل وظيفة موظف قانوني معاون برتبة ف-٢ من المساعدة المؤقتة العامة في البرنامج ١٣٠٠ (مكاتب اتصال) وأوصت بعدم الموافقة على هذه الوظيفة وبتحفيض الميزانية المقترحة للمساعدة المؤقتة العامة لعام ٢٠١٢.

-٩٣ وقدمت المحكمة في مرفق الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ لجنة عامة لجميع التكاليف المتصلة بمرتبات واستحقاقات القضاة. ييد أن اللجنة لاحظت أن المحكمة قدمت أيضاً تحت بند المعاشات التقاعدية للقضاة البدلات المستحقة للعودة إلى الوطن باعتبارها التزامات مستحقة. وتوصي اللجنة بأن يدرج هذا البند، وكذلك البند المتعلق بمنحة التعليم، وغير ذلك من الإعانات، كبنود منفصلة في مرفق الميزانية وبأن تصدر المحكمة تصويباً للمرفق الخامس (هـ).

-٩٤ ولم تعتمد اللجنة الخدمات الاستشارية والتدريبات التي طلبتها الرئاسة في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ بسبب عدم كفاية مبرراها.

-٢ البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام

-٩٥ استمعت اللجنة إلى العرض الذي قدمه المدعي العام بشأن موقف التحقيقات والقضايا التي يضطلع بها مكتب المدعي العام وأحاطت علماً بالجهود التي يبذلها المكتب لزيادة الكفاءة عن طريق، في جملة أمور، إعادة توزيع الموارد، بما في ذلك الموظفين، وتقديم الأدلة شخصياً بدلاً من الأدلة المستندة. وأبلغ المدعي العام اللجنة بأن الموارد الإضافية المطلوبة في البرنامج الرئيسي الثاني تتعلق فقط بالحالة في ليبيا.

-٩٦ وإذا تلاحظ اللجنة أن مكتب المدعي العام سيكون في حاجة إلى مزيد من القدرات للتحقيق في الحالة في ليبيا، فإنها توصي بتحفيض ميزانية السفر المقترحة لعام ٢٠١٢ بنسبة ٧ في المائة بدلاً من التوصية العامة بتحفيض هذه الميزانية بنسبة ١٠ في المائة.

-٩٧ وفيما يتعلق بطلب وظيفتين إضافيتين من فئة الخدمات العامة – الرتب الأخرى (ديوان المدعي العام/قسم المشورة القانونية)، وبالنظر إلى أن هاتين الوظيفتين تتعلقان في الواقع بزيادة المتوقعة في عبء العمل بالملقى، فإن اللجنة توصي بعدم الموافقة على هاتين الوظيفتين.

-٩٨ وستؤدي التوصيات المحددة المقدمة بشأن هذا البرنامج، بجانب التوصيات ذات التطبيق العام، إلى الانخفاض مطلقاً يبلغ مليوني يورو. وتدرك اللجنة أن هذا الانخفاض كبير بالنسبة للموارد المطلوبة، وأحاطت علماً بآراء المكتب بشأن ما قد يؤدي إليه المزيد من الانخفاض من آثار على قدرته في القيام بأنشطته الرئيسية.

-٣ البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة

(أ) البرنامج الفرعي ٣١١٠: مكتب المسجل

-٩٩ فيما يتعلق بالموظفي التنفيذي الرئيسي برتبة ف-٥، توصي اللجنة بتمويل هذه الوظيفة بالكامل شريطة أن تقدم هذه الوظيفة على سبيل الأولوية المشورة المالية لأمانة الصندوق الاستثماري للضحايا (انظر الفقرة ١٢٩ أدناه).

-١٠٠ وفيما يتعلق بميزانية السفر المقترحة لعام ٢٠١٢، تعرب اللجنة عن قلقها للزيادة المقترحة التي يبلغ قدرها ٢٣٦ في المائة. ولا ترى اللجنة مبرراً لهذه الزيادة في المبلغ المطلوب للسفر وترى أن هناك حاجة واضحة إلى مزيد من التركيز على الأولويات. ولذلك توصي اللجنة بالموافقة على الميزانية المقترحة للسفر لعام ٢٠١٢ بمستواها في الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١.

(ب) البرنامج الفرعي ٣١٢٠: مكتب المراجعة الداخلية للحسابات

١٠١ - بالنظر إلى الزيادة الكبيرة في حجم العمل وحاجة مراجعى الحسابات الداخليين بالمحكمة المتزايدة إلى المساعدة، توصى اللجنة بإعفاء هذا البرنامج الفرعى من التوصيات ذات التطبيق العام.

(ج) البرنامج الفرعى ٣١٣٠: قسم خدمات المشورة القانونية

١٠٢ - لاحظت اللجنة أن طلباً ورد في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ بشأن السفر والتدريب دون أن يقدم ما يكفى من تبريرات لها. وبالتالي لم توافق اللجنة على الطلب الذي قدمه البرنامج ٣١٣٠ (قسم خدمات المشورة القانونية) بشأن السفر والتدريب نظراً لعدم وجود ما يكفى لها من مبررات.

(د) البرنامج الفرعى ٣١٤٠: قسم الأمن والسلامة

١٠٣ - لاحظت اللجنة أن العديد من الوظائف في المكاتب الميدانية قد نقلت بعد تخفيض حجم المكتب في كمبلاً وإغلاق المكتبين في تشاد.

١٠٤ - وتشيد اللجنة بالمحكمة لنقل الوظائف الميدانية إلى المكاتب الميدانية الأخرى التي تحتاج إلى وظائف مماثلة بدلاً من طلب موارد جديدة. بيد أن اللجنة تعرب عن قلقها لنقل بعض الوظائف الميدانية إلى مقر المحكمة بدعوى تأثيرها على الهيكل التنظيمي واحتمال الازدواجية في العمل. وقد يؤدي هذا إلى زيادة عدد مديري المكاتب الميدانية بالمقر في وقت يتم فيه تخفيض وجود المحكمة في الميدان. ولاحظت اللجنة أيضاً أن عمليات النقل المذكورة تمت دون تقديم ما يبرر الحاجة إليها في المقر.

١٠٥ - ولذلك أوصت اللجنة بعدم تمول وظيفة المخلل الأمني برتبة ف-٢ والوظيفتين الأخريين اللتين نقلتا من المكتب الميداني في تشاد في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ وبأن تقدم المحكمة توضيحات كاملة إذا أرادت الاحتفاظ بهذه الوظائف في لاهاي في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣.

١٠٦ - وعلاوة على ذلك، لاحظت اللجنة أن هناك زيادة كبيرة في الميزانية البرنامجية المقترحة للأثاث والمعدات (٧٤٠٠٠ يورو) دون تقديم مبررات كافية لذلك. وتمشيا مع الممارسة المستقرة، توصى اللجنة بعدم الموافقة على مبلغ ٧٤٠٠٠ يورو.

(ه) البرنامج الفرعى ٣١٨٠: قسم العمليات الميدانية

١٠٧ - تشيد اللجنة بالمحكمة لنقل بعض الموارد الميدانية إلى الحالات الجديدة بالميدان ولكنها تعرب عن قلقها لنقل بعض هذه الموارد إلى مقر المحكمة لما قد يؤدي إليه ذلك من توسيع نطاق البرامج الفرعية اصطناعياً دون الحصول على الترخيص اللازم من الجمعية أو الخصو لرقابتها.

١٠٨ - وأبلغت اللجنة بأن قلم المحكمة أغلق مكتبيه الميدانيين في أبيشي وإنجامينا وانخفاض بذلك وجوده الميداني من سبعة مكاتب إلى خمسة. وترحب اللجنة بالنهج الذي اتبعته المحكمة بشأن وجودها الميداني وتشجع المحكمة على مواصلة هذا النهج وتحسينه. وفي هذا الصدد، لاحظت اللجنة أن المحكمة لم تستكمل بعد نظرها في استراتيجيات الخروج التي ستكون عنصراً هاماً في التعامل مع القضايا المعلقة، وكيفية التصرف في المعدات وتخزينها، وعمليات النقل المحمولة.

١٠٩ - وفيما يتعلق بالفقرة ٢٣٠ من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢، ولنفس الأسباب المشار إليها في الفقرتين ١٠٧ و ١٠٨ من هذا التقرير، أعربت اللجنة عن قلقها إلى حد ما بشأن عدد الوظائف التي نقلت من المكاتب الميدانية إلى المقر بدون إعادة تقييمها، أو الإعلان عنها، أو إعادة التعيين فيها. وعلاوة على ذلك قد تؤدي هذه الممارسة إلى الازدواجية في العمل. وبالنظر إلى تخصيص موارد كبيرة لبرنامج المكاتب الميدانية في السنوات القليلة الماضية، لم تقنع اللجنة بالحاجة الآن إلى وظيفة مدير مكتب ميداني إضافية برتبة ف-٣ في المقر للقيام بالمراقبة الإدارية. وتوصي اللجنة بعدم تمويل هذه الوظيفة في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ وبأن تقدم المحكمة توضيحات كاملة إذا أرادت الاحتفاظ بهذه الوظيفة في لاهي في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣.

(و) البرنامج الفرعي ٣١٩٢: مكتب المحمي العام للضحايا

١١٠ - أحاطت اللجنة علماً بزيادة الدعم المقدم من مكتب المحمي العام للضحايا من ٣٥ مثلاً قانونياً و ١٠٠٠ ضحية تقريباً في نيسان/أبريل ٢٠١١ إلى ٣٩ مثلاً قانونياً وأكثر من ٢٠٠٠ ضحية في آب/أغسطس ٢٠١١. ولاحظت اللجنة أن حجم العمل بالمكتب معزّز للتغيير المفاجئ نتيجة لقرار صادر من الدائرة المختصة مثلاً بالموافقة على مشاركة الضحايا في الإجراءات. وأكد المكتب أن الممثلين القانونيين للضحايا في أفضل وضع ممكن لأداء مهامهم.

(ز) البرنامج الفرعي ٣٢٢٠: قسم الموارد البشرية

١١١ - لاحظت اللجنة أن هناك زيادة كبيرة في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ للخدمات الاستشارية، وهي أساساً للاستعانة بالخبراء الاستشاريين في صياغة دليل للموارد البشرية بالمحكمة. ولم تقنع المحكمة بضرورة الاستعانة بخبير استشاري خارجي للاضطلاع بهذا العمل. وبالتالي لم تتوافق اللجنة على زيادة مبلغ ١٢٠٠٠ يورو للخدمات الاستشارية في البرنامج الفرعي ٣٢٢٠ (قسم الموارد البشرية) في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢.

١١٢ - وفيما يتعلق بوظيفة رئيس وحدة تعيين الموظفين في قسم الموارد البشرية برتبة ف-٤، توصي اللجنة بأن يحصل هذا المنصب على التمويل الكامل.

(ح) البرنامج الفرعي ٣٢٤٠: قسم الميزانية والمالية

١١٣ - أحاطت اللجنة علماً بالطلب المقدم لتمويل وظيفتين من فئة الخدمات العامة - الرتب الأخرى (إحداهما متواصلة والأخرى جديدة) لتعيين مساعدين ماليين لمدة ١٢ شهراً لمواجهة حجم العمل وتجهيز المستندات في وحدة المدفوعات ووحدة جداول المرتبات التابعين للبرنامج الفرعي ٣٢٤٠. ولم تقنع اللجنة بالحاجة إلى مساعد مالي إضافي وأوصت وبالتالي بتحفيض الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ للمساعدة المؤقتة العامة في قسم الميزانية والمالية إلى وظيفة واحدة فقط من المساعدة المؤقتة العامة.

(ط) البرنامج الفرعي ٣٢٦٠: قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال

١١٤ - لاحظت اللجنة طلب ٢٠٠٠٠ يورو لقسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال لرفع مستوى المكونات التماضية بقاعة المحكمة واستبدالها بمكونات رقمية كاملة. ولم تقنع اللجنة بالحاجة إلى هذا الاستبدال في الوقت الحالي نظراً لصلاحيّة المكونات التماضية للاستعمال حالياً، وأعربت عن شكوك حول قابلية المكونات المطلوبة للنقل إلى المبني الدائم. وأوصت اللجنة وبالتالي بتحفيض الميزانية البرنامجية المقترحة لاستبدال التجهيزات في لقسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال بمقدار ٢٠٠٠٠ يورو.

(ي) البرنامج الفرعى ٣٣٣٠ : قسم الاحتجاز

١١٥ - رحبت اللجنة بالتوقيع على الاتفاق بشأن مرافق وخدمات الاحتجاز بين المحكمة ومملكة هولندا في ١٨ شباط/فبراير ٢٠١١ وبإضفاء الطابع الرسمي على شروط استخدام مرافق الاحتجاز.

١١٦ - لاحظت اللجنة أن المحكمة افترضت عند حساب نفقات التشغيل العامة المتصلة بتكليف استئجار مرافق الاحتجاز أن معدل التضخم سيلغ ٤ في المائة. ووفقاً للمحكمة، يقدر معدل التضخم حالياً بنحو ٢،٦ في المائة، ولذلك أدت إعادة حساب تكاليف ونفقات موظفي ثلاثة وكالات مؤسسات الاحتجاز^(٤٤) إلى تخفيض نفقات التشغيل العامة بمبلغ ٨٦ ٠٠٠ يورو.

(ك) البرنامج الفرعى ٣٤٠٠ : قسم الإعلام والوثائق

١١٧ - أبرزت اللجنة أهمية ضمان التأزير داخل المحكمة فيما يتعلق بالتنسيق والتعاون مع الجهات الفاعلة الأخرى في الساحة الدولية من أجل تعزيز الجهود التي تبذلها المحكمة في مجال التوعية.

٤ - البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف

١١٨ - أبلغت اللجنة بأنه في أعقاب تقديم الميزانية البرنامجية المقترحة لهذا البرنامج الرئيسي في آذار/مارس ٢٠١١، قدم المكتب توصية إلى الجمعية في تموز/يوليه ٢٠١١ بشأن انتخاب رئيس الجمعية لفترة السنوات الثلاث المقبلة التي ستبدأ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وأفادت المرشحة لهذا المنصب بأنها ستضطلع بمهام منصبها على أساس التفرغ وأن حكومتها ستتحمل التكاليف. ويشكل هذا التطور عاماً إضافياً في ترير الحاجة إلى وظيفة في نيويورك.

١١٩ - وستحدد مواصفات هذه الوظيفة بالتفصيل بعد إجراء مشاورات مع الرئيسة الجديدة للجمعية في أيلول/سبتمبر ٢٠١١. وسيقدم شاغل هذه الوظيفة، علاوة على مساعدة الرئيسة الجديدة، خدمات جوهرية للجمعية عند انعقادها في مقر الأمم المتحدة، علاوة على الخدمات التي سيقدمها للمكتب وللفريق العامل في نيويورك.

١٢٠ - وفيما يتعلق بطلب تحويل وظيفة الموظف القانوني المعالون برتبة ف-٢ من المساعدة المؤقتة العامة إلى وظيفة ثابتة، وطلب مساعد خاص جديد للرئيسة برتبة ف-٢، ووظيفة جديدة لمطror الواقع الشبكية من فئة الخدمات العامة - الرتب الأخرى، في ضوء الحظر العام المفروض على إنشاء وظائف ثابتة جديدة، توصي اللجنة بالموافقة على هذه الوظائف من المساعدة المؤقتة العامة. وسيتسم هذا بأهمية خاصة فيما يتعلق بالمساعد الخاص للرئيسة برتبة ف-٢ إذ قد تحتاج الرئيسة الجديدة إلى بعض الوقت لتقدير احتياجاتها من حيث الدعم.

١٢١ - لاحظت اللجنة أن الأمانة تواصل البحث عن طرق لتخفيف التكاليف وزيادة الكفاءة من أجل تحقيق وفورات تبلغ ٥١٧ ٠٠٠ يورو للجمعية. ومن بين هذه الطرق تحديد عدد الصفحات في التقارير، ومواصلة نجاح الاستغناء عن الوثائق الورقية، واقتصار خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات الجمعية وهيئاتها الفرعية على لغات الجمعية التي هي أيضاً اللغات الرسمية لدولة طرف واحدة على الأقل في نظام روما الأساسي، والنظر في زيادة وتيرة دورات الجمعية التي تعقد في مقر الأمم المتحدة بنيويورك للاستفادة من اختلاف هيكل التكاليف المتعلقة بالدورات التي تعقد في مقر الأمم المتحدة بنيويورك والدورات التي تعقد في لاهاي^(٤٥).

^(٤٤) تعرف بعبارة: Dienst Jusititiële Inrichtingen.

^(٤٥) استبدال وثائق ما قبل الدورة الورقية بوثائق رقمية ٦٢ ٠٠٠ يورو.

١٢٢ - ولتقديم المزيد من المشورة الاستراتيجية للجمعية، نظرت اللجنة في خيارات مختلفة من بينها، في جملة أمور، زيادة وتيرة الدورات أو زيادة وجود رئيسها في لاهاي. وفي المرحلة الحالية، رأت اللجنة أن أكثر الطرق فعالية لضمان تحقيق هذا المدف هي التوصية بإعادة تصنيف وظيفة الموظف المالي والإداري برتبة ف-٤ في البرنامج الرئيسي الرابع ليكون الأمين التنفيذي للجنة برتبة ف-٥. ووضع قلم المحكمة توصيفاً لهذه الوظيفة، وبياناً لأعمالها، والأخذ الإجراءات اللازمة لإعادة تصنيفها واعتماد الرتبة ف-٥. وستكون هذه الوظيفة تابعة مباشرة للجنة، من خلال رئيسها.

١٢٣ - وترى اللجنة أن مهام هذه الوظيفة ستؤدي إلى متابعة توصيات اللجنة وتحليل البيانات التفصيلية للموارد التي تطلبها المحكمة وغير ذلك من المهام التي لا يمكن القيام بها بالأوضاع الحالية لاجتماعات اللجنة. وستدرج هذه الوظيفة من الناحية الإدارية في البرنامج الرئيسي الرابع. ويمكن استيعاب الآثار البسيطة المرتبطة على الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ في ميزانية البرنامج الرئيسي الرابع.

٥- البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا

١٢٤ - نظرت اللجنة في البيانات المالية للصندوق الاستثماري للضحايا للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠^(٤٦) وفي تقرير جمعية الدول الأطراف عن أنشطة ومشاريع مجلس إدارة الصندوق الاستثماري للضحايا في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١^(٤٧).

١٢٥ - واستمعت اللجنة أيضاً إلى العرض الذي قدمه رئيس مجلس إدارة الصندوق الاستثماري للضحايا، السيدة إليزابيث ريهن، والمدير التنفيذي لأمانة الصندوق الاستثماري للضحايا.

١٢٦ - ورحبة اللجنة بالعرض المقدمة والتقدم الذي أحرزه الصندوق الاستثماري في جمع المزيد من التبرعات، وكذلك في تنفيذ خطة عمله في الميدان.

١٢٧ - ولاحظت اللجنة زيادة في الميزانية المقترحة للبرنامج الرئيسي السادس تبلغ ٤٥ في المائة، بما في ذلك زيادة في تكاليف الموظفين الإضافيين المقترحين.

١٢٨ - وبينما توافق اللجنة على حاجة أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا إلى الخبرة القانونية والمالية، فإنها ترى أن هناك خبرة مالية كافية في قلم المحكمة لتقديم الخدمات المطلوبة وفقاً للمادة ١٩ من النظام الأساسي للصندوق الاستثماري للضحايا.

١٢٩ - ولذلك، وفيما يتعلق بوظيفة الموظف المالي برتبة ف-٣ المطلوبة من المساعدة المؤقتة العامة (الفقرة ٤٨٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢)، توصي اللجنة بعدم الموافقة على هذه الوظيفة ولكن بأن تكون مساعدة الصندوق الاستثماري للضحايا في المسائل المالية ذات الأولوية للموظف التنفيذي الرئيسي برتبة ف-٥ في ديوان المسجل.

١٣٠ - وفي حالة موافقة الجمعية على هذه التوصية، ستقوم اللجنة مع أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا بمتابعة مدى تنفيذ هذه التوصية وستقدم المزيد من التوصيات حسب مقتضيات الحال في السنة القادمة.

(ب) بحذف الترجمة الشفوية إلى الصينية والروسية: ٤٢ ٠٠٠ يورو؛

(ج) يلزم لدوره الجمعية التي تعقد لمدة ثمانية أيام في لاهاي التكاليف التالية غير المتکبدة في الدورة التي تعقد بمقر الأمم المتحدة بنیویورک:

الأمن	٨٤ ٠٠٠ يورو
بطاقات الدخول	٢٥ ٠٠٠ يورو
إيجار مركز المؤتمرات	٢٠٤ ٠٠٠ يورو
تكنولوجي المعلومات والتجهيزات التقنية.....	١٠٠ ٠٠٠ يورو

١٣١ - وفيما يتعلق بالبيانات المالية وعرض الميزانية، أشارت اللجنة إلى أن المراجع الخارجي للحسابات أوصى في وقت سابق بأن تتضمن البيانات المالية، في البيانات الأولية، الإيرادات والنفقات الكاملة للصندوق. وتحقيقاً للجنة هذه التوصية وتوصي بأن تسعى أمانة الصندوق إلى تقدير التكاليف الإدارية الموزعة للخدمات التي يقدمها قلم المحكمة كمياً من أجل الحصول على صورة شاملة للتكاليف الإدارية للصندوق.

١٣٢ - وبالنظر إلى الآثار الكبيرة المحتملة للعوامل المسيبة للنفقات، توصي اللجنة بأن تنظر أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا في آليات بدائلة، من شأنها أن توفر المزيد من المرونة وتحفظ الضغوط الواقعة على الميزانية العادلة، لتمويل الأنشطة الميدانية الجديدة. وفي هذا الصدد، توصي اللجنة بأن يعد الصندوق الاستثماري تقريراً عن إمكانية تحصيص نسبة من التبرعات للتكميلات المتصلة بالمشروع، وعن أي تعديلات تكون ضرورية للنظام الأساسي للصندوق لكي تنظر فيه اللجنة في دورها الثامنة عشرة.

٦- البرنامج الرئيسي السابع - ٥: آلية الرقابة المستقلة

١٣٣ - أبلغت اللجنة بأن الرئيس الجديد لأآلية الرقابة المستقلة لن يكون حاضراً على الأرجح قبل الرابع الأول من عام ٢٠١٢. وينبغي أن يشغل مكتب الجمعية هذه الوظيفة الشاغرة مؤقتاً. ولما كان رئيس الآلية مسؤولاً عن تعيين موظف برتبة ف-٢ بناء على احتياجات الآلية التي لم تحدد بعد بصورة كاملة وأن تعيين هذا الشخص سيستغرق ثلاثة أشهر على الأقل، وبالتالي أوصت اللجنة بتمويل الوظيفة برتبة ف-٢ لمدة ستة أشهر فقط في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢. ويمكن إدراج التكلفة الكاملة لهذه الوظيفة في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣. وأوصت اللجنة أيضاً بأن يبقى الاعتماد المخصص للسفر عند مستوى في الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١.

زاي - مباني المحكمة

١- المباني الدائمة

١٣٤ - كان معروضاً على اللجنة التقرير المؤقت الثاني عن أنشطة لجنة المراقبة^(٤٨) علاوة على الميزانية البرنامجية المقترحة للمباني الدائمة لعام ٢٠١٢^(٤٩).

١٣٥ - واستمعت اللجنة إلى بيان من السيد روبرتو بيليلي، رئيس لجنة المراقبة، والسيد نيل برادي، مدير المشروع. وطلب رئيس لجنة المراقبة إلى اللجنة أن تنظر في ثلاثة مواضيع محددة: الميزانية البرنامجية المقترحة لعناصر المجموعة ٢، وخيارات التمويل لعناصر المجموعة ٢، والأهداف المحددة لاستعراض الإطار ٤ الذي يقوم به مدير المشروع حالياً.

١٣٦ - أبلغت اللجنة بأن لجنة المراقبة ترى أنه ينبغي الفصل بين الميزانية المتعلقة بعناصر المجموعة ٣ والميزانية المتعلقة بعناصر المجموعة ٢، وأن كلتا الميزانيتين ينبغي التمييز بينهما وبين النفقات العادلة للمحكمة بوضوح لتعلق الميزانية المتعلقة بعناصر المجموعة ٣ ببنفقات تقع مرة واحدة فقط وعدم جواز إدراجها في النفقات العادلة الجارية للمحكمة. وبينما ستكون النفقات المتعلقة بعناصر المجموعة ٢ جزءاً من الميزانية العادلة للمحكمة، وسيكون من السهل التعرف عليها والفصل بينها وبين غيرها من النفقات، ستكون النفقات المتعلقة بعناصر المجموعة ٣ منفصلة عنها وسيلزم الموافقة عليها من ميزانية مشروع المباني الدائمة.

.CBF/17/10^(٤٨)

.ICC-ASP/10/10/Add.1/Rev.1^(٤٩)

١٣٧ - ورحبـت اللـجـنة بالـجهـود الـي تـبـذـلـها لـجـنة المـراـقبـة لـتعـزيـز الأمـن المـالـي لـلـمـشـروع عن طـرـيق إـجـراء المـزيد من الاستـعـارـض لـتـطـلـيـات المـسـتـخـدـمـين، بما في ذـلـك المـتـطلـيـات المـتـعلـقـة بـتـكـالـيف الصـندـوق ^(٤٠).

١٣٨ - ولاحظـت اللـجـنة أـن عـناـصـر المـجمـوعـة ٢ لـيـسـت مـدـرـجـة حـالـياً في المـيزـانـيـة الـبرـنـاجـيـة المـقـترـحة لـعـام ٢٠١٢ حـيـث لا تـرـالـ عمـلـيـة تـحـدـيد العـناـصـر المـطلـوـبة قـيـدـ الـبـحـثـ من جـانـب لـجـنة المـراـقبـة ومـديـر المـشـروع وـالـمـحـكـمةـ. ولـذـلـك لمـ تـمـكـنـ اللـجـنةـ منـ اـسـتـعـارـضـ هـذـهـ عـناـصـرـ أوـ منـ تـقـدـيمـ توـصـيـاتـ بشـأـنـاـ فيـ هـذـاـ التـقرـيرـ.

١٣٩ - يـبـدـيـنـ اللـجـنةـ لـاحـظـتـ، بـنـاءـ عـلـىـ عـناـصـرـ المـقـترـحةـ فيـ إـطـارـ التـقـدـيرـاتـ الـأـولـيـةـ لـعـناـصـرـ المـجمـوعـةـ ٢ـ،ـ أـنـ بـعـضـ عـناـصـرـ مـنـ المـمـكـنـ حـقـاـًـ أـنـ تـعـتـبـرـ جـزـءـاـًـ مـنـ تـكـالـيفـ الإـدـارـةـ وـالـتـشـيـيدـ مـثـلـ المـوـظـفـينـ إـلـاـضـافـيـنـ وـالـخـبـرـةـ الـاسـتـشـارـيـةـ.ـ وـلـيـسـتـ مـنـ التـكـالـيفـ الـأـخـرـىـ غـيـرـ الـمـتـصـلـلـ بـالـتـشـيـيدـ.ـ وـتـوـصـيـ اللـجـنةـ بـأنـ تـنـظـرـ لـجـنةـ المـراـقبـةـ فيـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ بـعـنـيـةـ لـضـمـانـ عـدـمـ إـدـرـاجـ التـكـالـيفـ الـيـتـيـ يـنـبـغـيـ أـنـ تـدـخـلـ بـطـبـيـعـتـهاـ فيـ إـطـارـ الـ١ـ٩ـ٠ـ مـلـيـونـ يـوـروـ الـمـخـصـصـ لـعـلـمـيـةـ التـشـيـيدـ فيـ المـيزـانـيـةـ الـعـادـيـةـ لـلـمـحـكـمةـ.ـ فـلـنـ يـؤـدـيـ ذـلـكـ إـلـىـ مـزـيدـ مـنـ الضـغـوطـ عـلـىـ المـيزـانـيـةـ الـعـادـيـةـ فـحـسـبـ وـلـكـنـ قـدـ يـؤـدـيـ إـلـىـ إـحـفـاءـ التـكـالـيفـ الـحـقـيـقـيـةـ لـعـلـمـيـةـ التـشـيـيدـ.

١٤٠ - وـنـظـرـتـ اللـجـنةـ فيـ خـيـارـيـنـ الـلـذـيـنـ قـدـمـتـهـمـاـ لـجـنةـ المـراـقبـةـ لـتـموـيلـ التـكـالـيفـ الـمـتـعـلـقـةـ بـعـناـصـرـ المـجمـوعـةـ ٢ـ^(٥١).ـ وـرـأـتـ اللـجـنةـ أـنـ يـلـزمـ،ـ حـفـاظـاـًـ عـلـىـ مـبـدـأـ وـحدـةـ الـمـيزـانـيـةـ،ـ أـنـ تـرـدـ النـفـقـاتـ الـمـتـعـلـقـةـ بـعـناـصـرـ المـجمـوعـةـ ٢ـ فيـ المـيزـانـيـةـ الـعـادـيـةـ لـلـمـحـكـمةـ.ـ يـبـدـيـنـ اللـجـنةـ تـوـصـيـ،ـ فيـ حـالـةـ عـدـمـ موـافـقـةـ عـلـىـ إـنـشـاءـ بـرـنـامـجـ رـئـيـسيـ ثـامـنـ وـقـيـامـ عـوـضـاـًـ عـنـ ذـلـكـ بـتـوزـيـعـ هـذـهـ نـفـقـاتـ عـلـىـ بـرـامـجـ الـفـرـعـيـةـ الـمـخـتـلـفـةـ،ـ بـأـنـ تـعـدـ الـمـحـكـمةـ مـرـفـقاـ تـوـضـيـحـيـاـ فيـ كـلـ مـيـزـانـيـةـ بـرـنـاجـيـةـ مـقـترـحةـ لـضـمـانـ أـنـ تـكـوـنـ جـمـيعـ التـكـالـيفـ الـمـتـعـلـقـةـ بـعـناـصـرـ المـجمـوعـةـ ٢ـ مـبـيـنـةـ وـمـحدـدةـ كـمـيـاـ بـوـضـوحـ.

٢- المـبـاـيـنـ الـمـؤـقـتـةـ

١٤١ - عـمـلاـ بـمـذـكـرـةـ الـمـكـتبـ الـمـؤـرـخـةـ ٢٥ـ تمـوزـ/ـيـولـيهـ ٢٠١١ـ،ـ نـظـرـتـ اللـجـنةـ فيـ خـيـارـ شـرـاءـ مـبـنـيـ الـآـرـكـ.ـ وـاسـتـمـعـتـ اللـجـنةـ إـلـىـ عـرـضـ الـمـقـدـمـ منـ السـيـدـ شـوـنـ وـوـلـشـ،ـ رـئـيـسـ قـسـمـ الـخـدـمـاتـ الـعـامـةـ،ـ الـذـيـ قـدـمـ النـتـائـجـ الـأـولـيـةـ لـلـتـقـيـيـمـ الـذـيـ قـامـ بـهـ خـبـيرـ اـسـتـشـارـيـ مستـقـلـ،ـ وـالـمـيـسـرـونـ^(٥٢)ـ الـذـيـنـ تـمـ تـعـيـنـهـمـ مـنـ قـبـلـ الـمـكـتبـ.

١٤٢ - وـلـمـ كـانـتـ جـمـيعـ الـمـعـلـومـاتـ الـمـقـدـمـةـ ذاتـ طـابـعـ أـوـلـيـ وـأـنـهـ يـلـزـمـ تـجـمـيعـ المـزـيدـ مـنـ التـفـاصـيلـ مـنـ جـانـبـ الـمـحـكـمةـ،ـ فإنـ اللـجـنةـ لـمـ تـكـنـ فيـ وـضـعـ يـسـمـحـ لهاـ بـتـحلـيلـ الـحـالـةـ أـوـ بـتـقـدـيمـ توـصـيـاتـ مـحدـدةـ.

١٤٣ - وأـحـاطـتـ اللـجـنةـ عـلـىـ مـلـأـ بـالـتـقـرـيرـ الشـفـوـيـ الـقـدـمـ منـ الـمـيـسـرـيـنـ.

حـاءـ الـمـسـائـلـ الـأـخـرـىـ

١- الـاجـتمـاعـاتـ الـمـقـبـلـةـ

١٥٥ - قـرـرـتـ اللـجـنةـ،ـ مـبـدـيـاـ،ـ أـنـ تـعـقـدـ دـورـتـيـهاـ الثـامـنـةـ عـشـرـةـ وـالـنـاسـعـةـ عـشـرـةـ فيـ الـفـتـرـةـ مـنـ ٢٣ـ إـلـىـ ٢٧ـ نـيـسانـ/ـأـبـرـيلـ ٢٠١٢ـ وـمـنـ ٢٤ـ أـيـلـولـ/ـسـيـتـمـبـرـ إـلـىـ ٣ـ تـشـرـيـنـ الـأـوـلـ/ـأـكتـوـبـرـ ٢٠١٢ـ،ـ عـلـىـ التـوـالـيـ،ـ فيـ لـاهـايـ.

^(٥٠) CBF/17/10، الفقرة ١٧.

^(٥١) ICC-ASP/10/10/Add.1/Rev.1، الفقرة ١٤.

^(٥٢) أـلمـانـيـاـ وـالـسـمـسـاـ وـنيـجيرـيـاـ.

المرفق الأول

قائمة الوثائق

جدول الأعمال المؤقت	CBF/17/1
القائمة المشروحة للبنود المدرجة في جدول الأعمال المؤقت	CBF/17/1/Add.1/Rev.1
تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها السادسة عشرة	ICC-ASP/10/5
الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ للمحكمة الجنائية الدولية	ICC-ASP/10/10
الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ للمحكمة الجنائية الدولية - تصويب	ICC-ASP/10/10/Corr.1
الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ للمحكمة الجنائية الدولية - تصويب	ICC-ASP/10/10/Corr.2
الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ للمحكمة الجنائية الدولية - تصويب	ICC-ASP/10/10/Corr.3
الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ للمحكمة الجنائية الدولية: المباني الدائمة	ICC-ASP/10/10/Add.1/Rev.1
تقرير عن أداء ميزانية المحكمة الجنائية الدولية حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	ICC-ASP/10/11
البيانات المالية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	ICC-ASP/10/12
الصندوق الاستثماري للضحايا - البيانات المالية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	ICC-ASP/10/13
تقرير إلى جمعية الدول الأطراف عن أنشطة ومشاريع مجلس إدارة الصندوق الاستثماري للضحايا خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	ICC-ASP/10/14
تقرير عن أداء برامج المحكمة الجنائية الدولية لعام ٢٠١٠	ICC-ASP/10/16
التقرير الإضافي للمحكمة بشأن وضع عتبات المساعدة القانونية	CBF/17/2
تقرير المحكمة عن المشتريات	CBF/17/3
اقتراح المحكمة بشأن وضع مخطط لإعانته التأمين الصحي للموظفين التقاعد़ين	CBF/17/4
التقرير المرحلي السادس عن التقدم الذي أحرزته المحكمة فيما يتعلق بالتدابير الرامية إلى زيادة الكفاءة	CBF/17/5
لتقرير السنوي لمكتب المراجعة الداخلية للحسابات	CBF/17/6
التقرير السنوي لمكتب المراجعة الداخلية للحسابات عن تنفيذ توصيات المراجعة حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	CBF/17/7
تقرير المحكمة بشأن مبررات الوظائف الرئيسية	CBF/17/8
تقرير المحكمة بشأن مبررات الوظائف الرئيسية - تصويب	CBF/17/8/Corr.1
تقرير بشأن تعديل اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات	CBF/17/9
التقرير المؤقت الثاني عن أنشطة آلية الرقابة	CBF/17/10
لجنة المراجعة: التقرير السنوي المقدم إلى لجنة الميزانية والمالية وجمعية الدول الأطراف عن الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى حزيران/يونيه ٢٠١١	CBF/17/11
لجنة المراجعة: التقرير السنوي المقدم إلى لجنة الميزانية والمالية وجمعية الدول الأطراف عن الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى حزيران/يونيه ٢٠١١ - تصويب	CBF/17/11/Corr.1

المرفق الثاني

حالة الاشتراكات حتى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١١ (باليورو)

الدول الأطراف	لسنوات السابقة	الاشتراكات المقررة	متطلبات السنوات المسددة عن السنوات السابقة	متطلبات السنوات المسددة عن عام ٢٠١١	المجموع الاشتراكات غير	
					الاشتراكات عن عام ٢٠١١	الاشتراكات عن عام ٢٠١١
آفغانستان	-	-	٦١٥٣	٦١٥٣	-	١٨٩٩٦
ألانيا	-	-	١٥٣٨٢	١٥٣٨٢	-	٦٣٠٨٤
أندورا	-	-	١٠٧٦٧	١٠٧٦٧	-	٦٨٦٦٢
أنتفاغوا وباربودا	-	-	-	٣٠٧٦	٢٤٤٢	٢٢٨٨٥
الأرجنتين	-	-	٤٤١٤٥٨	٤٤١٤٥٨	-	٦٣٩٣١٧٧
أمстерداليا	-	-	٢٩٧٣٣٠٤	٢٩٧٣٣٠٤	-	١٨٢٩٩٠١٦
النمسا	-	-	١٣٠٨٩٩٢	١٣٠٨٩٩٢	-	٩٢٨٢٩١٥
بنجلاديش	٢٤٣٥٦	١٥٣٨١	١	١٥٣٨٢	٨٩٧٥	-
برنادو	-	-	١٢٣٠٥	١٢٣٠٥	-	٩٥٩٤٩
بلجيكا	-	-	١٦٥٣٥٤٥	١٦٥٣٥٤٥	-	١١٥٣٨٢٣٩
بلizer	-	-	١٥٣٨	١٥٣٨	-	١٠٦١٤
بني	٣٩٨٩	٣٩٨٩	٦٢٦	٤٦١٥	-	١٨٣٨٨
بوليفيا (دولة متعددة القوميات)	١٠٥١٥	١٠٥١٥	٢٥٢	١٠٧٦٧	-	٧٨٦٩٥
اليونسنه والمرسلك	-	-	٢١٥٣٥	٢١٥٣٥	-	٦٢٥١٨
بوتسوانا	-	-	٢٧٦٨٧	٢٧٦٨٧	-	١٤٤١١٧
البرازيل	٢٤٤١٣١٢	٢٤٤١٣١٢	٣٦٦٩٨	٢٤٧٨٠١٠	-	١٣٩٥٦٣٠٨
بلغاريا	-	-	٥٨٤٥١	٥٨٤٥١	-	٢٢٣٤٠٤
بوركينا فاسو	٤٤٨٢	٤٤٨٢	١٣٣	٤٦١٥	-	٢٠٤٣٢
بوروندي	٢٠٦٢	١٥٣٨	-	١٥٣٨	٥٢٤	٨٤٦٦
كمبوديا	٤٥٧٤	٤٥٧٤	٤١	٤٦١٥	-	١٨٣٨٨
كندا	-	-	٤٩٣٢٩٤٧	٤٩٣٢٩٤٧	-	٣١٠٢٦٢٧٤
جمهورية أفريقيا الوسطى	٩٢٣٧	١٥٣٨	-	١٥٣٨	٧٦٩٩	٢٩١٥
تشاد	٨٨٨٥	٣٠٧٦	-	٣٠٧٦	٥٨٠٩	١٦٤٦
شيلى	١٢٩٢٧	١٢٩٢٧	٣٥٠٠٨٤	٣٦٣٠١١	-	٤٣٩٨١٢
كولومبيا	٢١٦٤٤٥	٢١٦٤٤٥	٥٠٥٣	٢٢١٤٩٨	-	١٤١٩٤٣٣
جزر القمر	٧١٦٤	١٥٣٨	-	١٥٣٨	٥٦٢٦	٥٥٧
الكونغو	-	-	٤٦١٥	٤٦١٥	-	١٢٤٣٣
جزر كوك	٤٨٤٢	١٥٣٨	-	١٥٣٨	٣٣٠٤	١
كوستاريكا	١٢١٥٠	١٢١٥٠	٤٠١٤٨	٥٢٢٩٨	-	٣٢٧١٤٢
كرواتيا	-	-	١٤٩٢٠٤	١٤٩٢٠٤	-	٥٤٣١٦٩
فيوض	-	-	٧٠٧٥٦	٧٠٧٥٦	-	٤٤٥٩٧٤
الجمهوريات التشيكية	-	-	٥٣٦٨٢٥	٥٣٦٨٢٥	-	٦٣٧٣٧٥
جمهورية الكونغو الديمقراطية	-	-	٤٦١٥	٤٦١٥	-	٣٢٤٦٠
الدانمارك	-	-	١١٣٢١٠١	١١٣٢١٠١	-	٧٧٦٠٣٦٨
حيوتني	٦٧٥٧	١٥٣٨	-	١٥٣٨	٥٢١٩	٥١٩٩
دونيتسكا	٢٨٣٢	١٥٣٨	-	١٥٣٨	١٢٩٤	٩٣٢٠
الجمهورية الدومينيكية	١٦٣٩٢٠	٦٤٦٠٤	-	٦٤٦٠٤	٩٩٣١٦	١٤٦٥٠٩
إيكوادور	-	-	٦١٥٢٧	٦١٥٢٧	-	٢٤٦٤٣٤
استونيا	-	-	٦١٥٢٧	٦١٥٢٧	-	١٨٦٧٢٢
فيجي	١٢٧٧	١٢٧٧	٤٨٧٦	٦١٥٣	-	٣٨٠٧٧
فنلندا	-	-	٨٧٠٦١٠	٨٧٠٦١٠	-	٥٨٣٧٤٢٢
فرنسا	٤١٥٣٧٢٥	٤١٥٣٧٢٥	٥٢٦٤٥٥٧	٩٤١٨٢٨٢	-	٦٥٦٧٣٦٩
غابون	٧٢٥١٩	٢١٥٣٥	-	٢١٥٣٥	٥٠٩٨٤	٥٠٩٤٣
غامبيا	٢٨٢٨	١٥٣٨	-	١٥٣٨	١٢٩٠	٩٣٢٤
جورجيا	-	-	٩٢٢٩	٩٢٢٩	-	٣٤٧٩٥
ألمانيا	-	-	١٢٣٣١٣٥	١٢٣٣١٣٥	-	٩١٢٦٨٩٠٧
غانا	١٤٨٩١	٩٢٢٩	-	٩٢٢٩	٥٦٦٢	٤٠٤٨٨
اليونان	١٠٣٧٥٣	١٠٣٧٥٣	٢٥١٣٠	١٠٦٢٨٨٣	-	٦١٦٨١٠١
غرينادا	٦٤١	٦٤١	-	٦٤١	-	-
غينيا	١٩٥٦٨	٣٠٧٦	-	٣٠٧٦	١٦٤٩٢	٤٣٤٩
غيانا	-	-	١٥٣٨	١٥٣٨	-	٨٩٩٠
هندوراس	٢٩٣١٤	١٢٣٠٦	-	١٢٣٠٦	١٧٠٠٨	٤٠٥١٩
هنغاريا	-	-	٤٤٧٦١١	٤٤٧٦١١	-	٢١٠٤٢١٨
آيسيلندا	-	-	٦٤٦٠٤	٦٤٦٠٤	-	٣٨٥٦٩٠
آيرلندا	-	-	٧٦٦٠١٤	٧٦٦٠١٤	-	٤٣٢٤٢٦٦

الدول الأطراف	لسنوات السابقة	الاشتراكات المقررة	متضمنة في الاشتراكات السابقة	الاشتراكات غير			
				المقدمة	المقدمة عن عام	المقدمة عن عام	المقدمة عن عام
-	-	-	-	٧٦٨٩٣٦٧	٧٦٨٩٣٦٧	-	٥٢٩٨٩٨٨٢
١٠٧٠٨٥٢١	١٠٧٠٨٥٢١	٨٥٦٤٨٨٧	١٩٢٧٣٤٠٨	-	٦٥٢٢١٤٦١	٦٥٢٢١٤٦١	-
-	-	٢١٥٣٥	٢١٥٣٥	-	١٢٣٨٩١	١٢٣٨٩١	-
-	-	١٨٤٥٨	١٨٤٥٨	-	٨٣٨٩٢	٨٣٨٩٢	-
-	-	٥٨٤٥١	٥٨٤٥١	-	٢٠٤٦٣٨	٢٠٤٦٣٨	-
٤٥٣٢	١٥٣٨	-	١٥٣٨	٢٩٩٤	٧٦٢٠	١٠٦١٤	-
٤٧٩٨	١٥٣٨	-	١٥٣٨	٣٢٦٠	٥٧٣٠	٨٩٩٠	-
-	-	١٣٨٤٤	١٣٨٤٤	-	٨١٧٣٠	٨١٧٣٠	-
-	-	٩٩٩٨٢	٩٩٩٨٢	-	٣٣٦٨٨١	٣٣٦٨٨١	-
-	-	١٣٨٤٣٦	١٣٨٤٣٦	-	٨٧٤١٣٣	٨٧٤١٣٣	-
٢٦٣٦	٢٦٣٦	١٩٧٩	٤٦١٥	-	٩٠٤٤	٩٠٤٤	-
٣١٣٣	١٥٣٨	-	١٥٣٨	١٥٩٥	٩٤٠٠	١٠٩٩٥	-
٢٦١٦	٢٦١٦	١٩٩٩	٤٦١٥	-	١٨٣٨٨	١٨٣٨٨	-
-	-	٢٦١٤٩	٢٦١٤٩	-	١٦٤٠٠٧	١٦٤٠٠٧	-
٣٧٥٤	١٥٣٨	-	١٥٣٨	٢٢١٦	٨٣٩٨	١٠٦١٤	-
-	-	١٦٩٢٠	١٦٩٢٠	-	١١٦٧٥١	١١٦٧٥١	-
١٠٩١٦٨٩	١٠٩١٦٨٩	٢٥٣٢٢٦٥	٣٦٢٣٩٥٤	-	١٦٥١٦٧٨٩	١٦٥١٦٧٨٩	-
-	-	٣٠٧٦	٣٠٧٦	-	١٢١٥٢	١٢١٥٢	-
١٨	١٨	٦١٣٥	٦١٥٣	-	١١٤٦٥	١١٤٦٥	-
-	-	١٢٣٠٥	١٢٣٠٥	-	٦٧٣٧٧	٦٧٣٧٧	-
-	-	١٥٣٨	١٥٣٨	-	١٠٦١٤	١٠٦١٤	-
-	-	٢٨٥٣٣٢٦	٢٨٥٣٣٢٦	-	١٩٠٢٣٨٦١	١٩٠٢٣٨٦١	-
-	-	٤١٩٩٢٣	٤١٩٩٢٣	-	٢٥٩١٥٢٩	٢٥٩١٥٢٩	-
٧٢٨٥	٣٠٧٦	-	٣٠٧٦	٤٢٠٩	٧٩٤٣	١٢١٥٢	-
٢٣١٣٢٥	١١٩٩٧٨	-	١١٩٩٧٨	١١١٣٤٧	٤٣٠٤٧	٥٤١٥٩٤	-
-	-	١٣٣٩٧٥٦	١٣٣٩٧٥٦	-	٧٩٣٣٥٨٢	٧٩٣٣٥٨٢	-
-	-	٣٣٨٤٠	٣٣٨٤٠	-	٢٢٣١٧٠	٢٢٣١٧٠	-
١٠٥٦٣	١٠٥٦٣	٢٠٤	١٠٦٧٧	-	٩١٤٩٨	٩١٤٩٨	-
٣٥٥٩٢٣	١٣٨٤٣٥	١	١٣٨٤٣٦	٢١٧٤٨٨	٧١٠٨٣١	٩٢٨٣١٩	-
-	-	١٢٧٣٦١٤	١٢٧٣٦١٤	-	٥٥٧٢٠٦٥	٥٥٧٢٠٦٥	-
-	-	٧٨٦٠١١	٧٨٦٠١١	-	٥٢٩٦٧٤٢	٥٢٩٦٧٤٢	-
١٠٥٥٠٨١	١٠٥٥٠٨١	٢٤٢١٢٠٨	٣٤٧٦٢٨٩	-	٢١٠٩٦٣٢٩	٢١٠٩٦٣٢٩	-
٣٠٧٦	٣٠٧٦	-	٣٠٧٦	-	-	-	-
-	-	٢٧٢٢٥٨	٢٧٢٢٥٨	-	٨٥٩٥٤٠	٨٥٩٥٤٠	-
١٤٩٨	١٤٩٨	٤٠	١٥٣٨	-	٦١٨٣	٦١٨٣	-
١٧٩٤	١٥٣٨	-	١٥٣٨	٢٥٦	-	٢٥٦	-
١٢	١٢	١٥٢٦	١٥٣٨	-	١٠٤١٨	١٠٤١٨	-
-	-	١٥٣٨	١٥٣٨	-	١٠٤٩٦	١٠٤٩٦	-
-	-	٤٦١٥	٤٦١٥	-	٣١٢٢٣	٣١٢٢٣	-
-	-	٩٢٢٩	٩٢٢٩	-	٥٠٢٣٠	٥٠٢٣٠	-
٤٦٤٤٦	٤٦٤٤٦	١٠٤٤٧	٥٦٩١٣	-	٢٢٨٧٢٩	٢٢٨٧٢٩	-
-	-	٣٠٧٦	٣٠٧٦	-	٥١٣	٥١٣	-
٢٨٣٤	١٥٣٨	-	١٥٣٨	١٢٩٦	٩٣١٨	١٠٦١٤	-
-	-	٢١٨٤٢٢	٢١٨٤٢٢	-	٧٢٨٩٠٢	٧٢٨٩٠٢	-
-	-	١٥٨٤٣٣	١٥٨٤٣٣	-	٩٦٣٣٠٥	٩٦٣٣٠٥	-
-	-	٥٩٢٢٠٠	٥٩٢٢٠٠	-	٣٣٠٥٦٨٤	٣٣٠٥٦٨٤	-
١٤٢٤٨٤٩	١٤٢٤٨٤٩	٣٤٦١٩٥٢	٤٨٨٦٨٠١	-	٢٩٧٢١٠٤٤	٢٩٧٢١٠٤٤	-
-	-	٤٦١٥	٤٦١٥	-	٦٣٨٢	٦٣٨٢	-
-	-	١٦٣٦٦٢٥	١٦٣٦٦٢٥	-	١١٠٣٢٦٦٤	١١٠٣٢٦٦٤	-
-	-	١٧٣٨١٤٥	١٧٣٨١٤٥	-	١٢٧٢٢٢٦٣	١٢٧٢٢٢٦٣	-
-	-	٣٠٧٦	٣٠٧٦	-	١٢١٥٢	١٢١٥٢	-
٢٠١٢٠	١٠٧٦٧	-	١٠٧٦٧	٩٣٥٣	٥١٤٨٩	٦٠٨٤٢	-
-	-	١٥٣٨	١٥٣٨	-	١٠٤٩٦	١٠٤٩٦	-
-	-	٦٧٦٨٠	٦٧٦٨٠	-	٢٨٥٥٣٢	٢٨٥٥٣٢	-
١٢٦	١٢٦	٩١٠٣	٩٢٢٩	-	٤٩٩٣١	٤٩٩٣١	-
-	-	١٠١٥٨١٤٧	١٠١٥٨١٤٧	-	٦٧٦٦٠٢٤٦	٦٧٦٦٠٢٤٦	-
١٢١٣١	١٢١٣١	١٧٤	١٢٣٥	-	٦٥٢٠٧	٦٥٢٠٧	-
٤٠٣٩٨	٤٠٣٩٨	١١١٣	٤١٥٣	-	٤٠٥١٤٥	٤٠٥١٤٥	-
٤٧١٥٢٨	٤٧١٥٢٨	١١٤٦١	٤٨٢٩٨٩	-	٢١٨٥٠٩٥	٢١٨٥٠٩٥	-
١٢٣٧	٦١٥٣	-	٦١٥٣	٦١٥٤	١٣٣٧٨	١٩٥٣٢	-
٢٣٧٩٣٤٧٦	٢٣٢٠١٦٨٤	٨٠٤٠٦٢١٦	١٠٣٦٠٧٩٠	٥٩١٧٩٢	٧٨٩٥٤	٦١٠٣٨٠٨٤٦	-
الجموع							

المرفق الثالث

الممساعدة القانونية

١- نظرت لجنة الميزانية والمالية ("اللجنة") في القضايا المتعلقة بتمويل المساعدة القانونية بعنابة. ولاحظت اللجنة، على الرغم من زيادة المبلغ المطلوب للمساعدة القانونية للدفاع والضحايا في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ بمقدار خمسة ملايين يورو تقريباً^(١)، أنها لم تلتقي تقريراً خاصاً في هذا الشأن. ويبلغ مجموع المبلغ الذي تطلبته المحكمة للمساعدة القانونية في عام ٢٠١٢ نحو ٧٥٧٣٧٠٠ يورو.

٢- ووفقاً للتوضيحيات التي استمعت إليها اللجنة، وضعت المحكمة في الحساب عند حساب هذا المبلغ المعايير الحالية لنظام المساعدة القانونية بالمحكمة والحالات المقبلة. وكان معروضاً على اللجنة ورقة غير رسمية مقدمة من المسجل بعنوان "نظرة عامة لنظام المساعدة القانونية في المحكمة" بتاريخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١. ووفقاً لهذه الورقة، يتوقف تشكيل الفريق الأساسي للدفاع - عن المتهمين أو الضحايا - على متغيرين:

(أ) مرحلة المحاكمة؛

(ب) تركيب فريق الدفاع.

٣- وتبلغ تكاليف الفريق الذي يتكون من محام واحد، ومساعد قانوني واحد، ومدير واحد للقضايا في المرحلة التمهيدية والاستئناف نحو ٨١٧ يورو شهرياً. ويعجب القواعد المعمول بها في المحكمة حالياً، يمكن إضافة محام معاون واحد للمرحلة الابتدائية فتصل بذلك تكاليف الفريق إلى ٣٠٧٨٢ يورو. وينبغي إضافة مبلغ ١٣٠ يورو الذي يمثل المرتب الشهري لمحقق (برتبة ف-٤) وموظف من أهل الخبرة (من فئة الخدمات العامة - الرتب الأخرى) لمدة سنة واحدة. وإنما، قد يصل المبلغ الذي يدفع لفريق الدفاع شهرياً إلى ٤٣٧٩٤ يورو^(٢).

٤- ولاحظت اللجنة أيضاً أن المدفوعات المذكورة التي يقوم بها المسجل بناء على المستندات التي يقدمها المحامي لا تحول دون وجود نفقات أخرى. ويشير النظام الحالي إلى النفقات التالية:

(أ) النفقات الجارية بمعدل ثابت يبلغ ٤٠٠٠ يورو شهرياً؛

(ب) تعويض الأعباء المهنية التي يتکبدتها المحامي عند وجوده بمقر المحكمة مدة تزيد على ١٥ يوماً، بشرط معينة. ولا يجوز أن يزيد التعويض عن الأعباء المهنية على ٤٠ في المائة من مجموع الأجر الشهري لعضو لفريق ذي الصلة؛

(ج) الموارد الإضافية التي قد تطلبها الضحية أو يطلبها محامي الضحية، إذا دعت الحاجة إلى ذلك.

٥- وببداية، فوجئت اللجنة بعدم قيام المسجل باستطلاع رأيها سواء فيما يتعلق بزيادة المدفوعات، التي لا تتفق مع البيانات المالية الواردة في التقرير المقدم من المحكمة في عام ٢٠٠٨^(٣)، أو فيما يتعلق بإعادة التصنيف المحتملة لوظيفة مدير القضية من فئة الخدمات العامة (خ - ٥) إلى الفئة الفنية (ف-١). ونظراً للآثار المالية المترتبة على هذين القرارين، كان من الواجب على المسجل أن يخطر اللجنة باعتزامه اتخاذ قرار في هذا الشأن.

^(١) ICC-ASP/10/10، البرنامج الفرعى ٣١٩٠، الجدول ٥٢، الطبعة واو.

^(٢) أخرى الحساب على أساس شهري.

^(٣) ICC-ASP/7/23

٦- والأرقام الأولى المقدمة إلى اللجنة فيما يتعلق بالمساعدة القانونية للدفاع والضحايا في قضيتي لويانغا وكاتانغا/نغو جولو شوي كما يلي:

- (أ) التكاليف المتکبدة للدفاع بين ٢٠٠٥ و٢٣ آب/أغسطس ٢٠١١: ٦٦٣٨٥٠٠ يورو؛
- (ب) التكاليف المتکبدة للضحايا خلال نفس الفترة: ٢٨٠٢٤٠٠ يورو.

٧- وقد تزيد هذه الأرقام، التي لا تأخذ في الاعتبار التكاليف التي تکبدتها المحكمة في القضيتي الأوليين لجمهورية الكونغو الديمقراطية (لويانغا وكاتانغا/نغو جولو شوي) البالغ قدرها ٤١٥٨٥٨٠٠ يورو، في المرحلتين المحتملتين للاستئناف والتعويض.

٨- واسترعت اللجنة الانتباه من قبل إلى الآثار المالية المتなمية لنظام المساعدة القانونية الحالي على أموال المحكمة^(٤). ويشير البحث عن الوفورات التي يمكن تحقيقها عن طريق زيادة الكفاءة حتماً التساؤل عما يمكن أن يقدمه هذا النظام. وفي ضوء الزيادة الكبيرة في القضايا المعروضة على المحكمة، ينبغي تحقيق التوازن ليس بين حق الأفراد في الدفاع عن أنفسهم والتزامات المحكمة بموجب الوثائق الأساسية فحسب، ولكن بين هذا الحق والخيارات المتاحة لجمعية الدول الأطراف ("الجمعية") دون غيرها أيضاً.

٩- وأولاً، يمكن الإبقاء على النظام الحالي وتقدم المساعدة القانونية دون تحديد الإطار المالي لهذه المساعدة سلفاً. ويتنازع هذا النظام بعدم وضع حدود لوصول الدفاع والضحايا إلى الإجراءات المعروضة على المحكمة، ولكن سيؤدي بوضوح إلى زيادة المبالغ المطلوبة تقائياً كل عام. وهكذا، سيلزم في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ نحو خمسة ملايين يورو إضافية للمساعدة القانونية.

١٠- وثانياً، تعتقد اللجنة أنه يمكن عن طريق عدد من المعايير إضفاء المزيد من المرونة على النظام مع احترام في نفس الوقت التزامات المحكمة. فمن ناحية، يمكن تعديل النظام الحالي لتعويض المحامين بتحديد المبلغ الإجمالي المخصص للأفرقة في كل ميزانية سنوية، مع التمييز بين محامي المتهم ومحامي الضحايا. وقياساً على المبالغ التي تمت الموافقة عليها في قضيتي لويانغا وكاتانغا/نغو جولو شوي، تقترح اللجنة أن تضع الجمعية حداً أقصى يبلغ ٥٠٠٠٠٠ يورو إجمالاً لكل متهم في السنة. وسيسمح هذا المبلغ بتحفيض متوسط التكاليف المبينة للمرحلة الابتدائية في القضيتي الأوليين بين عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠ بـ ٤٥% في المائة. ويمكن أيضاً النظر في التغاضي عن التعويض عن الأعباء المهنية ما دام الغرض من أتعاب المحامي، بحكم تعريفها، هو بالتحديد تعويض المحامي عن كافة التكاليف المتصلة بالدعوى. وعلاوة على ذلك، ومع الاعتراف بمعزى الاستعانة بمحام خارجي، تؤكد اللجنة من جديد أن نظاماً يسمح لمكتب المحامي العام للضحايا فقط بتمثيل الضحايا سيكون أكثر فعالية من حيث التكلفة^(٥). وعلى أي حال، قدم مكتب المحامي العام للضحايا فعلاً قدرًا كبيراً من الدعم للمحامين الخارجيين، وساعد ٣٩ من الممثلين القانونيين لأكثر من ٢٣٠٠ ضحية. ولما كانت المحكمة الجنائية الدولية هي المحكمة الوحيدة التي تسمح بمشاركة الضحايا في الإجراءات، فإن أي مقارنة بالمحاكم الدولية الأخرى تكون غير مجده. ولا يستبعد هذا النظام الاستعانة بمحامين خارجيين في حالة التعارض بين مصالح الجمومعات المختلفة من الضحايا. وفي هذه الحالة، وبتطبيق عتبة التخفيض البالغ قدرها ٤٥% في المائة المشار إليها أعلاه، يمكن بصفة استثنائية تخفيض مبلغ ٠٠٠٢٢٣ يورو لكل مجموعة من الضحايا تتطلب الاستعانة بمحام خارجي.

١١- وتؤكد اللجنة أن الجمعية هي المختصة بتحديد الاتجاه العام الذي تراه مناسباً للمساعدة القانونية، في ضوء القضايا المعروضة حالياً على المحكمة، وبالنظر إلى الأعداد المتزايدة من الأشخاص الذين يلتمسون التمويل من هذا البند من بنود الميزانية.

^(٤) التقرير المؤقت بشأن شئآيات المساعدة القانونية القائمة في إطار المحاكم الجنائية الدولية (ICC-ASP/7/12)، والوثائق الرسمية... الدورة السابعة... (ICC-ASP/7/20) ٢٠٠٦... (ICC-ASP/7/12)، المجلد الثاني، الجزء باء-٢، الفقرات ١٢٣-١٢٧.

^(٥) الوثائق الرسمية... الدورة التاسعة... (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-١، الفقرة ٧٧.

الجدول ١: التكاليف الفعلية لكل قضية، بما في ذلك التكاليف من صندوق الطوارئ طبقاً لنظام ساب حتى ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١١ (بالآلاف اليورو)

الميدان	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	المجموع
الدعم	٥٨٦٨,٠٠	٨٩٤٧,٢٠	٨٢١٥,٩٠	٨٣٢٨,٠٠	٩٨٨٥,٤٠	٦١٨٣,٦٠	٤٧٤٠,١٠	٤٧٤٠,١٠
أوغندا	٢٤١٥,٧٠	٣٤١٣,٨٠	٣٢٣٠,٧٠	٢٨٣٤,٤٠	٢٢٧٦,١٠	٢٠٨٠,٩٠	١١٧٨,٥٠	١٧٤٣,١٠
الكونغو الديمقراطية	٢٢١٣,٠٠	٤٧٧٦,٣٠	٤٨٥٣,٠٠	٦٢٤٢,٥٠	٧١٤٧,١٠	٧٦١٣,٤٠	٤٦٦٢,٧٠	٣٧٥٠,٨٠
دارفور	١٧٤٠,٩٠	٣٥١٠,٣٠	٤٨١٤,٧٠	٥٥٤١,٨٠	٥٣٨٥,١٠	٣٧٣٨,٠٠	١٩٥١,٧٠	٢٦٦٨,٢٥
أفريقيا الوسطى	١٢٠٦,٨٠	١٢٠٦,٨٠	٢٩٩٦,٩٠	٣٧٩٢,٠٠	١٨١٣,٣٠	١٣٣٣,٣٠	١١١٤,٢٣	١١١٤,٢٣
كينيا	٣٣٦٦,٠٠	٣٣٦٦,٠٠					٢٨٤٦,٦٠	٦٢١٢,٦٠
ليبيا	١١٠٨,٧٠	١١٠٨,٧٠						١١٠٨,٧٠
المجموع الفرعى	٦٣٦٩,٦٠	١٧٥٦,٤٠	٢٣٣٦,٤٠	٢٥٨٣,٥٠	٢٦٩٢,٣٠	٢١٤٩,٩١	١٩٢٥,١٠	١٤٧٤٩,٣٠
الدعى	٣٣٩,٤٠	٣٦٧,٨٠	٦٢٦٤,٦٠	٧٠٧٥,٠٠	٨٩٢٩,١٠	١٠٩٧١,١٠	٦٣١٢,٦٠	٦٣١٢,٦٠
القضايا الجنائية	٢٣٩,٤٠	٢٣٩٩,٠٠	٣٨٨٧,٧٠	٥٨٥٠,٩٠	٩١٠٠,٣٠	١٣٤٤٥,٤٠	٦٦٦٣,٠٠	٦٦٦٣,٠٠
الحكمتان ١ و الكونغو								
البيضاء	٥١٨,٨٠	٦٩٤٨,٤٠	٢٣٩٩,٠٠	٣٨٨٧,٧٠	٧٧,١٠	٤٠٣,٨٠	٢٤٨٢,٢٠	١٥٧٢,٢٠
القضاء الجنائي - كينيا								٤٣٤,٠٠
القضاء الجنائي - ليبيا								٦٩,٢٠
المجموع الفرعى	٥١٨,٨٠	٦٩٤٨,٤٠	٢٣٩٩,٠٠	٣٨٨٧,٧٠	١٣٣٢,٦٠	٢٦١٩,٦٧٠	١٥٥٢,٠٠	٩١٢١,٦٠
المجموع	٣٣٦٥,٣	٦٩٤٨,٤٠	٢٣٩٩,٠٠	٣٨٨٧,٧٠	٣٩١٩٠,٢٠	٤٦٠٥٢,٥٠	٥٥٣٩٥,٧٠	٣٤٣١٧,١٠

الجدول ٢: موجز للتکاليف المتکبدة للمساعدة القانونية للدفاع والضحايا بحسب الحالة/القضية* من ٢٠٠٥ إلى ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١١ (بالآلاف اليورو)

المساعدة القانونية لخامي الدفاع

٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	المجموع
أوغندا	٤٩,٦	٦٣,١	٦٣,١	١,			٦٦,٨
دارفور السودان	٥٩٧,٤	٤٩,٦	٤٩,٦				٦٦,٨
الكونغو الديمقراطية	٥٨٢,١	٥١,٢	٧٩,٤	٧٩,٤	٧٩,٤	٧٦,٢	٧٦,٢
السودان	٦٦٠,٦	٢,٨				٢٢,٧	١٣,٦
أوغندا	١٧٣١,٢	٤١٠,١	٤١٠,١	٤,٧	٢٢,٦	٢٢,٧	٨١٢,٨
الكونغو الديمقراطية	١٨٧٤,٨	٤١٠,١	٤١٠,١				١٨١٩,٢
السودان	٣٨٢,٢	١١٢٥,٦	٣٨٢,٢				٢٨٩٥,٩
أوغندا	٢٠٠٦						١٥٧٨,٨

المساعدة القانونية لخامي الضحايا

٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	المجموع
أوغندا	٥٤,١٠						٥٤,١٠
الكونغو الديمقراطية	١٤٩,٤٠						١٤٩,٩٠
السودان	٢٠٠٦						٢٠٠٣
أوغندا	٤٣,٧٠						٤٣,١٠
الكونغو الديمقراطية	٨٨٠,٢٠						١١٥٥,٨٠
السودان	١١٠٦,٤٠						١٢٣٥,١٠
أوغندا	٥٩٢,٠٠						٩٢٧,٨٠
الكونغو الديمقراطية	٢٨٠٢,٤٠						٣٥٥٣,٠٠
السودان	١٧٤٤,٥٠						١٥٨,٢٠
أوغندا	٤٧,٤٠						١٥٩,٩٠
الكونغو الديمقراطية	٨٣,٤٠						٣,٩٠
السودان	٣٠,١٠						١٥٨,٢٠
أوغندا	٨٥,٠٠						٨٥,٠٠
الكونغو الديمقراطية	٢٨٨,٤٠						٢٨٨,٤٠
السودان	٤٠٣,٥٠						٤٠٣,٥٠
أوغندا	١٧٤٤,٥٠						١٧٤٤,٥٠
الكونغو الديمقراطية	٢٨٠٢,٤٠						٢٨٠٢,٤٠

* م = المحاكمات الجنائية و ع = العمليات الميدانية المتصلة بالتحقيقات والمحاكمات.

**النفقات حتى ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١١ .

الجدول ٣: البيان التفصيلي للنفقات المتعلقة بالمساعدة القانونية بحسب القضية (لوبانغا - كاتانغا - نجودجولو) (باليورو)

الممساعدة القانونية للدفاع

لوبانغا	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١
الخامي	١١٤٢١٣,٠٠	٩٦٢٦٣,٠٠	١٧٥٤٧٨,٠٠	١٧٥٤٧٨,٠٠	١٧٥٤٧٨,٠٠	١٠٢٣٦٢,٠٠
الخامي المعاون	٣٥٢٢٨,٠٠	١٤٥٢٢٣,٠٠	١٤٥٢٢٣,٠٠	١٤٥٢٢٣,٠٠	١٤٥٢٢٣,٠٠	٨٤٧١٩,٠٠
المساعدون القانونيون	٣٢٧٦٧,٠٠	٧٣٠٠٣,٠٠	١٤٦٧١٢,٠٠	١٤٦٧١٢,٠٠	١٤٦٧١٢,٠٠	٨٥٥٨٢,٠٠
مدير القضاية	١٢٦٦٥,٠٠	٣٨٧٩٣,٠٠	٥٨٤٦٤,٠٠	٥٨٤٦٤,٠٠	٥٨٤٦٤,٠٠	٣٤١٠٤,٠٠
النفقات (بما في ذلك السفر)	٣٧٦٦٩,٠٠	٣٧٥٨,٠٠	٦٣٨٥٢,٠٠	٦٣٨٥٢,٠٠	٦٣٨٥٢,٠٠	٥٣٢٩٤,٠٠
التحقيقات	٥٣٢٣٢,٠٠	٢٥٩٧٣,٠٠	٦١٦٧٩,٠٠	٦١٦٧٩,٠٠	٦١٦٧٩,٠٠	٢٣٦٧٨,٠٠
الجموع	٢٥٠٦٤٦,٠٠	٣٠٦٤٢٨,٠٠	٥٧٩٠٦١,٠٠	٦٤٥٣٠٦,٠٠	٦٤٢٠٢٩,٠٠	٢٨٣٧٤٠,٠٠
كاتانغا	١٤٨٩٩,٠٠	١٢٩٩٨٤,٠٠	١٧٤٥٧٤,٠٠	١٦٨٢١٢,٠٠	١٦٨٢١٢,٠٠	٨٤١٠٦,٠٠
الخامي	٦٢٧٥٥,٠٠	٩٢٥٣١,٠٠	١٠٧٥٨٠,٠٠	٦٢٧٥٥,٠٠	٦٢٧٥٥,٠٠	
المساعدون القانونيون	٤٧٠٥,٠٠	٧٣٣٥٦,٠٠	١٢٧٣٥٦,٠٠	٧٤٢٩١,٠٠	٧٤٢٩١,٠٠	
مدير القضاية	١٣٤,٠٠	٥٨٤٦٤,٠٠	٥٨٤٦٤,٠٠	٥٨٤٦٤,٠٠	٥٨٤٦٤,٠٠	٣٤١٠٤,٠٠
النفقات (بما في ذلك السفر)	٣٥٢٨,٠٠	٣٣١٠٥,٠٠	٦٤٥١٨,٠٠	٧٠١٥٩,٠٠	٧٠١٥٩,٠٠	٣١٣٥٠,٠٠
التحقيقات	٣٣١٩٨,٠٠	٣٣١٠٧,٠٠	٥١٩٤٣,٠٠	٣٨٠٠٧,٠٠	٣٨٠٠٧,٠٠	٤٥٢٢٦,٠٠
الجموع	٢٣٢٢٦,٠٠	٣٢٨١٠٧,٠٠	٥٥٢٠٦٤,٠٠	٥٦٩٧٧٨,٠٠	٣٣١٨٣٢,٠٠	١٨٠٥٠٤٧,٠٠
نجودجولو	٩٩٤١٨,٠٠	١٢٩٩٨٤,٠٠	١٢٩٩٨٤,٠٠	١٢٩٩٨٤,٠٠	١٢٩٩٨٤,٠٠	٧٥٨٢٤,٠٠
الخامي	١٧٩٣٠,٠٠	١٠٧٥٨٠,٠٠	١٠٧٥٨٠,٠٠	٦٢٧٥٥,٠٠	٦٢٧٥٥,٠٠	
المساعدون القانونيون	٥٦٣٩٧,٠٠	٩٨٨٥٩,٠٠	٩٨٨٥٩,٠٠	٨٥٥٨٢,٠٠	٨٥٥٨٢,٠٠	
مدير القضاية	٤٨٧٢٠,٠٠	٥٨٤٦٤,٠٠	٥٨٤٦٤,٠٠	٣٢٤٨٠,٠٠	٣٢٤٨٠,٠٠	
النفقات (بما في ذلك السفر)	٢٠٦٥٧,٠٠	٨١٩١٦,٠٠	١٣٤٥٤٧,٠٠	٦٤٦١٠,٠٠	٦٤٦١٠,٠٠	
التحقيقات	٤٧٣٥,٠٠	٢٧٤١٩,٠٠	٣٨٣٠١,٠٠	٤٨٧٦١,٠٠	٤٨٧٦١,٠٠	
الجموع	٢٤٧٨٥٧,٠٠	٥٠٤٢٢٢,٠٠	٦١٥٥٨٨,٠٠	٣٧٠٠١٢,٠٠	٦١٥٥٨٨,٠٠	١٧٣٧٦٧٩,٠٠

الممساعدة القانونية للضحايا

لوبانغا- الضحايا/ ٢	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	مجموع القضية
الخامي	١٣٣٦٤	٢١١٦٤	٦٠٤٥٥	١١٣٩٤٦	٩٧٣٩١	٧١٤٢٠	
الخامي المعاون	-	-	-	-	-	-	
المساعدون القانونيون							
مدير القضية							
النفقات (بما في ذلك السفر)	٥٧٦٠	٢١١٨٨	٣٧١٥٠	٥٨٤٥٢	٧٠٥٣٣	٢٠٢١٣	٢٠٢١٣
التحقيقات							
الجُمُوَّع	١٩١٢٤	٤٢٣٥٢	١٠٢٣٤٨	٢٢٦٩٧٤	٢١٦٦٤٤	١٢٥٧٣٧	٧٣٣١٨٠
لوبانغا- الضحايا/ ١	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	مجموع القضية
الخامي	٢٩٣٣٢	١٤٢٩٣٢	٧٨٩٥٢	٣٣٨٠٥			
الخامي المعاون	-	-	-	-			
المساعدون القانونيون							
مدير القضية							
النفقات (بما في ذلك السفر)	٤٦٧	٢٤٨٤٨	٦٠٥٤٧	٥٧٩٥٥	١٤١٥٢	٤٨٣٩٥	٣٤١٠٤
التحقيقات							
الجُمُوَّع	-	٤٦٧	٥٧١٨٠	٢٥٧٩٤٥	١٨٥٣٠٢	٨٢٠٦١	٥٨٢٩٥٥
كانتغا/نفودجولو	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	مجموع القضية
الخامي	١٩٣١٦	٥٤٧٦٩	٩٥٧٦٥	٢١٦٦٤			
الخامي المعاون	-	-	-	-			
المساعدون القانونيون							
مدير القضية							
النفقات (بما في ذلك السفر)	١٢٥٤١	٣٣٧٢	٣٥٨٠٠	١٣٩٢٧			
التحقيقات							
الجُمُوَّع	-	-	٣١٨٥٧	٧٤٢٩٧	١٨٠٢٨٥	٦٤٨٢٣	٣٥١٢٦٢
كانتغا/نفودجولو	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	مجموع القضية
الخامي	٦٥٥٣٢	١٠٨٣٢٠	٥٤١٦٠				
الخامي المعاون	-	-	-				
المساعدون القانونيون							
مدير القضية							
النفقات (بما في ذلك السفر)	٩٨٤٨	١٣٠١١	٤٩٨٥١	٣٠٦٦٣			
التحقيقات							
الجُمُوَّع	-	٩٨٤٨	١١٣٦١١	٣١١٨٨٧	١٩٠٠١١	٦٢٥٣٥٧	٦٢٥٣٥٧

المرفق الرابع

ملخص التوصيات

١- يتضمن هذا الفصل موجزاً عاماً لـتوصيات اللجنة التي جاءت في هذا التقرير إلى جانب آثارها المالية على الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ . وفضلاً عن ذلك ترد توصيات محددة في إطار كل برنامج رئيسي.

ألف- النظام الموحد ومعدلات الشغور

٢- توصي اللجنة باستيعاب الزيادة الناتجة عن زيادة مرتبات الموظفين وتحسين أوضاع الخدمة في الميدان من داخل كل برنامج رئيسي، ما لم يرد في القسم واو خلاف ذلك.

باء- المساعدة المؤقتة العامة

٣- لا توصي اللجنة بفتح وظائف محددة من المساعدة المؤقتة العامة ولا توصي بتمويلها، كما هو الحال في البرامج الرئيسية الأول والثاني والثالث والسادس.

٤- وتوصي اللجنة بأن تطبق نسبة ٨ في المائة لمعدل الشغور العام على الزيادة المقترحة في الميزانية الخاصة بموظفي المساعدة المؤقتة العامة، ما عدا ما ورد في القسم واو.

جيم- الخبراء الاستشاريون

٥- توصي اللجنة بتحفيض محدد حيث قدمت مبررات غير كافية وحيث كانت غير مقتنعة بطلب الاستعانة بخبراء في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ كما هو الحال بالنسبة إلى البرنامجين الرئيسيين الأول والثاني.

٦- وتحفيض الميزانية البرنامجية المقترحة للخبراء الاستشاريين بنسبة إضافية تبلغ ١٠ في المائة لجميع البرامج الرئيسية بعد خصم التحفيضات المحددة المذكورة في الفقرة السابقة، ما عدا ما ورد في القسم واو.

DAL- السفر

٧- تخفيضات معينة حيث قدمت مبررات غير كافية في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ بالنسبة للسفر كما هو الحال بالنسبة إلى البرنامجين الرئيسيين الثالث والرابع - ٥.

٨- وتحفيض الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ للسفر بنسبة ٨،٢ في المائة في البرنامج الرئيسي الأول، وبنسبة ٧ في المائة في البرنامج الرئيسي الثاني، وبنسبة ١٠ في المائة فيما تبقى من برامج بعد خصم التحفيضات المحددة المذكورة في الفقرة السابقة، ما عدا ما ورد في القسم واو.

هاء- التدريب

٩- تظل الميزانية المقترحة للتدريب في مستوى الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١ بالنسبة إلى جميع البرامج الرئيسية، ما عدا ما ورد في الفقرة واو.

١٠- وتحفيضات معينة أخرى حيث قدمت مبررات غير كافية في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ بالنسبة للتدريب كما هو الحال بالنسبة للبرنامجين الرئيسيين الأول والثالث.

واو- المواد والوازرم

١١- تظل الميزانية المقترحة للوازرم والمواد في مستوى الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١ بالنسبة إلى كل البرامج الرئيسية، ما عدا ما ورد في القسم واو.

المرفق الخامس

الآثار المترتبة على الميزانية من تنفيذ توصيات لجنة الميزانية والمالية

مقارنة بين الميزانية المقترحة و توصيات لجنة الميزانية والمالية (بالآلاف اليورو)

المجدول ١: مجموع البرامج الرئيسية^(١)

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٣			مجموع المحكمة الجنائية الدولية	
	بعد توصيات اللجنة			قبل توصيات اللجنة				
	المتصلاة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتصلاة بالحالات	المجموع	الأساسية		
	٥ ١١١,٩	٥ ١١١,٩	٥ ١١١,٩	٥ ١١١,٩	٥ ١١١,٩	٥ ١١١,٩	القضاء	
-٢ ١٤١,٢	-١ ٢٦٧,٤	-٨٧٣,٨	٣٩ ٦٦٧,٢	٢٠ ٦٢٩,٠	١٩ ٠٣٨,٣	٤١ ٨٠٨,٤	موظفو الفئة الفنية	
-٩٣٩,٥	-٣٧٢,٢	-٥٦٧,٣	٢٠ ٠٦٥,٥	٩ ٣٧٠,٢	١٠ ٦٩٥,٣	٢١ ٠٠٥,٠	موظفو الخدمات العامة	
-٣ ٠٨٠,٧	-١ ٦٣٩,٧	-١ ٤٤١,١	٥٩ ٧٣٢,٧	٢٩ ٩٩٩,١	٢٩ ٧٣٣,٦	٢٢ ٨١٣,٤	المجموع الغربي، الموظفون	
-١ ١٢٩,٠	-١ ٣٧٢,٠	٢٤٣,٠	١٢ ٣٨٣,١	٩ ٥٣٦,٠	٢ ٨٤٧,١	١٣ ٥١٢,١	المساعدة المؤقتة العامة	
			١ ٠١٩,١	٤٢٩,٩	٥٨٩,٢	١ ٠١٩,١	المبادلة المؤقتة للجمعيات	
			٤١٨,٢	١٢٠,٨	٢٩٧,٤	٤١٨,٢	العمل الإضافي	
-١٩٦,٥	-٤٢,١	-١٥٤,٤	٦٤٠,٠	٣٧٩,١	٢٦٠,٩	٨٣٦,٥	الخبراء الاستشاريون	
-١ ٣٢٥,٦	-١ ٤١٤,٢	٨٨,٦	١٤ ٤٦٠,٤	١٠ ٤٦٥,٧	٣ ٩٩٤,٦	١٥ ٧١٥,٩	المجموع الغربي، الرتب الأخرى	
-٥٧٩,٠	-٤١٢,٠	-١٦٦,٩	٤ ٩٠٨,٥	٣ ٨٩٧,٥	١ ١٠,٩	٥ ٤٨٧,٦	السفر	
			٥٧,٠	٥٧,٠	٥٧,٠	٥٧,٠	الضيافة	
			٤ ٢٣٣,٢	١ ٧٣٢,٨	٢ ٥٠٠,٤	٤ ٢٣٣,٢	الخدمات التعاقدية	
-١١١,٠	-٤١,٢	-٦٩,٨	٩٠٠,٥	٢٩٢,٠	٦٠٨,٥	١ ٠١١,٥	التدريب	
			٣ ٥٨٣,٢	٣ ٥٨٣,٢	٣ ٥٨٣,٢	٣ ٥٨٣,٢	محامو الدفاع	
			٣ ٩٩٠,٥	٣ ٩٩٠,٥	٣ ٩٩٠,٥	٣ ٩٩٠,٥	محامو الضحايا	
-٨٦,٠	-٨٦,٠	١٢ ٥٠١,١	٦ ٣٨٥,٤	٦ ١١٥,٧	١٢ ٥٨٧,١	٦ ٣٨٥,٤	نفقات التشغيل العامة	
-١٤٨,٤	-٨٦,٣	-٦٢,١	١ ١٦٨,٤	٣٤٨,٢	٨٢٠,٢	١ ٣١٦,٨	اللوازم والماد	
-٢٧٤,٠	-٢٧٤,٠	١ ٤٨١,٠	٣٠,٠	١ ٤٥١,٠	١ ٧٥٥,٠	٣٠,٠	المعدات بما في ذلك الأثاث	
-١ ١٩٦,٤	-٥٣٩,٦	-٦٥١,٨	٣٢ ٨٢٣,٤	٢٠ ٢٥٩,٦	١٢ ٥٦٣,٨	٣٤ ٠٢١,٨	المجموع الغربي التكاليف غير المتصلاة بالموظفين	
-٥ ٦٠٤,٧	-٣ ٥٩٣,٤	-٢ ٠١١,٢	١١٢ ١٢٨,٣	٦٠ ٧٢٤,٥	٥١ ٤٠٣,٨	٦٤ ٣١٧,٠	المجموع	

(١) أعدت المحكمة الحسابات المبنية بالجدوال الواردة في المرفق الرابع لهذا التقرير بناءً على توصيات اللجنة التي تدعو إلى استيعاب الزيادات في مرتبات الموظفين وتحسين أوضاع الخدمة في الميدان في إطار كل برنامج رئيسي باستثناء ما هو مبين في الجزء واو من تقرير اللجنة. ولا تشمل الحسابات العلاوات المستحقة وفقاً للإطار القانوني الداخلي للمحكمة من أجل الامتثال لمعايير النظام الموحد للأمم المتحدة. وتنطبق هذه الحاشية على جميع الجداول الواردة في هذا المرفق.

الجدول ٢: البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			البرنامج الرئيسي الأول المؤلفة الهيئة القضائية	
	بعد توصيات اللجنة			قبل توصيات اللجنة				
	المتصفة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصفة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصفة بالحالات المجموع	الأساسية		
	٥١١١,٩		٥١١١,٩		٥١١١,٩		٥١١١,٩	
-١٠٥,٤	-١٦,٧	-٨٨,٧	٣٢٠٨,٣	٤٥٢,٠	٢٧٥٦,٣	٣٣١٣,٧	٤٦٨,٧	
-٣٨,٠	-٧,٢	-٣٠,٨	٩٨٦,١	١٨١,٨	٨٠٤,٣	١٠٢٤,١	١٨٩,٠	
-١٤٣,٤	-٢٣,٩	-١١٩,٥	٤١٩٤,٤	٦٣٣,٨	٣٥٦٠,٦	٤٣٣٦,٨	٦٥١٦,٧	
-١٣١,١	-٣٢,٤	-٩٨,٦	٣٦٢,١	٢٦٢,٨	٩٩,٤	٤٩٣,٢	٢٩٥,٢	
							١٩٨,٠	
							المساعدة المؤقتة للجمعيات	
							العمل الإضافي	
-١٧,٠	-١٧,٠	١٤,٤		١٤,٤		٣١,٤	الخبراء الاستشاريون	
-١٤٤,١	-٣٢,٤	-١١٥,٦	٣٧٦,٥	٢٦٢,٨	١١٣,٨	٥٢٤,٦	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى	
-١٨,٢	-١٨,٢	٢٠٤,٢		٢٠٤,٢		٢٢٢,٤	السفر	
		١٧,٠		١٧,٠		١٧,٠	الضيافة	
		٥,٠		٥,٠		٥,٠	الخدمات التعاقدية	
-٥,٥	-٥,٥	١٥,٨		١٥,٨		٢١,٣	التدريب	
		٦٣,٣		٦٣,٣		٦٣,٣	نفقات التشغيل العامة	
-٠,٢	-٠,٢	٤,٨		٤,٨		٥,٠	اللوازم والمواد	
							المعدات بما في ذلك الأثاث	
-٢٣,٩	-٢٣,٩	٣١٠,١		٣١٠,١		٣٣٤,٠	المجموع الفرعى غير الموظفين	
-٣١٥,٤	-٥٦,٣	-٢٥٩,١	٩٩٩٢,٩	٨٩٦,٦	٩٠٩٦,٣	١٠٣٠٨,٣	٩٥٢,٩	
							٩٣٥٥,٤	
							المجموع	

الجدول ٣: البرنامج ١١٠٠ : هيئة الرئاسة

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			١١٠٠ هيئة الرئاسة	
	بعد توصيات اللجنة			قبل توصيات اللجنة				
	المتصفة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصفة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصفة بالحالات المجموع	الأساسية		
	٢٨,٠		٢٨,٠		٢٨,٠		٢٨,٠	
-٢٢,٢	-٢٢,٢	٧٠٧٧,٨		٧٠٧٧,٨		٧٣٠,٠	موظفو الفئة الفنية	
-٩,٢	-٩,٢	٢٥٨,٩		٢٥٨,٩		٢٦٨,١	موظفو الخدمات العامة	
-٣١,٤	-٣١,٤	٩٦٦,٧		٩٦٦,٧		٩٩١,١	المجموع الفرعى، الموظفين	
-١١,٠	-١١,٠	٩٩,٤		٩٩,٤		١١٠,٤	المساعدة المؤقتة للجمعيات	
							العمل الإضافي	
-١٥,٤	-١٥,٤				١٥,٤		الخبراء الاستشاريون	
-٢٦,٤	-٢٦,٤	٩٩,٤		٩٩,٤	١٢٥,٨		المجموع الفرعى، الرتب الأخرى	
-١٧,٢	-١٧,٢	١٩٢,٨		١٩٢,٨		٢١٠,٠	السفر	
	١٥,٠		١٥,٠		١٥,٠		الضيافة	
							الخدمات التعاقدية	
-٥,٥	-٥,٥				٥,٥		التدريب	
							نفقات التشغيل العامة	
							اللوازم والمواد	
							المعدات بما في ذلك الأثاث	
-٢٢,٧	-٢٢,٧	٢٠٦,٨		٢٠٦,٨	٢٣٠,٥		المجموع الفرعى غير الموظفين	
-٨٠,٦	-٨٠,٦	١٣٠١,٨		١٣٠١,٨	١٣٨٢,٤		المجموع	

المدول ٤ : البرنامج ١٢٠٠ : الدوائر

	الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			١٢٠٠
		بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	المتعلقة بالحالات المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات المجموع	الأساسية	
		٥٠٨٣,٩	٥٠٨٣,٩	٥٠٨٣,٩	٥٠٨٣,٩	٥٠٨٣,٩	٥٠٨٣,٩	الدوائر
-٦٩,٩	-١٦,٧	-٥٣,٢	٢٣٦٠,٤	٤٥٢,٠	١٩٠٨,٤	٢٤٣٠,٣	٤٦٨,٧	موظفو الفئة الفنية
-٢٦,٤	-٧,٢	-١٩,٢	٦٦٦,٦	١٨١,٨	٤٨٤,٨	٦٩٣,٠	١٨٩,٠	موظفو الخدمات العامة
-٩٦,٣	-٢٣,٩	-٧٢,٤	٣٠٢٧,٠	٦٣٣,٨	٢٣٩٣,٢	٣١٢٣,٣	٦٥٢,٧	المجموع الفرعى، الموظفون
-٣٢,٤	-٣٢,٤		٢٦٢,٨	٢٦٢,٨		٢٩٥,٢	٢٩٥,٢	المساعدة المؤقتة العامة
								المساعدة المؤقتة للجمعيات
-١,٦	-١,٦	١٤,٤		١٤,٤	١٦,٠		١٦,٠	العمل الإضافي
-٣٤,٠	-٣٢,٤	-١,٦	٢٧٧,٢	٢٦٢,٨	١٤,٤	٣١١,٢	٢٩٥,٢	الخبراء الاستشاريون
								المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
								السفر
			١٠		١٠		١٠	الضيافة
								الخدمات التعاقدية
			١٥,٨		١٥,٨		١٥,٨	التدريب
								نفقات التشغيل العامة
								اللوازم والمواد
								المعدات بما في ذلك الأثاث
			١٦,٨		١٦,٨		١٦,٨	المجموع الفرعى غير الموظفين
-١٣٠,٣	-٥٦,٣	-٧٤,٠	٨٤٠٤,٩	٨٩٦,٦	٧٥٠٨,٣	٨٥٣٥,٢	٩٥٢,٩	المجموع

المدول ٥ : البرنامج الفرعى ١٣١٠ : مكتب الاتصال في نيويورك

	الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			١٣١٠
		بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	المتعلقة بالحالات المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات المجموع	الأساسية	
		١٤٠,١		١٤٠,١	١٥٣,٤		١٥٣,٤	مكتب الاتصال في نيويork
-١٣,٣	-١٣,٣							موظفو الفئة الفنية
-٢,٤	-٢,٤	٦٠,٦		٦٠,٦	٦٣,٠		٦٣,٠	موظفو الخدمات العامة
-١٥,٧	-١٥,٧	٢٠٠,٧		٢٠٠,٧	٢١٦,٤		٢١٦,٤	المجموع الفرعى، الموظفون
-٨٧,٦	-٨٧,٦				٨٧,٦		٨٧,٦	المساعدة المؤقتة العامة
								المساعدة المؤقتة للجمعيات
								العمل الإضافي
								الخبراء الاستشاريون
-٨٧,٦	-٨٧,٦							المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-١,٠	-١,٠	١١,٤		١١,٤	١٢,٤		١٢,٤	السفر
			١,٠		١,٠		١,٠	الضيافة
			٥,٠		٥,٠		٥,٠	الخدمات التعاقدية
								التدريب
			٦٣,٣		٦٣,٣		٦٣,٣	نفقات التشغيل العامة
-٠,٢	-٠,٢	٤,٨		٤,٨	٥,٠		٥,٠	اللوازم والمواد
								المعدات بما في ذلك الأثاث
-١,٢	-١,٢	٨٥,٥		٨٥,٥	٨٦,٧		٨٦,٧	المجموع الفرعى غير الموظفين
-١٠٤,٥	-١٠٤,٥	٢٨٦,٢		٢٨٦,٢	٣٩٠,٧		٣٩٠,٧	المجموع

الجدول ٦: البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام

الغاريق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢				الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢				البرنامج الرئيسي الثاني مكتب المدعي العام
	بعد توصيات اللجنة		قبل توصيات اللجنة		المتحصلة بالحالات المجموع		الأساسية		
	المتحصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتحصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتحصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتحصلة بالحالات المجموع	الأساسية	
-٥٣٨,٠	-٤٢٣,٥	-١١٤,٥	١٥٤٧٢,٥	١١٧٧٨,٣	٣٦٩٤,٢	١٦٠١٠,٥	١٢٢٠١,٨	٣٨٠٨,٧	موظفو الفئة الفنية
-٢٠٣,٢	-١٥٣,٦	-٤٩,٦	٣٩٣٤,٨	٢٩٣٧,٦	٩٩٧,٢	٤١٣٨,٠	٣٠٩١,٢	١٠٤٦,٨	موظفو الخدمات العامة
-٧٤١,٢	-٥٧٧,١	-١٦٤,١	١٩٤٠٦,٣	١٤٧١٥,٩	٤٦٧١,٤	٢٠١٤٨,٥	١٥٢٩٣,٠	٤١٥٥,٥	المجموع الفرعى، الموظفون
-١٠٥٢,٣	-١٠٤٨,٠	-٤٤,٣	٦٨٥٥,٤	٦٨٢١,٤	٣٤,٠	٧٩٠٧,٧	٧٨٦٩,٤	٣٨,٣	المساعدة المؤقتة العامة
									المساعدة المؤقتة للجمعيات
									العمل الإضافي
-١٧,١	-١٧,١		١٥٣,٧	١٥٣,٧		١٧٠,٨	١٧٠,٨		الخبراء الاستشاريون
-١٠٧٩,٣	-١٠٧٥,١	-٤,٣	٧٠٢٤,٢	٦٩٧٥,١	٤٩,٠	٨٠٩٣,٥	٨٠٤٠,٢	٥٣,٣	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-١٨٤,٨	-١٨٠,٨	-٤٤,٠	٢٤٥٣,٠	٢٢٢١,٥	٢٣١,٥	٢٦٣٧,٩	٢٤٠٢,٤	٢٣٥,٥	السفر
									الضيافة
									الخدمات التعاقدية
									التدريب
									نفقات التشغيل العامة
-٥,١	-٢,٥	-٢,٧	٩٥,٩	٤٥,٥	٥٠,٤	١٠١,٠	٤٨,٠	٥٣,٠	اللوازم والماد
									المعدات بما في ذلك الأثاث
-١٩٠,٠	-١٨٣,٣	-٦,٦	٣٣٧٠,٧	٣٠٢٩,٩	٣٤٠,٨	٣٥٦٠,٧	٣٢١٣,٣	٣٤٦,٤	المجموع الفرعى غير الموظفين
-٢٠٠٠,٥	-١٨٢٥,٥	-١٧٥,٠	٢٩٨٠٢,٢	٢٤٧٢١,٠	٥٠٨١,٢	٣١٨٠٢,٧	٢٦٥٤٦,٥	٥٥٢٥٦,٢	المجموع

الجدول ٧: البرنامج الفرعى ١٣١٠ : مكتب الاتصال في نيويورك

الغاريق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢				الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢				٢١٠٠ المدعي العام
	بعد توصيات اللجنة		قبل توصيات اللجنة		المتحصلة بالحالات المجموع		الأساسية		
	المتحصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتحصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتحصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتحصلة بالحالات المجموع	الأساسية	
-٧٧,٥	-١٤,٥	-٦٣,٠	٢٤٨٢,٦	٤٢٤,٦	٢٠٥٨,٠	٢٥٦٠,١	٤٣٩,١	٢١٢١,٠	موظفو الفئة الفنية
-٦٥,٦	-٣٥,٢	-٣٠,٤	١٣٣٣,٢	٦٧٣,٢	٦٣٠,٠	١٣٦٨,٨	٧٠٨,٤	٦٦٠,٤	موظفو الخدمات العامة
-١٤٣,١	-٤٩,٧	-٩٣,٤	٣١٧١٥,٨	١٠٩١٦,٨	٢٦٨١,٠	٣٩٢١,٩	١١٤١,٥	٢٧٨١,٤	المجموع الفرعى، الموظفون
-٤٤٢,٨	-٤٣٨,٥	-٤,٣	٢١٥٥,٢	٢١٢١,٢	٣٤,٠	٢٥٩٨,٠	٢٥٥٩,٧	٣٨,٣	المساعدة المؤقتة العامة
									المساعدة المؤقتة للجمعيات
									العمل الإضافي
-١٧,١	-١٧,١		١٥٣,٧	١٥٣,٧		١٧٠,٨	١٧٠,٨		الخبراء الاستشاريون
-٤٥٩,٩	-٤٥٥,٦	-٤,٣	٢٣٢٣,٩	٢٢٧٤,٩	٤٩,٠	٢٧٨٣,٨	٢٧٣٠,٥	٥٣,٣	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-٤٥,٦	-٤٢,٨	-٢,٨	٦١١,٣	٥٤٠,٧	٧٠,٦	٦٥٦,٩	٥٨٣,٥	٧٣,٤	السفر
									الضيافة
									الخدمات التعاقدية
									التدريب
									نفقات التشغيل العامة
-٤,١	-١,٥	-٢,٧	٧٦,٩	٢٦,٥	٥٠,٤	٨١,٠	٢٨,٠	٥٣,٠	اللوازم والماد
									المعدات بما في ذلك الأثاث
-٤٩,٧	-٤٤,٣	-٥,٥	١٠٤٥,٠	٨٦٥,٢	١٧٩,٩	١٠٩٤,٧	٩٠٩,٤	١٨٥,٣	المجموع الفرعى غير الموظفين
-٦٥٢,٧	-٥٤٩,٦	-١٠٣,١	٧١٥٤,٧	٤٢٣٧,٨	٢٩١٦,٩	٧٨٠٧,٤	٤٧٨٧,٤	٣٠٢٠,٠	المجموع

الجدول ٨: البرنامج الفرعى ٢١٠ : ديوان المدعي العام / قسم المشورة القانونية

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			ديوان المدعي العام / قسم المشورة	القانونية
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	المتصلة بالحالات الجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات الجموع	الأساسية		
-٢٧,٧	-٢٧,٧	٩٩٤,٦	٩٩٤,٦	١٠٢٢,٣	١٠٢٢,٣	١٠٢٢,٣	موظفو الفنية	
-١٤,٤	-١٤,٤	٣٢٤,٠	٣٢٤,٠	٣٣٨,٤	٣٣٨,٤	٣٣٨,٤	موظفو الخدمات العامة	
-٤٢,١	-٤٢,١	١٣١٨,٦	١٣١٨,٦	١٣٦٠,٧	١٣٦٠,٧	١٣٦٠,٧	المجموع الفرعى، الموظفون	
-٨٢,٩	-٧٨,٦	-٤,٣	٩٥,٤	٦١,٤	٣٤,٠	١٧٨,٣	١٤٠,٠	المساعدة المؤقتة العامة
								المساعدة المؤقتة للجمعيات
			١٥,٠	١٥,٠	١٥,٠	١٥,٠		العمل الإضافي
-١٧,١	-١٧,١	١٥٣,٧	١٥٣,٧	١٧٠,٨	١٧٠,٨	١٧٠,٨	خبراء الاستشاريون	
-١٠٠,٠	-٩٥,٧	-٤,٣	٢٦٤,١	٢١٥,١	٤٩,٠	٣٦٤,١	٣١٠,٨	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-١٢,٦	-١٢,٦	١٧٣,٣	١١٥,٥	٥٧,٨	١٨٥,٩	١٢٨,١	٥٧,٨	السفر
		١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠		الضيافة
		٢٥,٠	٢٥,٠		٢٥,٠	٢٥,٠		الخدمات التعاقدية
		٧٩,٤	٥٥,٥	٢٣,٩	٧٩,٤	٥٥,٥	٢٣,٩	التدريب
								نفقات التشغيل العامة
								اللوازم والمواد
								المعدات بما في ذلك الأثاث
-١٢,٧	-١٢,٧	٢٨٧,٧	١٩٦,٠	٩١,٧	٣٠٠,٣	٢٠٨,٦	٩١,٧	المجموع الفرعى /غير الموظفين
-١٥٤,٧	-١٠٨,٣	-٤٦,٤	١٨٧٠,٥	٤١١,١	١٤٥٩,٣	٢٠٢٥,١	٥١٩,٤	١٥٠٥,٧
								المجموع

الجدول ٩: البرنامج الفرعى ٢١٠ : قسم الخدمات

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			قسم الخدمات	٢١٢٠
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	المتصلة بالحالات الجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات الجموع	الأساسية		
-٤٩,٨	-١٤,٥	-٣٥,٣	١٤٨٨,٠	٤٢٤,٦	١٠٦٣,٤	١٥٣٧,٨	٤٣٩,١	موظفو الفنية
-٥١,٢	-٣٥,٢	-١٦,٠	٩٧٩,٢	٦٧٣,٢	٣٠٦,٠	١٠٣٠,٤	٧٠٨,٤	موظفو الخدمات العامة
-١٠١,٠	-٤٩,٧	-٥١,٣	٢٤٦٧,٢	١٠٩٧,٨	١٣٦٩,٤	٢٥٦١,٢	١١٤٧,٥	المجموع الفرعى، الموظفون
-٣٥٩,٩	-٣٥٩,٩		٢٠٥٩,٨	٢٠٥٩,٨		٢٤١٩,٧	٢٤١٩,٧	المساعدة المؤقتة العامة
								المساعدة المؤقتة للجمعيات
								العمل الإضافي
								خبراء الاستشاريون
-٣٥٩,٩	-٣٥٩,٩		٢٠٥٩,٨	٢٠٥٩,٨		٢٤١٩,٧	٢٤١٩,٧	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-٣٣,٠	-٣٠,٢	-٢,٨	٤٣٨,٠	٤٢٥,٢	١٢,٨	٤٧١,٠	٤٥٥,٤	١٥,٦
								السفر
			٢٠٢,٤	١٧٧,٤	٢٥,٠	٢٠٢,٤	١٧٧,٤	٢٥,٠
								الضيافة
								الخدمات التعاقدية
			١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠	نفقات التشغيل العامة
-٤,١	-١,٥	-٢,٧	٧٦,٩	٢٦,٥	٥٠,٤	٨١,٠	٢٨,٠	٥٣,٠
			٣٠,٠	٣٠,٠		٣٠,٠	٣٠,٠	اللوازم والمواد
								المعدات بما في ذلك الأثاث
-٣٧,١	-٣١,٧	-٥,٤	٧٥٧,٣	٦٦٩,١	٨٨,٢	٧٩٤,٤	٧٠٠,٨	٩٣,٦
-٤٩٨,٠	-٤٤١,٣	-٥٦,٨	٥٢٨٤,٣	٣٨٢٦,٧	١٤٥٧,٦	٥٧٨٢,٣	٤٢٦٨,٠	١٥١٤,٣
								المجموع

الجدول ١٠ : البرنامج ٢٢٠٠ : شعبة الاختصاص والتكميل والتعاون

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			٢٢٠٠
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	الأساسية	المتعلقة بالحالات المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات المجموع	
-٥٤,١	-٢٩,٣	-٢٤,٨	٦٦٠,١	٨٨٢,٩	٧٢٧,٢	١٦٦٤,٢	٩١٢,٢
-٦,٤	-٦,٤	١٢٢,٤		١٢٢,٤		١٢٨,٨	١٢٨,٨
-٦٠,٥	-٢٩,٣	-٣١,٢	١ ٧٣٢,٥	٨٨٢,٩	٨٤٩,٦	١ ٧٩٣,٠	٩١٢,٢
-٢٨,٢	-٢٨,٢	٢٢٨,١	٢٢٨,١		٢٥٦,٣		٢٥٦,٣
							المساعدة المؤقتة للجماعات
							العمل الإضافي
							الخبراء الاستشاريون
-٢٨,٢	-٢٨,٢	٢٢٨,١	٢٢٨,١		٢٥٦,٣		الجُمُوْنُ الْعَرَبِيُّ، الرِّتْبُ الْأُخْرَى
-٣٥,٠	-٣٣,٨	-١,٢	٤٦٠,٠	٣٣٠,١	١٢٩,٩	٤٩٥,٠	٣٦٣,٩
							السفر
							الضيافة
							الخدمات التعاقدية
							التدريب
							نفقات التشغيل العامة
							اللوازم والمأowاد
							المعدات بما في ذلك الأثاث
-٣٥,٠	-٣٣,٨	-١,٢	٤٦٠,٠	٣٣٠,١	١٢٩,٩	٤٩٥,٠	٣٦٣,٩
-١٢٣,٧	-٩١,٣	-٣٢,٤	٢ ٤٢٠,٦	١ ٤٤١,١	٩٧٩,٥	٢٥٤٤,٣	١ ٥٣٢,٤
							الجُمُوْنُ الْعَرَبِيُّ لِغَيْرِ الْمَوْظِفِينَ
							المجموع

الجدول ١١ : البرنامج ٢٣٠٠ : شعبة التحقيقات

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			٢٣٠٠
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	الأساسية	المتعلقة بالحالات المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات المجموع	
-٢٧٥,٤	-٢٦٦,٣	-٩,١	٧ ٣٨٠,٩	٧ ٩٥٠,٨	٢٨٥,١	٧ ٦٥٦,٣	٧ ٣٦٢,١
-١٠٢,٤	-٩٦,٠	-٦,٤	١ ٩٥٨,٤	١ ٨٣٦,٠	١٢٢,٤	٢ ٠٦٠,٨	١ ٩٣٢,٠
-٣٧٧,٨	-٣٦٢,٣	-١٥,٥	٩ ٣٣٩,٣	٨ ٩٣١,٨	٤٠٧,٥	٩ ٧١٧,١	٩ ٢٩٤,١
-٤٣٢,٩	-٤٣٢,٩		٣ ٢٣٨,٨	٣ ٢٣٨,٨		٣ ٦٧١,٧	
							المساعدة المؤقتة للجماعات
							العمل الإضافي
							الخبراء الاستشاريون
-٤٣٢,٩	-٤٣٢,٩		٣ ٢٣٨,٨	٣ ٢٣٨,٨		٣ ٦٧١,٧	الجُمُوْنُ الْعَرَبِيُّ، الرِّتْبُ الْأُخْرَى
-٨٧,١	-٨٧,١		١ ١٤٩,١	١ ١٤٩,١		١ ٢٣٦,١	١ ٢٣٦,١
							السفر
							الضيافة
							الخدمات التعاقدية
							التدريب
							نفقات التشغيل العامة
							اللوازم والمأowاد
							المعدات بما في ذلك الأثاث
-١,٠	-١,٠		١٩,٠	١٩,٠		٢٠,٠	٢٠,٠
							الجُمُوْنُ الْعَرَبِيُّ لِغَيْرِ الْمَوْظِفِينَ
-٨٨,١	-٨٨,١		١ ٦٣٣,١	١ ٦٣٣,١	١ ٧٢١,١	١ ٧٢١,١	
-٨٩٨,٨	-٨٨٣,٣	-١٥,٥	١ ٤٢١١,٢	١ ٣٨٠٣,٧	٤٠٧,٥	١٥ ١٠٩,٩	١٤ ٦٨٦,٩
						٤٢٣,٠	المجموع

الجدول ١٢: البرنامج ٢٢٠٠ : شعبة الاختصاص والتكميل والتعاون

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			قسم التخطيطات والعمليات
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	
-١٣٥,٦	-١٢٦,٥	-٩,١	٣٢٩٤,٧	٣٠٠٩,٦	٢٨٥,١	٣٤٣٠,٣	٢٩٤,٢ موظفو الفئة الفنية
-٨٦,٤	-٨٠,٠	-٦,٤	١٦٥٢,٤	١٥٣٠,٠	١٢٢,٤	١٧٣٨,٨	١٢٨,٨ موظفو الخدمات العامة
-٢٢٢,٠	-٢٠٧,٥	-١٥,٥	٤٩٤٧,١	٤٥٣٩,٦	٤٠٧,٥	٥١٦٩,١	٤٧٤٦,١ المجموع الفرعى، الموظفون
-٢٩٦,٨	-٢٩٦,٨		٢١٣٠,٥	٢١٣٠,٥		٢٤٢٧,٣	٢٤٢٧,٣ المساعدة المؤقتة للجمعيات
							العمل الإضافي
							الخبراء الاستشاريون
-٢٩٦,٨	-٢٩٦,٨		٢١٣٠,٥	٢١٣٠,٥		٢٤٢٧,٣	٢٤٢٧,٣ المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-٢٧,٥	-٢٧,٥		٣٦١,١	٣٦١,١		٣٨٨,٥	٣٨٨,٥ السفر
							الضيافة
			٨٠,٠	٨٠,٠		٨٠,٠	٨٠,٠ الخدمات التعاقدية
							التدريب
							نفقات التشغيل العامة
							اللوازم والمأowad
							المعدات بما في ذلك الأثاث
-٢٧,٥	-٢٧,٥		٤٤١,١	٤٤١,١		٤٦٨,٥	٤٦٨,٥ المجموع الفرعى لغير الموظفين
-٥٤٦,٢	-٥٣٠,٧	-١٥,٥	٧٥١٨,٧	٧١١١,٢	٤٠٧,٥	٨٠٦٤,٩	٧٦٤١,٩ المجموع

الجدول ١٣: البرنامج ٢٣٠٠ : شعبة التحقيقات

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			أفرقة التحقيق
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	
-١٣٩,٨	-١٣٩,٨		٤٠٨٦,٢	٤٠٨٦,٢		٤٢٢٦,٠	٤٢٢٦,٠ موظفو الفئة الفنية
-١٦,٠	-١٦,٠		٣٠٦,٠	٣٠٦,٠		٣٢٢,٠	٣٢٢,٠ موظفو الخدمات العامة
-١٥٥,٨	-١٥٥,٨		٤٣٩٢,٢	٤٣٩٢,٢		٤٥٤١,٠	٤٥٤١,٠ المجموع الفرعى، الموظفون
-١٣٦,٢	-١٣٦,٢		١١٠٨,٢	١١٠٨,٢		١٢٤٤,٤	١٢٤٤,٤ المساعدة المؤقتة للجمعيات
							العمل الإضافي
							الخبراء الاستشاريون
-١٣٦,٢	-١٣٦,٢		١١٠٨,٢	١١٠٨,٢		١٢٤٤,٤	١٢٤٤,٤ المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-٥٩,٦	-٥٩,٦		٧٨٨,٠	٧٨٨,٠		٨٤٧,٦	٨٤٧,٦ السفر
							الضيافة
			٣٨٥,٠	٣٨٥,٠		٣٨٥,٠	٣٨٥,٠ الخدمات التعاقدية
							التدريب
			١٩,٠	١٩,٠		٢٠,٠	٢٠,٠ نفقات التشغيل العامة
-١,٠	-١,٠						اللوازم والمأowad
							المعدات بما في ذلك الأثاث
-٧٠,٧	-٧٠,٧		١١٩٢,٠	١١٩٢,٠		١٢٥٢,٦	١٢٥٢,٦ المجموع الفرعى لغير الموظفين
-٣٥٢,٥	-٣٥٢,٥		٦٦٩٢,٥	٦٦٩٢,٥		٧٠٤٥,٠	٧٠٤٥,٠ المجموع

الجدول ٤ : البرنامج ٢٤٠٠ : شعبة الادعاء

العام	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			قسم التخطيطات والعمليات
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	المتعلقة بالحالات المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات المجموع	الأساسية	
-١٣١,٠	-١١٣,٤	-١٧,٦	٣٩٩٨,٩	٣٣٧٥,٠	٦٢٣,٩	٤١٢٩,٩	موظفو الفئة الفنية
-٢٨,٨	-٢٢,٤	-٦,٤	٥٥٠,٨	٤٢٨,٤	١٢٢,٤	٥٧٩,٦	موظفو الخدمات العامة
-١٥٩,٨	-١٣٥,٨	-٢٤,٠	٤٥٤٩,٧	٣٨٠٣,٤	٧٤٦,٣	٤٧٠٩,٥	المجموع الفرعى، الموظفون
-١٤٨,٣	-١٤٨,٣		١٢٣٣,٤	١٢٣٣,٤		١٣٨١,٧	المساعدة المؤقتة العامة
							المساعدة المؤقتة للجمعيات
							العمل الإضافي
							الخبراء الاستشاريون
-١٤٨,٣	-١٤٨,٣		١٢٣٣,٤	١٢٣٣,٤		١٣٨١,٧	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-١٧,٢	-١٧,٢		٢٣٢,٦	٢٠١,٦	٣١,٠	٢٤٩,٨	السفر
							الضيافة
							الخدمات التعاقدية
							التدريب
							نفقات التشغيل العامة
							اللوازم والماد
							المعدات بما في ذلك الأثاث
-١٧,٢	-١٧,٢		٢٣٢,٦	٢٠١,٦	٣١,٠	٢٤٩,٨	المجموع الفرعى غير الموظفين
-٣٢٥,٣	-٣٠١,٣	-٢٤,٠	٦٠١٥,٧	٥٢٣٨,٤	٧٧٧,٣	٦٣٤١,٠	المجموع

الجدول ٥ : البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة

العام	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			البرنامج الرئيسي الثالث
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	المتعلقة بالحالات المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات المجموع	الأساسية	
-١٢٤,٣	-٨٠٩,٥	-٣٩٤,٨	١٩٤٠٦,١	٧٩٧٦,١	١١٤٣٠,٠	٢٠٦١٠,٤	موظفو الفئة الفنية
-٦١٢,٣	-٢٠٩,٠	-٤٠٣,٣	١٤٦٨٧,٤	٦١٩٠,٢	٨٤٩٧,٢	١٥٢٩٩,٧	موظفو الخدمات العامة
-١٨١٦,٧	-١٠١٨,٥	-٧٩١,١	٣٤٠٩٣,٤	١٤١٦٦,٢	١٩٩٢٧,٢	٣٥٩١٠,١	المجموع الفرعى، الموظفون
٣,٩	-٢٨٧,٨	٢٩١,٦	٤٤٠٠,٩	٢٣٨٠,٠	٢٠٢٠,٨	٤٣٩٧,٠	المساعدة المؤقتة العامة
			٤٦١,٩	٤٢٩,٩	٣٢,٠	٤٦١,٩	الضيافة
			٣٦٥,٢	١٢٠,٨	٢٤٤,٤	٣٦٥,٢	الخدمات التعاقدية
-١٤٩,٤	-١٦,٠	-١٣٣,٤	٣٥٤,٩	١٤٤,٤	٢١٠,٥	٥٠٤,٣	الخبراء الاستشاريون
-١٤٥,٥	-٣٠٣,٨	١٥٦,٣	٥٥١٢,٩	٣٠٧٥,١	٢٥٠١,٨	٥٧٢٨,٤	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-٣٠٨,٣	-٢٠٨,٢	-١٠٠,٢	١٧٥٥,٥	١٤٦٨,٢	٢٨٧,٣	٢٠٦٣,٨	السفر
			١٠,٠			١٠,٠	الضيافة
			٢٨٥٤,٨	١٣٦٨,٤	١٤٨٦,٤	٢٨٥٤,٨	الخدمات التعاقدية
-٨٠,٢	-٢٣,٥	-٥٦,٧	٧٦٣,١	٢١٢,٢	٥٥٠,٩	٨٤٣,٣	التدريب
			٣٥٨٣,٢	٣٥٨٣,٢		٣٥٨٣,٢	محامو الدفاع
			٣٩٩٠,٥	٣٩٩٠,٥		٣٩٩٠,٥	محامو الضحايا
-٨٦,٠	-٨٦,٠	١١٩٨٦,٤	٥٩٧٣,٤	٦٠١٣,٠	١٢٠٧٢,٤	٥٩٧٣,٤	نفقات التشغيل العامة
-١٤١,٢	-٨٣,٨	-٥٧,٤	١٠٣٨,٤	٣٠٢,٧	٧٣٥,٧	١١٧٩,٦	اللوازم والماد
-٢٧٤,٠		-٢٧٤,٠	١٤٠٦,٠		١٤٠٦,٠	١٦٨٠,٠	المعدات بما في ذلك الأثاث
-٨١٩,٨	-٣١٥,٥	-٥٧٤,٣	٢٧٣٨٦,٨	١٦٨٩٨,٥	١٠٤٨٩,٣	٢٨٢٧,٦	المجموع الفرعى غير الموظفين
-٤٨٥,٠	-١٦٣٧,٩	-١٢٤١,١	٦٧٠٦٤,١	٣٤١٣٩,٩	٣٢٩٤٦,٢	٦٩٩١٦,١	المجموع

الجدول ١٦: البرنامج ٣١٠٠: مكتب المسجل

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢				الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢				٣١٠٠ مكتب المسجل
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	المصطلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصطلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصطلحة بالحالات المجموع	الأساسية	
-٤٨٥,٠	-٣٨٤,٢	-١٠٠,٨	٥ ٦٥٨,٧	٢ ٢٧٢,٨	٣ ٣٨٥,٩	٦ ١٤٣,٧	٢ ٦٥٧,٠	٣ ٤٨٦,٧	موظفو الفئة الفنية
-١٣٧,٢	-٣٤,٨	-١٠٢,٤	٤ ٦٤٠,٩	١ ٩٣٩,١	٢ ٧٠١,٨	٤ ٧٧٨,١	١ ٩٧٣,٩	٢ ٨٠٤,٢	موظفو الخدمات العامة
-٦٢٢,٢	-٤١٩,٠	-٢٠٣,٢	١ ٠٢٩٩,٥	٤ ٢١١,٨	٦ ٠٨٧,٧	١ ٠ ٩٢١,٨	٤ ٦٣٠,٩	٦ ٢٩٠,٩	المجموع الفرعى، الموظفون
٣٠١,٧	-٢٨,٨	٣٢٠,٥	١ ٧٠٤,٢	٣٤٤,١	١ ٣٦٠,١	١ ٤٠٢,٥	٣٧٢,٩	١ ٠٢٩,٦	المساعدة الموقتة العامة
									الماعدة الموقتة للجمعيات
									العمل الإضافي
-٧,٠	-٧,٠	١٥٣,٠		١٥٣,٠		١٦٠,٠		١٦٠,٠	الخبراء الاستشاريون
٣٩٤,٧	-٢٨,٨	٣٢٣,٥	٢ ٠٣٩,٢	٤٠١,٧	١ ٦٣٧,٥	١ ٧٤٤,٥	٤٣٠,٥	١ ٣١٤,٠	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-١٦٩,٣	-٩٤,٠	-٧٥,٣	٥٠٣,٩	٤٤٠,١	٦٣,٨	٦٧٣,٢	٥٣٤,١	١٣٩,١	السفر
			١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠	الضيافة
			٦٧٤,٨	٣٤٢,٣	٣٣٢,٥	٦٧٤,٨	٣٤٢,٣	٣٣٢,٥	الخدمات التعاقدية
-٢٩,٠	-١٠,٠	-١٩,٠	٢٧٠,٧	١٤٥,٩	١٢٤,٨	٢٩٩,٧	١٥٥,٩	١٤٣,٨	التدريب
			٣ ٥٨٣,٢	٣ ٥٨٣,٢		٣ ٥٨٣,٢	٣ ٥٨٣,٢		محامو الدفاع
			٣ ٩٩٠,٥	٣ ٩٩٠,٥		٣ ٩٩٠,٥	٣ ٩٩٠,٥		محامو الضحايا
			٨٢٢,٠	٦٢٧,٠	١٩٥,٠	٨٢٢,٠	٦٢٧,٠	١٩٥,٠	نفقات التشغيل العامة
-٢,٧	-٢,٧	٢٤٤,٠	١٧٠,٠	٧٤,٠		٢٤٦,٧	١٧٠,٠	٧٦,٧	الوازم والمأowad
-٧٤,٠	-٧٤,٠		١,٠		١,٠	٧٥,٠		٧٥,٠	المعدات بما في ذلك الأثاث
-٢٧٥,٠	-١٠٤,٠	-١٧١,٠	١ ٠ ١٠٠,١	٩ ٢٩٩,٠	٨٠١,١	١ ٠ ٣٧٥,١	٩ ٤٠٣,٠	٩٧٢,١	المجموع الفرعى لغير الموظفين
-٦٠٢,٥	-٥٥١,٨	-٥٠,٧	٢٢ ٤٣٨,٨	١٣ ٩١٢,٥	٨ ٥٢٦,٣	٢٣ ٤٠١,٤	١٤ ٤٦٤,٤	٨ ٥٧٧,٠	المجموع

الجدول ١٧: البرنامج الفرعى ٣١١٠: ديوان المسجل

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢				الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢				٣١١٠ ديوان المسجل
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	المصطلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصطلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصطلحة بالحالات المجموع	الأساسية	
-٢٩,٥	-٢٩,٥	٩٠٢,٧		٩٠٢,٧	٩٣٢,٢		٩٣٢,٢		موظفو الفئة الفنية
-٦,٨	-٦,٨	١٩٨,٣		١٩٨,٣	٢٠٥,١		٢٠٥,١		موظفو الخدمات العامة
-٣٦,٣	-٣٦,٣	١ ١٠١,٠		١ ١٠١,٠	١ ١٣٧,٢		١ ١٣٧,٢		المجموع الفرعى، الموظفون
									الممساعدة الموقتة العامة
									الماعدة الموقتة للجمعيات
									العمل الإضافي
-٢,٠	-٢,٠	١٨,٠		١٨,٠	٢٠,٠		٢٠,٠		الخبراء الاستشاريون
-٢,٠	-٢,٠	١٨,٠		١٨,٠	٢٠,٠		٢٠,٠		المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-١٠٥,٢	-٣٥,١	-٧٠,١	٣٨,٦	١٢,٩	٢٥,٧	١٤٣,٨	٤٨,٠	٩٥,٨	السفر
			١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠	الضيافة
									الخدمات التعاقدية
-٤,٤	-٤,٤					٤,٤		٤,٤	التدريب
									نفقات التشغيل العامة
									الوازم والمأowad
									المعدات بما في ذلك الأثاث
-١٠٩,٦	-٣٥,١	-٧٤,٥	٤٨,٦	١٢,٩	٣٥,٧	١٥٨,٢	٤٨,٠	١١٠,٢	المجموع الفرعى لغير الموظفين
-١٤٧,٩	-٣٥,١	-١١٢,٨	١ ١٦٧,٦	١٢,٩	١ ١٥٤,٧	١ ٣١٥,٥	٤٨,٠	١ ٢٦٧,٥	المجموع

الجدول ١٨ : البرنامج الفرعي ٣١٢٠ : مكتب المراجعة الداخلية للحسابات

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		٣١٢٠ مكتب المراجعة الداخلية للحسابات		
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	الأساسية	المتعلقة بالحالات المجموع			
			الأساسية	المتعلقة بالحالات المجموع			
موظفو الفئة الفنية	٣٨٧,٦	٣٨٧,٦	٣٨٧,٦	٣٨٧,٦	موظفو الفئة الفنية		
موظفو الخدمات العامة	٦٣,٠	٦٣,٠	٦٣,٠	٦٣,٠	موظفو الخدمات العامة		
المجموع الفرعي، الموظفون	٤٥٠,٦	٤٥٠,٦	٤٥٠,٦	٤٥٠,٦	المجموع الفرعي، الموظفون		
المساعدة الموقته العامة					المساعدة الموقته العامة		
المساعدة الموقته للجمعيات					المساعدة الموقته للجمعيات		
العمل الإضافي					العمل الإضافي		
الخبراء الاستشاريون	٩٠,٠	٩٠,٠	٩٠,٠	٩٠,٠	الخبراء الاستشاريون		
(المجموع الفرعي، الرتب الأخرى)	٩٠,٠	٩٠,٠	٩٠,٠	٩٠,٠	(المجموع الفرعي، الرتب الأخرى)		
السفر	٢٩,١	٢٦,٥	٢,٦	٢٩,١	٢٦,٥	٢,٦	السفر
الضيافة					الضيافة		
الخدمات التعاقدية	٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠	الخدمات التعاقدية		
التدريب	٢١,٦	٢١,٦	٢١,٦	٢١,٦	التدريب		
نفقات التشغيل العامة					نفقات التشغيل العامة		
اللوازم والمواد					اللوازم والمواد		
المعدات بما في ذلك الأثاث					المعدات بما في ذلك الأثاث		
(المجموع الفرعي غير الموظفين)	٧٠,٧	٢٢,٥	٤٤,٢	٧٠,٧	(المجموع الفرعي غير الموظفين)		
المجموع	٦١١,٣	٢٦,٥	٥٨٤,٨	٦١١,٣	٢٦,٥	٥٨٤,٨	المجموع

الجدول ١٩ : البرنامج الفرعي ٣١٣٠ : قسم الخدمات الاستشارية القانونية

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		٣١٣٠ قسم الخدمات الاستشارية القانونية			
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	الأساسية	المتعلقة بالحالات المجموع				
			الأساسية	المتعلقة بالحالات المجموع				
موظفو الفئة الفنية	-١٩,٤	-١٩,٤	٥٤٩,١	٥٤٩,١	موظفو الفئة الفنية			
موظفو الخدمات العامة	-٤,٨	-٤,٨	١٢١,٢	١٢١,٢	موظفو الخدمات العامة			
(المجموع الفرعي، الموظفون)	-٢٤,٢	-٢٤,٢	٦٧٠,٣	٦٧٠,٣	(المجموع الفرعي، الموظفون)			
المساعدة الموقته العامة					المساعدة الموقته العامة			
العمل الإضافي					العمل الإضافي			
الخبراء الاستشاريون					الخبراء الاستشاريون			
(المجموع الفرعي، الرتب الأخرى)	-١٥,٦	-١٤,٣	-١,٣		(المجموع الفرعي، الرتب الأخرى)			
السفر					السفر			
الضيافة					الضيافة			
الخدمات التعاقدية	١٨,٠	١٨,٠	١٨,٠	١٨,٠	الخدمات التعاقدية			
التدريب	-١٠,٣	-١٠,٣		١٠,٣	التدريب			
نفقات التشغيل العامة					نفقات التشغيل العامة			
اللوازم والمواد	-٢,٧	-٢,٧		٢,٧	اللوازم والمواد			
المعدات بما في ذلك الأثاث					المعدات بما في ذلك الأثاث			
(المجموع الفرعي غير الموظفين)	-٢٨,٦	-١٤,٣	-١٤,٣	١٤,٣	(المجموع الفرعي غير الموظفين)			
المجموع	-٥٢,٨	-١٤,٣	-٣٨,٥	٦٨٨,٣	٧٤١,١	١٤,٣	٧٢٦,٨	المجموع

الجدول ٢٠: البرنامج الفرعى ٣١٤٠: قسم الأمن والسلامة

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			٣١٤٠
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	الأساسية	المصطلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصطلحة بالحالات المجموع	
-١٨٧,٨	-١٦٨,٤	-١٩,٤	٩٨٥,٧	٤٣٦,٦	٥٤٩,١	١١٧٣,٦	٥٦٨,٥ موظفو الفئة الفنية
-١١٢,٣	-٣١,١	-٨١,٢	٣٤١٨,١	١٣٤١,٢	٢٠٧٦,٩	٣٥٣٠,٤	١٣٧٢,٣ موظفو الخدمات العامة
-٣٠٠,١	-١٩٩,٥	-١٠٠,٦	٤٤٠٣,٨	١٧٧٧,٨	٢٦٢٦,٠	٤٧٠٤,٠	١٩٧٦,٤ المجموع الفرعى، الموظفون
٣٣٠,٥	٣٣٠,٥	١٣٦٠,١		١٣٦٠,١		١٠٢٩,٦	١٠٢٩,٦ المساعدة الموقعة العامة
							الماعدة الموقعة للاجتماعات
			١٨٢,٠	٥٧,٦	١٢٤,٤	١٨٢,٠	٥٧,٦ العمل الإضافي
							الخبراء الاستشاريون
٣٣٠,٥	٣٣٠,٥	١٥٤٢,١	٥١,٦	١٤٨٤,٥	١٢١١,٧	٥١,٦	١١٥٤,٠ المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-٢٦,٨	-٢٥,٦	-١,٢	٢٤١,٦	٢٣٠,٥	١١,١	٢٦٨,٤	٢٥٦,١ السفر
							الضيافة
			٢٢٩,٧	٢٣٥,٢	٩٤,٥	٢٢٩,٧	٢٣٥,٢ الخدمات التعاقدية
٤,٠	٤,٠	١٩٧,٢	٩٨,٧	٩٨,٥	١٩٧,٢	٩٨,٧	٩٨,٥ التدريب
			٣٠٠,٠	١١٠,٠	١٩٠,٠	٣٠٠,٠	١١٠,٠ محامو الدفاع
			١٠٤,٠	٣٠,٠	٧٤,٠	١٠٤,٠	٣٠,٠ محامو الضحايا
-٧٤,٠	-٧٤,٠	١,٠		١,٠	٧٥,٠		٧٥,٠ نفقات التشغيل العامة
-١٠٠,٨	-٢٥,٦	-٧٥,٢	١١٧٣,٥	٧٠٤,٤	٤٦٩,١	١٢٧٤,٣	٧٣٠,٠ اللوازم والمأowad
-٧٠,٤	-٢٢٥,١	١٥٤,٧	٧١١٩,٤	٢٥٣٩,٨	٤٥٧٩,٦	٧١٨٩,٩	٢٧٦٥,٠ المعدات بما في ذلك الأثاث
-١٨٧,٨	-١٦٨,٤	-١٩,٤	٩٨٥,٧	٤٣٦,٦	٥٤٩,١	١١٧٣,٦	٦٥٥,١ المجموع الفرعى غير الموظفين
-١١٢,٣	-٣١,١	-٨١,٢	٣٤١٨,١	١٣٤١,٢	٢٠٧٦,٩	٣٥٣٠,٤	١٣٧٢,٣ المجموع

الجدول ٢١: البرنامج الفرعى ٣١٦٠: مكتب المباني الدائمة بقلم المحكمة

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			٣١٦٠
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	الأساسية	المصطلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصطلحة بالحالات المجموع	
-٦,٩	-٦,٩	٢٢٠,٤		٢٢٠,٤	٢٢٧,٣	٢٢٧,٣ موظفو الفئة الفنية	
							موظفو الخدمات العامة
-٧,٩	-٧,٩	٢٢٠,٤		٢٢٠,٤	٢٢٧,٣	٢٢٧,٣ المجموع الفرعى، الموظفون	
							المعايدة الموقعة العامة
							الممساعدة الموقعة للاجتماعات
							العمل الإضافي
							الخبراء الاستشاريون
							المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-١,٣	-١,٣	١١,٤		١١,٤	١٢,٧	١٢,٧ السفر	
							الضيافة
			٢٠٠,٠	٢٠٠,٠	٢٠٠,٠	٢٠٠,٠	٢٠٠,٠ الخدمات التعاقدية
-٤,٣	-٤,٣				٤,٣	٤,٣ التدريب	
		٥,٠		٥,٠	٥,٠	٥,٠ نفقات التشغيل العامة	
							اللوازم والمأowad
							المعدات بما في ذلك الأثاث
-٥,٦	-٥,٦	٢١٦,٤		٢١٦,٤	٢٢٢,٠	٢٢٢,٠ المجموع الفرعى غير الموظفين	
-١٢,٥	-١٢,٥	٤٣٦,٨		٤٣٦,٨	٤٤٩,٣	٤٤٩,٣ المجموع	

الجدول ٢٢: البرنامج الفرعي ٣١٨٠: قسم العمليات الميدانية

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			٣١٨٠
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	
-١٧٧,٠	-١٧٧,٠	٦٩٦,٩	٦٩٦,٩	٨٧٤,٠	٨٧٤,٠	موظفو الفئة الفنية	
-١,٢	-١,٢	٥٣٧,٣	٥٣٧,٣	٥٣٨,٥	٥٣٨,٥	موظفو الخدمات العامة	
-١٧٨,٣	-١٧٨,٣	١٢٣٤,٢	١٢٣٤,٢	١٤١٢,٥	١٤١٢,٥	المجموع الفرعي، الموظفون	
-١٥,٥	-١٥,٥	٢٣٢,٦	٢٣٢,٦	٢٤٨,١	٢٤٨,١	المساعدة الموقعة العامة	
						الماعدة الموقعة للجمعيات	
						العمل الإضافي	
						الخبراء الاستشاريون	
-١٥,٥	-١٥,٥	٢٣٢,٦	٢٣٢,٦	٢٤٨,١	٢٤٨,١	المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	
-٩,٩	-٩,٩	٨٩,٢	٨٩,٢	٩٩,١	٩٩,١	السفر	
						الضيافة	
						الخدمات التعاقدية	
						التدريب	
						نفقات التشغيل العامة	
						اللوازم والمواد	
						المعدات بما في ذلك الأثاث	
-٩,٩	-٩,٩	٨٣١,٥	٨٣١,٥	٨٤١,٤	٨٤١,٤	المجموع الفرعي غير الموظفين	
-٢٠٣,٧	-٢٠٣,٧	٢٢٩٨,٣	٢٢٩٨,٣	٢٥٠٢,٠	٢٥٠٢,٠	المجموع	

الجدول ٢٣: البرنامج الفرعي ٣١٩٠: قسم الدعم للمحامين

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			٣١٩٠
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	
-٢١,٣	-٧,٢	-١٤,١	٦١٢,٦	١٩٦,١	٤١٦,٥	٦٣٣,٩	موظفو الفئة الفنية
-٧,٢	-٢,٤	-٤,٨	١٨١,٨	٦٠,٦	١٢١,٢	١٨٩,٠	موظفو الخدمات العامة
-٢٨,٥	-٩,٦	-١٨,٩	٧٩٤,٤	٢٥٦,٧	٥٣٢,٧	٨٢٢,٩	المجموع الفرعي، الموظفون
-٧,٨	-٧,٨		٦١,٨	٦١,٨		٦٩,٦	المساعدة الموقعة العامة
							الماعدة الموقعة للجمعيات
							العمل الإضافي
-٥,٠	-٥,٠	٤٥,٠		٤٥,٠	٥٠,٠	٥٠,٠	الخبراء الاستشاريون
-١٢,٨	-٧,٨	-٥,٠	١٠٧,٨	٦١,٨	٤٥,٠	١١٩,٦	المجموع الفرعي، الرتب الأخرى
-٠,٨	-٠,٨	٧,٣		٧,٣	٨,١	٨,١	السفر
							الضيافة
							الخدمات التعاقدية
-١٠,٠	-١٠,٠				١٠,٠	١٠,٠	التدريب
					٣٥٨٣,٢	٣٥٨٣,٢	محامو الدفاع
					٣٩٩٠,٥	٣٩٩٠,٥	محامو الضحايا
							نفقات التشغيل العامة
							اللوازم والمواد
							المعدات بما في ذلك الأثاث
-١٠,٨	-١٠,٠	-٠,٨	٧٥١١,٠	٧٥٧٣,٧	٧,٣	٧٥٩١,٨	٧٥٨٣,٧
-٥٢,١	-٤٧,٤	-٢٤,٧	٨٤٨٢,٢	٧٨٩٢,٢	٥٩٠,٠	٨٥٣٤,٣	٧٩١٩,٦
							المجموع

الجدول ٤: البرنامج الفرعي ٣١٩١: مكتب الخامي العام للدفاع

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			مكتب الخامي العام للدفاع
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	
-١٤,١	-٩,٥	-٤,٦	٤١٦,٥	٢٧٦,٤	١٤٠,١	٤٣٠,٦	٢٨٥,٩
-٢,٤	-٢,٤	٦٠,٦		٦٠,٦	٦٣,٠		٦٣,٠
-١٦,٥	-٩,٥	-٧,٠	٤٧٧,١	٢٧٦,٤	٢٠٠,٧	٤٩٣,٦	٢٨٥,٩
							٢٠٧,٧
							المجموع الفرعي، الموظفون
							المساعدة المؤقتة العامة
							المساعدة المؤقتة للجماعات
							العمل الإضافي
							الخبراء الاستشاريون
							المجموع الفرعي، الرتب الأخرى
-١,٧	-١,٤	-٠,٢	١٤,٩	١٢,٨	٢,١	١٦,٥	١٤,٢
							السفر
							الضيافة
			٢٠,٠	٢٠,٠		٢٠,٠	٢٠,٠
			٤,٧	٤,٧	٤,٧	٤,٧	٤,٧
			٣,٠	٣,٠	٣,٠	٣,٠	٣,٠
							نفقات التشغيل العامة
							اللوازم والمواد
							المعدات بما في ذلك الأثاث
-١,٧	-١,٤	-٠,٢	٤٢,٦	٣٥,٨	٦,٨	٤٤,٢	٣٦,٢
-١٨,٢	-١٠,٩	-٧,٢	٥١٩,٧	٣١٢,٢	٢٠٧,٥	٥٣٧,٨	٣٢٣,١
							المجموع الفرعي غير الموظفين
							المجموع

الجدول ٥: البرنامج الفرعي ٣١٩٢: مكتب الخامي العام للضحايا

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			مكتب الخامي العام للضحايا
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	
-٢٩,٠	-٢٢,١	-٦,٩	٨٨٧,١	٦٦٦,٧	٢٢٠,٤	٩١٦,١	٦٨٨,٨
-٢,٤	-٢,٤	٦٠,٦		٦٠,٦	٦٣,٠	٦٣,٠	٦٣,٠
-٣١,٤	-٢٢,١	-٩,٣	٩٤٧,٧	٦٦٦,٧	٢٨١,٠	٩٧٩,١	٦٨٨,٨
-٥,٥	-٥,٥		٤٩,٧	٤٩,٧		٥٥,٢	٥٥,٢
							المساعدة المؤقتة العامة
							المساعدة المؤقتة للجماعات
							العمل الإضافي
							الخبراء الاستشاريون
-٥,٥	-٥,٥		٤٩,٧	٤٩,٧		٥٥,٢	٥٥,٢
-٨,٠	-٧,٦	-٠,٤	٧١,٩	٦٨,٣	٣,٦	٧٩,٩	٧٥,٩
							السفر
							الضيافة
			٤٠,٠	٤٠,٠		٤٠,٠	٤٠,٠
							الخدمات التعاقدية
							التدريب
			٦,٠	٦,٠		٦,٠	٦,٠
							نفقات التشغيل العامة
							اللوازم والمواد
							المعدات بما في ذلك الأثاث
-٨,٠	-٧,٦	-٠,٤	١١٧,٩	١١٤,٣	٣,٦	١٢٥,٩	١٢١,٩
-٤٤,٩	-٣٥,٢	-٩,٧	١١١٥,٣	٨٣٠,٧	٢٨٤,٦	١١٦٠,٢	٨٦٥,٩
							المجموع الفرعي غير الموظفين
							المجموع

الجدول ٢٦: البرنامج ٣٢٠٠: شعبة الخدمات الإدارية المشتركة

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			٣٢٠٠
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	
-١٢٧,٨	-١٧,٩	-١٠٩,٩	٣٩٢٠,٢	٥٢٢,٩	٣٣٩٧,٣	٤٠٤٨,٠	موظفو الفئة الفنية
-٣٢٦,٨	-٦٩,١	-٢٥٧,٧	٦٤٦٤,٥	١٧٥٩,٩	٤٧٠٤,٦	٦٧٩١,٤	موظفو الخدمات العامة
-٤٥٤,٦	-٨٧,٠	-٣٦٧,٦	١٠٣٨٤,٧	٢٢٨٢,٨	٨١٠١,٩	١٠٤٣٩,٤	المجموع الفرعى، الموظفون
-١٢٤,٠	-٨٥,٢	-٣٨,٩	٧٨٤,٤	١٢٣,٦	٦٦٠,٧	٩٠٨,٤	المساعدة الموقعة العامة
		٢٠,٠		٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠	المساعدة الموقعة للجمعيات
		١٢٠,٠		١٢٠,٠	١٢٠,٠	١٢٠,٠	العمل الإضافي
-١٢٢,٠	-١٢٢,٠	١٨,٠		١٨,٠	١٤٠,٠	١٤٠,٠	الخبراء الاستشاريون
-٣٤٦,٠	-٨٥,٢	-١٦٠,٩	٩٤٢,٤	١٢٣,٦	٨١٨,٧	١١٨٨,٤	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-١٨,٥	-٧,١	-١١,٤	١٦٧,٠	٦٤,٤	١٠٢,٧	١٨٥,٥	السفر
					٧١,٤	١١٤,١	الضيافة
-٣٥,٩		٣٨٧,٤		٣٨٧,٤	٤٢٣,٣	٤٢٣,٣	الخدمات التعاقدية
		٧١٩٦,٤	٢٨٧٠,٦	٤٣٢٥,٨	٧١٩٦,٤	٢٨٧٠,٦	نفقات التشغيل العامة
-١٠,٦	-١٠,٦	٥٣٤,٨	٩,٥	٥٢٥,٣	٥٤٥,٤	٩,٥	اللوازم والمواد
-٢٠٠,٠		-٢٠٠,٠	١٤٥٠,٠		١٤٥٠,٠	١٦٥٥,٠	المعدات بما في ذلك الأثاث
-٤٦٥,٠	-٧,١	-٢٥١,٩	١٠٣٩١,١	٣٠٠,٤	٧٣٩٢,٧	١٠٦٦٢,٢	المجموع الفرعى غير الموظفين
-٩٦٥,٧	-١٧٩,٣	-٧٨٦,٤	٢١٧٢٤,٢	٥٤١٠,٩	١٦٣١٣,٤	٢٢٦٨٩,٩	المجموع

الجدول ٢٧: البرنامج الفرعى ٣٢١٠: مكتب مدير شعبة الخدمات الإدارية المشتركة

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			٣٢١٠
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	
-١٣,٥	-١٣,٥	٣٥٣,٢		٣٥٣,٢	٣٦٦,٧	٣٦٦,٧	موظفو الفئة الفنية
-٢,٤	-٢,٤	٦٠,٦		٦٠,٦	٦٣,٠	٦٣,٠	موظفو الخدمات العامة
-١٥,٩	-١٥,٩	٤١٣,٨		٤١٣,٨	٤٢٩,٧	٤٢٩,٧	المجموع الفرعى، الموظفون
							المساعدة الموقعة العامة
							المساعدة الموقعة للجمعيات
							العمل الإضافي
							الخبراء الاستشاريون
							المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-٢,١	-٠,٨	-١,٣	١٨,٩	٧,٣	١١,٦	٢١,٠	السفر
						٨,١	الضيافة
			٢٠,٠		٢٠,٠	٢٠,٠	الخدمات التعاقدية
							التدريب
							نفقات التشغيل العامة
							اللوازم والمواد
							المعدات بما في ذلك الأثاث
-٢,١	-٠,٨	-١,٣	٢١,٩	٦,٣	٣١,٦	٤١,٠	المجموع الفرعى غير الموظفين
-١٨,٠	-٠,٨	-١٧,٢	٤٥٢,٧	٧,٣	٤٤٥,٤	٤٧٠,٧	المجموع

الجدول ٢٨: البرنامج الفرعي ٣٢٢٠: قسم الموارد البشرية

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			٣٢٢٠ قسم الموارد البشرية
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	الأساسية	المصطلحة بالحالات الجموع	الأساسية	المصطلحة بالحالات الجموع	
-٢٤,٨	-٢٤,٨	٧٤٣,٣	٧٤٣,٣	٧٦٨,١	٧٦٨,١	٧٦٨,١	موظفو الفئة الفنية
-٩٨,٢	-٧,٢	-٩١,٠	٩٤٢,٠	١٨١,٨	٧٦٠,٢	١٠٤٠,٢	موظفو الخدمات العامة
-١٢٣,٠	-٧,٢	-١١٥,٨	١٦٨٥,٣	١٨١,٨	١٥٠٣,٥	١٨٠٨,٣	المجموع الفرعي، الموظفون
-٢٣,٣		-٢٣,٣	١٨٥,٥		١٨٥,٥	٢٠٨,٨	المساعدة الموقة للجماعات
							العمل الإضافي
-١٢٢,٠	-١٢٢,٠	١٨,٠		١٨,٠	١٤٠,٠	١٤٠,٠	الخبراء الاستشاريون
-١٤٥,٣		-١٤٥,٣	٢٠٣,٥		٢٠٣,٥	٣٤٨,٨	المجموع الفرعي، الرتب الأخرى
-٢,٩		-٢,٩	٢٦,٣		٢٦,٣	٢٩,٢	السفر
							الضيافة
			١٥,٠		١٥,٠	١٥,٠	الخدمات التعاقدية
			٣١٠,٠		٣١٠,٠	٣١٠,٠	التدريب
							نفقات التشغيل العامة
-١٠,٦	-١٠,٦	٤٩,٤		٤٩,٤	٦٠,٠	٦٠,٠	اللوازم والمأود
							المعدات بما في ذلك الأثاث
-١٣,٥		-١٣,٥	٤٠٠,٧		٤٠٠,٧	٤١٤,٢	المجموع الفرعي غير الموظفين
-٢٨١,٨	-٧,٢	-٢٧٤,٦	٢٢٨٩,٥	١٨١,٨	٢١٠٧,٧	٢٥٧١,٣	١٨٩,٠ ٢٣٨٢,٣
							المجموع

الجدول ٢٩: البرنامج الفرعي ٣٢٤٠: قسم الميزانية والمالية

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			٣٢٤٠ قسم الميزانية والمالية
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	الأساسية	المصطلحة	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢	المصطلحة	
العابر الحاسمية				العاير الحاسمية			
المسؤولية للقطعان الجموع				المسؤولية للقطعان الجموع			
العام				العام			
-٢٢,٢	-٢٢,٢	٧٠٧,٨		٧٠٧,٨	٧٣٠,٠	٧٣٠,٠	موظفو الفئة الفنية
-٥٥,١	-١١,٦	-٤٣,٥	١٠٤٦,٧	٣١٩,٥	٧٢٧,٢	١١٠١,٨	موظفو الخدمات العامة
-٧٧,٣	-١١,٧	-٦٥,٧	١٧٥٤,٥	٣١٩,٥	١٤٣٥,٠	١٨٣١,٨	المجموع الفرعي، الموظفون
-٧٧,٤	-٦٩,٦	-٧,٨	٤١٣,٤	٣٥١,٦	٦١,٨	٤٩٠,٨	المساعدة الموقة العامة
							المساعدة الموقة للجماعات
			٥,٠		٥,٠	٥,٠	العمل الإضافي
							الخبراء الاستشاريون
-٧٧,٤	-٧٩,٦	-٧,٨	٤١٨,٤	٣٥١,٧	٦٦,٨	٤٩٥,١	٣٥١,٦ ٧٩,٦ ٧٤,٦
-٤,٠		-٤,٠	٣٦,٨	١٥,٩	١٩,٩	٣٩,٨	١٥,٩ ٢٣,٩
							السفر
			٣٠١,٧	٢٣٧,٧	٦٤,٠	٣٠١,٧	٢٣٧,٧ ٦٤,٠
-٣٠,٠		-٣٠,٠	١٢,٥	٣٠,٠	-١٧,٥	٤٢,٥	٣٠,٠ ١٢,٥
			١٠٠,٠		١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠
							نفقات التشغيل العامة
							اللوازم والمأود
							المعدات بما في ذلك الأثاث
-٣٤,٠			-٣٤,٠	٤٥٠,٠	٢٨٣,٦	١٦٦,٤	٤٨٤,٠ ٢٨٣,٦ ٢٠٠,٤
-١٨٨,٧			-٨١,٢	-١٠٧,٥	٦٣٥,٢	٣١٩,٥	١٦٦٨,٢ ٢٦٢٢,٩ ٤٠٠,٧ ١٧٧٥,٧
							المجموع

الجدول ٣٠: البرنامج الفرعى ٣٢٥: قسم الخدمات العامة

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			٣٢٥٠
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	الأساسية	المصطلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصطلحة بالحالات المجموع	
-١٧,٢	-١٧,٢	٥٣٠,٤	٥٣٠,٤	٥٤٧,٦	٥٤٧,٦	٥٤٧,٦	موظفو الفئة الفنية
-٨٥,٢	-١٢,٠	-٧٣,٢	٢٢٣١,١	٣٠٣,٠	١٩٢٨,١	٢٣٦,٣	٣١٥,٠
-١٠٢,٤	-١٢,٠	-٩٠,٤	٢٧٦١,٥	٣٠٣,٠	٢٤٥١,٥	٢٨٦٣,٩	٣١٥,٠
-٧,٨	-٧,٨	٦١,٨	٦١,٨	٦٩,٦	٦٩,٦	٦٩,٦	المساعدة الموقعة للجمعيات
							العمل الإضافي
		٨٥,٠	٨٥,٠	٨٥,٠	٨٥,٠	٨٥,٠	الخبراء الاستشاريون
-٧,٨	-٧,٨	١٤٦,٨	١٤٦,٨	١٥٤,٧	١٥٤,٧	١٥٤,٧	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-١,٥	-٠,٨	-٠,٨	١٣,٨	٦,٩	٦,٨	١٥,٣	٧,٧
							السفر
		٤٠,٨	٤٠,٨	٤٠,٨	٤٠,٨	٤٠,٨	الضيافة
-٥,٩	-٥,٩	٢٤,٠	٢٤,٠	٢٩,٩	٢٩,٩	٢٩,٩	الخدمات التعاقدية
		٢٦٣٩,٤	٩٤,٠	٢٥٤٥,٤	٢٦٣٩,٤	٩٤,٠	التدريب
		٢٧٦,٤	٢٧٦,٤	٢٧٦,٤	٢٧٦,٤	٢٧٦,٤	نفقات التشغيل العامة
		٢٠٥,٠	٢٠٥,٠	٢٠٥,٠	٢٠٥,٠	٢٠٥,٠	اللوازم والمواد
		٢٠٥,٠	٢٠٥,٠	٢٠٥,٠	٢٠٥,٠	٢٠٥,٠	المعدات بما في ذلك الأثاث
-٧,٤	-٠,٨	-٦,٧	٣١٩٩,٤	١٠٠,٩	٣٠٩٨,٤	٣٢٠٦,٨	١٠١,٧
-١١٧,٦	-١٢,٨	-١٠٤,٨	٦١٠٧,٧	٤٠٣,٩	٥٧٠٣,٨	٦٢٢٥,٣	٣١٠٥,١
							المجموع الفرعى غير الموظفين
							المجموع

الجدول ٣١: البرنامج الفرعى ٣٢٦: قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			٣٢٦٠
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	الأساسية	المصطلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصطلحة بالحالات المجموع	
-٥٠,١	-١٧,٩	-٣٢,٢	١٥٨٥,٥	٥٢٢,٩	١٠٦٢,٦	١٦٣٥,٦	موظفو الفئة الفنية
-٨٥,٩	-٣٨,٣	-٤٧,٦	٢١٨٤,١	٩٥٥,٦	١٢٢٨,٥	٢٢٧٠,١	موظفو الخدمات العامة
-١٣٦,٠	-٥٦,٢	-٧٩,٨	٣٧٢٩,٧	١٤٧١,٥	٢٢٩١,١	٣٩٥,٧	المجموع الفرعى، الموظفون
-١٥,٦	-١٥,٦		١٢٣,٦	١٢٣,٦		١٣٩,٢	المجموعة الموقعة العامة
			٢٠٠,٠	٢٠٠,٠	٢٠٠,٠	٢٠٠,٠	المجاهدة الموقعة للجمعيات
			٣٠,٠	٣٠,٠	٣٠,٠	٣٠,٠	العمل الإضافي
							الخبراء الاستشاريون
-١٥,٧	-١٥,٧		١٧٣,٦	١٢٣,٦	٥٠,٠	١٨٩,٢	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-٧,٩	-٥,٥	-٢,٥	٧٢,٣	٥٠,١	٢٢,١	٨٠,٢	٥٥,٦
							السفر
			٣٢٩,٠	٦٠,٠	٢٦٩,٠	٣٢٩,٠	٦٠,٠
			٤٠,٩	٤٠,٩	٤٠,٩	٤٠,٩	الخدمات التعاقدية
			٤٤٥٧,٠	٢٧٧٦,٦	١٦٨٠,٤	٤٤٥٧,٠	٢٧٧٦,٦
			٢٠٩,٠	٩,٥	١٩٩,٥	٢٠٩,٠	٩,٥
							اللوازم والمواد
-٢٠٠,٠	-٢٠٠,٠		١٢٠٠,٠	١٢٠٠,٠	١٤٠٠,٠	١٤٠٠,٠	المعدات بما في ذلك الأثاث
-٢٠١,٠	-٥,٧	-٢٠٢,٥	٦٣٠٨,١	٢٨٩٦,٢	٣٤١١,٩	٦٥١٦,١	٢٩٠١,٧
-٣٥٩,٦	-٧٧,٤	-٢٨٢,٣	١٠٢٥١,٤	٤٤٩٨,٣	٥٧٥٣,٠	١٠٦١١,٠	٤٥٧٥,٧
							المجموع

الجدول ٣٢: البرنامج ٣٣٠٠: شعبة خدمات المحكمة

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢					الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢					٣٣٠٠ شعبة خدمات المحكمة	
	بعد توصيات اللجنة					قبل توصيات اللجنة						
	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية		
-٤٩٨,٧	-٣٤٥,٨	-١٥٢,٩	٨٤١٨,٦	٤٦٧٧,٦	٣٧٤١,٠	٨٩١٧,٣	٥٠٢٣,٤	٣٨٩٣,٩	موظفو الفئة الفنية			
-١٠٢,٠	-٧٨,٠	-٢٤,٠	٢٨٨٧,٨	٢٢٨١,٨	٦٠٦,٠	٢٩٨٩,٨	٢٣٥٩,٨	٦٣٠,٠	موظفو الخدمات العامة			
-٦٠٠,٧	-٤٢٣,٨	-١٧٦,٩	١١٣٠٦,٤	٦٩٥٩,٤	٤٣٤٧,٠	١١٩٠٧,١	٧٣٨٣,٢	٤٥٢٣,٩	المجموع الفرعى، الموظفون			
-١٣٩,٨	-١٣٩,٨		١٦٤٥,١	١٦٤٥,١		١٧٨٤,٩	١٧٨٤,٩		المساعدة المؤقتة العامة			
			٤٤١,٩	٤٢٩,٩	١٢,٠	٤٤١,٩	٤٢٩,٩	١٢,٠	الماعدة المؤقتة للاجتماعات			
			٦٣,٢	٦٣,٢		٦٣,٢	٦٣,٢		العمل الإضافي			
-٢٠,٤	-١٦,٠	-٤,٤	١٨٣,٩	١٤٤,٤	٣٩,٥	٢٠٤,٣	١٦٠,٤	٤٣,٩	الخبراء الاستشاريون			
-١٧٠,٢	-١٥٥,٨	-٤,٤	٢٣٣٤,١	٢٢٨٢,٦	٥١,٥	٢٤٩٤,٣	٢٤٣٨,٤	٥٥,٩	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى			
-١٠٨,٠	-٩٩,١	-٩,٠	٩٧٢,٤	٨٩١,٨	٨٠,٦	١٠٨٠,٥	٩٩٠,٩	٨٩,٦	السفر			
									الضيافة			
			٣٩٩,٧	٢٨٦,٣	١١٣,٤	٣٩٩,٧	٢٨٦,٣	١١٣,٤	الخدمات التعاقدية			
-١٣,٥	-١٣,٥		١٠١,٢	٦٦,٣	٣٤,٩	١١٤,٧	٧٩,٨	٣٤,٩	التدريب			
-٨٦,٠		-٨٦,٠	٣٨٥٧,٥	٢٤٦٢,٣	١٣٩٥,٢	٣٩٤٣,٥	٢٤٦٢,٣	١٤٨١,٢	نفقات التشغيل العامة			
-٨١,١	-٧٨,٣	-٢,٧	١٣٥,٩	١٠٨,٧	٢٧,٣	٢١٧,٠	١٨٧,٠	٣٠,٠	اللوازم والمأowاد			
									المعدات بما في ذلك الأثاث			
-٢٨٨,٦	-١٩٠,٩	-٩٦,٧	٥٤٦٦,١	٣٨١٥,٤	١٦٥١,٤	٥٧٥٥,٤	٤٠٠٦,٣	١٧٤٩,١	المجموع الفرعى غير الموظفين			
-١٠٤٩,٥	-٧٧٠,٥	-٢٧٩,٠	١٩١٠٧,٣	١٣٠٥٧,٤	٦٠٤٩,٩	٢٠١٥٦,٨	١٣٨٢٧,٩	٦٣٢٨,٩	المجموع			

الجدول ٣٣١: البرنامج ٣٣١٠: مكتب مدير شعبة خدمات المحكمة

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢					الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢					٣٣١٠ مكتب مدير شعبة خدمات المحكمة	
	بعد توصيات اللجنة					قبل توصيات اللجنة						
	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية		
-١٥,٨	-٧,٧	-٨,١	٤٣٣,٥	٢٧٤,٥	١٥٩,٠	٤٤٩,٣	٢٨٢,٢	١٦٧,١	موظفو الفئة الفنية			
-٢,٤		-٢,٤	٦٠,٦		٦٠,٦		٦٣,٠		موظفو الخدمات العامة			
-١٨,٢	-٧,٧	-١٠,٥	٤٩٤,١	٢٧٤,٥	٢١٩,٦	٥١٢,٣	٢٨٢,٢	٢٣٠,١	المجموع الفرعى، الموظفون			
-١٤,٦	-١٤,٦		١١٢,٦	١١٢,٦		١٢٧,٢	١٢٧,٢		الممساعدة المؤقتة العامة			
									الماعدة المؤقتة لل الاجتماعات			
-٨,٢	-٦,٨	-١,٤	٧٣,٧	٦١,٢	١٢,٥	٨١,٩	٦٨,٠	١٣,٩	الخبراء الاستشاريون			
-٢٢,٨	-٢١,٤	-١,٤	١٨٦,٣	١٧٣,٨	١٢,٥	٢٠٩,١	١٩٥,٢	١٣,٩	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى			
-٥,١	-٣,٧	-١,٤	٤٥,٨	٣٣,٥	١٢,٣	٥٠,٩	٣٧,٢	١٣,٧	السفر			
									الضيافة			
			١٨,٤		١٨,٤	١٨,٤		١٨,٤	الخدمات التعاقدية			
			٥,٠	٥,٠		٥,٠	٥,٠	٥,٠	التدريب			
									نفقات التشغيل العامة			
									اللوازم والمأowاد			
									المعدات بما في ذلك الأثاث			
-٥,١	-٣,٧	-١,٤	٦٩,٢	٣٨,٥	٣٠,٧	٧٤,٣	٤٢,٢	٣٢,١	المجموع الفرعى غير الموظفين			
-٤٦,١	-٣٢,٨	-١٣,٣	٧٤٩,٦	٤٨٦,٨	٢٦٢,٨	٧٩٥,٧	٥١٩,٦	٢٧٦,١	المجموع			

الجدول ٣٤: البرنامج الفرعي ٣٣٢٠: قسم إدارة المحكمة

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢				الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢				٣٣٢٠ قسم إدارة المحكمة	
	بعد توصيات اللجنة				قبل توصيات اللجنة					
	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية		
-٣٣,٠	-٢١,١	-١١,٩	١١٣٧,٣	٧٣٩,٥	٣٩٧,٨	١١٧٠,٣	٧٦٠,٦	٤٠٩,٧	موظفو الفئة الفنية	
-٣٠,٨	-٢٦,٠	-٤,٨	٨٠٤,٣	٦٨٣,١	١٢١,٢	٨٣٥,١	٧٠٩,١	١٢٦,٠	موظفو الخدمات العامة	
-٦٣,٨	-٤٦١,١	-١٦,٧	١٩٤١,٦	١٤٢٢,٦	٥١٩,٠	٢٠٠٥,٤	١٤٦٩,٧	٥٣٥,٧	المجموع الفرعي، الموظفون	
-٢٩,٢	-٢٩,٢		٢٢٥,٢	٢٢٥,٢		٢٥٤,٤	٢٥٤,٤		المساعدة الموقعة العامة	
									الماعدة الموقعة للجماعات	
			٢٠,٠	٢٠,٠		٢٠,٠	٢٠,٠		العمل الإضافي	
-٣,٠	-١,٠	-٢,٠	٢٧,٠	٩,٠	١٨,٠	٣٠,٠	١٠,٠	٢٠,٠	الخبراء الاستشاريون	
-٣٢,٢	-٣٠,٢	-٢,٠	٢٧٢,٢	٢٥٤,٢	١٨,٠	٣٠٤,٤	٢٨٤,٤	٢٠,٠	المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	
-٣,٤	-٣,٤		٣٠,٢	٣٠,٢		٣٣,٦	٣٣,٦		السفر	
									الضيافة	
			١٠٠,٠	١٠٠,٠		١٠٠,٠	١٠٠,٠		الخدمات التعاقدية	
			٢٥,٨	١٠,٨	١٥,٠	٢٥,٨	١٠,٨	١٥,٠	التدريب	
			٧,٨		٧,٨	٧,٨		٧,٨	نفقات التشغيل العامة	
-٢٢,٣	-٢٠,٠	-٢,٣	١٠٣,٥	٩٢,٨	١٠,٧	١٢٥,٨	١١٢,٨	١٣,٠	اللوازم والمأود	
									المعدات بما في ذلك الأثاث	
-٢٥,٧	-٢٣,٤	-٢,٣	٢٦٧,٣	٢٣٣,٨	٣٣,٥	٢٩٣,٠	٢٥١,٢	٣٥,٨	المجموع الفرعي غير الموظفين	
-١٢١,٧	-١٠٠,٦	-٢١,٠	٢٤٨١,١	١٩١٠,٧	٥٧٠,٥	٢٦٠٢,٨	٢٠١١,٣	٥٩١,٥	المجموع	

الجدول ٣٥: البرنامج الفرعي ٣٣٣٠: قسم الاحتجاز

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢				الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢				٣٣٠٠ قسم الاحتجاز	
	بعد توصيات اللجنة				قبل توصيات اللجنة					
	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية		
-٩,٥	-٢,٣	-٧,٢	٢٧٦,٤	٨٠,٣	١٩٦,١	٢٨٥,٩	٨٢,٦	٢٠٣,٣	موظفو الفئة الفنية	
-٤,٨	-٢,٤	-٢,٤	١٢١,٢	٦٠,٦	٦٠,٦	١٢٦,٠	٦٣,٠	٦٣,٠	موظفو الخدمات العامة	
-١٤,٣	-٤,٧	-٩,٦	٣٩٧,٦	١٤٠,٩	٢٥٦,٧	٤١١,٩	١٤٥,٦	٢٦٦,٣	المجموع الفرعي، الموظفون	
									الممساعدة الموقعة العامة	
									الماعدة الموقعة للجماعات	
-٠,٦	-٠,٦		٥,٤	٥,٤		٦,٠	٦,٠		العمل الإضافي	
-٠,٧	-٠,٧		٥,٤	٥,٤		٧,٠	٧,٠		الخبراء الاستشاريون	
-٠,٤	-٠,٤	-٠,٤	٣,٤		٣,٤	٣,٨	٣,٨		المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	
									السفر	
									الضيافة	
			٢,١	٢,١		٢,١	٢,١		الخدمات التعاقدية	
			١٨,٥	١٧,٠	١,٥	١٨,٥	١٧,٠	١,٥	التدريب	
-٨٦,٠	-٨٦,٠	١٥٠٥,٨	١١٨,٤	١٣٨٧,٤	١٥٩١,٨	١١٨,٤	١٤٧٣,٤		نفقات التشغيل العامة	
-٠,٤	-٠,٤	-٠,٤	٧,١		٧,١	٧,٥	٧,٥		اللوازم والمأود	
									المعدات بما في ذلك الأثاث	
-١٦,٨		-٨٦,٨	١٥٣٦,٩	١٣٧,٥	١٣٩٩,٤	١٦٢٣,١	١٣٧,٥	١٤٨٦,٢	المجموع الفرعي غير الموظفين	
-١٠١,٧	-٥,٣	-٩٦,٤	١٩٣٩,٩	٢٨٣,٨	١٦٥٦,١	٢٠٤١,٦	٢٨٩,١	١٧٥٢,٥	المجموع	

الجدول ٣٦: البرنامج الفرعي ٣٣٤: قسم الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية في المحكمة

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢						الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢						٣٣٤٠
	بعد توصيات اللجنة			قبل توصيات اللجنة			المجموع			في المحكمة			
	المتعلقة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع		
-١٣٥,٤	-٧٥,٣	-٦٠,١	٤٠٩٧,٣	٢٣٨٦,٦	١٧١٠,٧	٤٢٣٢,٧	٢٤٦١,٩	١٧٧٠,٨	موظفو الفئة الفنية				
-١٨,٨	-٩,٢	-٩,٦	٥٠١,٣	٢٥٨,٩	٢٤٢,٤	٥٢٠,١	٢٦٨,١	٢٥٢,٠	موظفو الخدمات العامة				
-١٥٤,٢	-٨٤,٥	-٦٩,٧	٤٥٩١,٦	٢٦٤٥,٥	١٩٥٣,١	٤٧٥٢,٨	٢٧٣٠,٠	٢٠٢٢,٨	المجموع الفرعي، الموظفون				
-٣٩,٧	-٣٩,٧		٨٥٨,٢	٨٥٨,٢		٨٩٧,٩	٨٩٧,٩	٨٩٧,٩	المساعدة الموقعة العامة				
			٤٤١,٩	٤٢٩,٩	١٢,٠	٤٤١,٩	٤٢٩,٩	١٢,٠	المساعدة الموقعة للجمعيات				
									العمل الإضافي				
-٣,٨	-٣,٨		٣٣,٨	٣٣,٨		٣٧,٦	٣٧,٦	٣٧,٦	الخبراء الاستشاريون				
-٤٣,٥	-٤٣,٥		١٣٣٣,٩	١٣٢١,٩	١٢,٠	١٣٧٦,٤	١٣٦٥,٤	١٢,٠	المجموع الفرعي، الرتب الأخرى				
-٢٠,٤	-١٩,٧	-٠,٧	١٨٤,٠	١٧٧,٣	٦,٧	٢٠٤,٤	١٩٧,٠	٧,٤	السفر				
									الضيافة				
			١٤٠,٤	٧٩,٠	٦١,٤	١٤٠,٤	٧٩,٠	٦١,٤	الخدمات التعاقدية				
			٨,٩	٨,٩		٨,٩	٨,٩	٨,٩	التدريب				
									نفقات التشغيل العامة				
			١٩,٠	٩,٥	٩,٥	١٩,٠	٩,٥	٩,٥	اللوازم والمأow				
									المعدات بما في ذلك الأثاث				
-٢٠,٤	-١٩,٧	-٠,٧	٣٥٢,٣	٢٧٤,٧	٧٧,٦	٣٧٢,٧	٢٩٤,٤	٧٨,٣	المجموع الفرعي غير الموظفين				
-٢١٨,١	-١٤٧,٧	-٧٠,٤	٦٢٨٤,٨	٤٢٤٢,١	٢٠٤٢,٧	٦٥٠٢,٩	٤٣٨٩,٨	٢١١٣,١	المجموع				

الجدول ٣٧: البرنامج الفرعي ٣٣٥٠: وحدة الضحايا والشهود

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢						الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢						٣٣٥٠
	بعد توصيات اللجنة			قبل توصيات اللجنة			المجموع			وحدة الضحايا والشهود			
	المتعلقة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع		
-٢١٧,٤	-١٩٥,٣	-٢٢,١	١٦٧٢,١	١٠٢٥,٩	٦٤٦,٢	١٨٨٩,٤	١٢٢١,١	٦٦٨,٣	موظفو الفئة الفنية				
-٣٩,٥	-٣٧,١	-٢,٤	١١٦٦,٤	١١٥,٨	٦٠,٦	١٢٠٥,٩	١١٤٢,٩	٦٣,٠	موظفو الخدمات العامة				
-٢٥٦,٩	-٢٣٢,٤	-٢٤,٥	٢٨٣٨,٥	٢١٣١,٧	٧٠٦,٨	٣٠٩٥,٣	٢٣٦٤,٠	٧٣١,٣	المجموع الفرعي، الموظفون				
-١٨,٢	-١٨,٢		١٥٦,٠	١٥٦,٠		١٧٤,٢	١٧٤,٢	١٧٤,٢	المساعدة الموقعة العامة				
									المساعدة الموقعة للجمعيات				
			٤٣,٢	٤٣,٢		٤٣,٢	٤٣,٢	٤٣,٢	العمل الإضافي				
-٢,١	-٢,١		١٩,٢	١٩,٢		٢١,٣	٢١,٣	٢١,٣	الخبراء الاستشاريون				
-٢٠,٣	-٢٠,٣		٢١٨,٤	٢١٨,٤		٢٣٨,٧	٢٣٨,٧	٢٣٨,٧	المجموع الفرعي، الرتب الأخرى				
-٦٣,٩	-٦٠,٧	-٣,٢	٥٧٤,٨	٥٤٦,٢	٢٨,٦	٦٣٨,٧	٦٠٦,٩	٣١,٨	السفر				
									الضيافة				
			٢٤,٦	٢٤,٦		٢٤,٦	٢٤,٦	٢٤,٦	الخدمات التعاقدية				
			٢٣٣٨,٩	٢٣٣٨,٩		٢٣٣٨,٩	٢٣٣٨,٩	٢٣٣٨,٩	نفقات التشغيل العامة				
			٤,٧	٤,٧		٤,٧	٤,٧	٤,٧	اللوازم والمأow				
									المعدات بما في ذلك الأثاث				
-٦٣,٩	-٦٠,٧	-٣,٢	٢٩٤٣,٠	٢٩١٤,٤	٢٨,٦	٣٠٠٦,٩	٢٩٧٥,١	٣١,٨	المجموع الفرعي غير الموظفين				
-٣٤١,٠	-٣١٣,٣	-٢٧,٧	٥٩٩٩,٩	٥٢٦٤,٥	٧٣٥,٤	٦٣٤٠,٩	٥٥٧٧,٨	٧٦٣,١	المجموع				

الجدول ٣٨: قسم مشاركة وتعويض الضحايا

	الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			٣٣٦٠
		بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	المصلحة بالحالات المجموع	المصلحة بالحالات المجموع	المصلحة بالحالات المجموع	المصلحة بالحالات المجموع	
		الأساسية	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	قسم مشاركة وتعويض الضحايا
-٨٧,٧	-٤٤,٢	-٤٣,٥	٨٠٢,٠	١٧٠,٨	٦٣١,٢	٨٨٩,٧	٢١٥,٠	موظفو الفئة الفنية
-٥,٨	-٣,٤	-٢,٤	٢٣٤,٠	١٧٣,٤	٦٠,٦	٢٣٩,٨	١٧٦,٨	موظفو الخدمات العامة
-٩٣,٥	-٤٧,٦	-٤٥,٩	١٠٣٦,٠	٣٤٤,٢	٧٩١,٨	١١٢٩,٥	٣٩١,٨	المجموع العربي، الموظفون
-٣٨,١	-٣٨,١		٢٩٣,١	٢٩٣,١		٣٣١,٢	٣٣١,٢	المساعدة الموقعة العامة
								المساعدة الموقعة للجماعات
								العمل الإضافي
-٢,٨	-١,٨	-١,٠	٢٤,٨	١٥,٨	٩,٠	٢٧,٥	١٧,٥	الخبراء الاستشاريون
-٤٠,٨	-٣٩,٨	-١,٠	٣١٧,٩	٣٠٨,٩	٩,٠	٣٥٨,١	٣٤٨,٧	المجموع العربي، الرتب الأخرى
-١٤,٩	-١١,٦	-٣,٣	١٣٤,٢	١٠٤,٦	٢٩,٦	١٤٩,١	١١٦,٢	السفر
			١٥٧,٢	١٠٥,٢	٥٢,٠	١٥٧,٢	١٠٥,٢	الخدمات التعاقدية
-١٣,٥	-١٣,٥		٥,٠	٥,٠		١٨,٥	١٨,٥	التدريب
								نفقات التشغيل العامة
-٥٨,٤	-٥٨,٤		١,٧	١,٧		٦٠,٠	٦٠,٠	اللوازم والماد
								المعدات بما في ذلك الأثاث
-٨٦,٨	-٨٣,٥	-٣,٣	٢٩١,٠	٢١٦,٤	٨١,٦	٣٨٤,٨	٢٩٩,٩	المجموع العربي غير الموظفين
-٢٢١,١	-١٧٠,٩	-٥٠,٢	١٦٥١,٩	٨٦٩,٥	٧٨٢,٤	١٨٧٣,٠	١٠٤٠,٤	المجموع

الجدول ٣٩: البرنامج ٣٤٠٠: قسم الإعلام والوثائق

	الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			٣٤٠٠
		بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	المصلحة بالحالات المجموع	المصلحة بالحالات المجموع	المصلحة بالحالات المجموع	المصلحة بالحالات المجموع	
		الأساسية	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	المصلحة بالحالات المجموع	الأساسية	قسم الإعلام والوثائق
-٩٢,٧	-٦١,٥	-٣١,٢	١٤٠٨,٦	٥٠٢,٨	٩٠٥,٨	١٥٠١,٣	٥٦٤,٣	موظفو الفئة الفنية
-٤٦,٢	-٢٧,٠	-١٩,٢	٦٩٤,٢	٢٠٩,٤	٤٨٤,٨	٧٤٠,٤	٢٣٦,٤	موظفو الخدمات العامة
-١٣١,٩	-٨٨,٥	-٥٠,٤	٢١٠٢,٨	٧١٢,٢	١٣٩٠,٦	٢٢٤١,١	٨٠٠,٧	المجموع العربي، الموظفون
-٣٤,٠	-٣٤,٠		٢٦٧,٢	٢٦٧,٢		٣٠١,٢	٣٠١,٢	المساعدة الموقعة العامة
								المساعدة الموقعة للجماعات
								العمل الإضافي
								الخبراء الاستشاريون
-٣٤,٠	-٣٤,٠		٢٦٧,٢	٢٦٧,٢		٣٠١,٢	٣٠١,٢	المجموع العربي، الرتب الأخرى
-١٢,٥	-٨,٠	-٤,٥	١١٢,١	٧١,٩	٤٠,٢	١٢٤,٦	٧٩,٩	السفر
								الضيافة
			١٠٧٣,٨	٦٧٩,٨	٣٩٤,٠	١٠٧٣,٨	٦٧٩,٨	الخدمات التعاقدية
-١,٨	-١,٨	٣,٨		٣,٨		٥,٦	٥,٦	التدريب
			١١٠,٥	١٣,٥	٩٧,٠	١١٠,٥	١٣,٥	نفقات التشغيل العامة
-٤٦,٩	-٥,٥	-٤١,٥	١٢٣,٦	١٤,٥	١٠٩,١	١٧٠,٥	٢٠,٠	اللوازم والماد
								المعدات بما في ذلك الأثاث
-٦١,٢	-١٣,٥	-٤٧,٧	١٤٢٣,٨	٧٧٩,٨	٧٤٤,١	١٤٦٥,٠	٧٩٣,٢	المجموع العربي غير الموظفين
-٢٣٤,١	-١٣٦,٠	-٩٨,١	٣٧٩٣,٨	١٧٥٩,١	٢٠٣٤,٧	٤٠٢٧,٩	١٨٩٥,١	المجموع

الجدول ٤٠ : البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			٣٣٤٠ قسم الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية في المحكمة
	بعد توصيات اللجنة	الأساسية	المتعلقة بالحالات المجموع	قبل توصيات اللجنة	الأساسية	المتعلقة بالحالات المجموع	
-٢٠٧,٣	-٢٠٧,٣	٥٦٨,٠	٥٦٨,٠	٧٧٥,٣	٧٧٥,٣	٧٧٥,٣	موظفو الفئة الفنية
-٧٨,٨	-٧٨,٨	٢٧٥,٤	٢٧٥,٤	٣٥٤,٢	٣٥٤,٢	٣٥٤,٢	موظفو الخدمات العامة
-٢٤٦,١	-٢٤٦,١	٨٤٣,٤	٨٤٣,٤	١١٢٩,٥	١١٢٩,٥	١١٢٩,٥	المجموع الفرعى، الموظفون المساعدة المؤقتة العامة
١٨٢,٩	١٨٢,٩	٥٥٩,٣	٥٥٩,٣	٣٧٦,٤	٣٧٦,٤	٣٧٦,٤	المجموعة للأجتماعات العمل الإضافي الخبراء الاستشاريون
١٨٢,٩	١٨٢,٩	٥٥٧,٢	٥٥٧,٢	٥٥٧,٢	٥٥٧,٢	٥٥٧,٢	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-٢٢,٦	-٢٢,٦	٢٠٣,١	٢٠٣,١	٢٢٥,٧	٢٢٥,٧	٢٢٥,٧	السفر
		١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	الضيافة
		٦٩٣,٠	٦٩٣,٠	٦٩٣,٠	٦٩٣,٠	٦٩٣,٠	الخدمات التعاقدية
		٩,٠	٩,٠	٩,٠	٩,٠	٩,٠	التدريب
		٢٤,٤	٢٤,٤	٢٤,٤	٢٤,٤	٢٤,٤	نفقات التشغيل العامة
		١٤,٧	١٤,٧	١٤,٧	١٤,٧	١٤,٧	الوازم والمأowad
		٥,٠	٥,٠	٥,٠	٥,٠	٥,٠	المعدات بما في ذلك الآلات
-٢٢,٦	-٢٢,٦	٩٥٩,٢	٩٥٩,٢	٩٦١,٨	٩٦١,٨	٩٦١,٨	المجموع الفرعى غير الموظفين
-١٢٥,٨	-١٢٥,٨	٢٩٥٧,١	٢٩٥٧,١	٣٠٨٢,٩	٣٠٨٢,٩	٣٠٨٢,٩	المجموع

الجدول ٤١ : البرنامج ٤١٠٠ المؤقر

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			٤١٠٠ المؤقر
	بعد توصيات اللجنة	الأساسية	المتعلقة بالحالات المجموع	قبل توصيات اللجنة	الأساسية	المتعلقة بالحالات المجموع	
-٤٢,٣	-٤٢,٣	٣٣٤,١	٣٣٤,١	٣٧٦,٤	٣٧٦,٤	٣٧٦,٤	موظفو الفئة الفنية
		٥٥٧,٢	٥٥٧,٢	٥٥٧,٢	٥٥٧,٢	٥٥٧,٢	موظفو الخدمات العامة
		٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠	المجموع الفرعى، الموظفون المساعدة المؤقتة للأجتماعات العمل الإضافي الخبراء الاستشاريون
-٤٢,٣	-٤٢,٣	٩١١,٣	٩١١,٣	٩٥٣,٦	٩٥٣,٦	٩٥٣,٦	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-١٤,٥	-١٤,٥	١٣٠,١	١٣٠,١	١٤٤,٦	١٤٤,٦	١٤٤,٦	السفر
		٦٨١,٠	٦٨١,٠	٦٨١,٠	٦٨١,٠	٦٨١,٠	الضيافة
		٢٤,٤	٢٤,٤	٢٤,٤	٢٤,٤	٢٤,٤	الخدمات التعاقدية
		١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	التدريب
		٢٤,٤	٢٤,٤	٢٤,٤	٢٤,٤	٢٤,٤	نفقات التشغيل العامة
		١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	الوازم والمأowad
		١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	المعدات بما في ذلك الآلات
-١٤,٥	-١٤,٥	٨٤٥,٥	٨٤٥,٥	٨٦٠,٠	٨٦٠,٠	٨٦٠,٠	المجموع الفرعى غير الموظفين
-٥٦,٨	-٥٦,٨	١٧٥٦,٨	١٧٥٦,٨	١٨١٣,٦	١٨١٣,٦	١٨١٣,٦	المجموع

المدول ٤٢: البرنامج ٤٢٠٠: أمانة جمعية الدول الأطراف

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			٤٢٠٠ أمانة جمعية الدول الأطراف	
	بعد توصيات اللجنة			قبل توصيات اللجنة				
	المتصلا بالحالات	المجموع	الأساسية	المتصلا بالحالات	المجموع	الأساسية		
-٢٠٧,٣	-٢٠٧,٣	٥٦٨,٠		٥٦٨,٠	٧٧٥,٣	٧٧٥,٣	موظفو الفئة الفنية	
-٧٨,٨	-٧٨,٨	٢٧٥,٤		٢٧٥,٤	٣٥٤,٢	٣٥٤,٢	موظفو الخدمات العامة	
-٢٨٦,١	-٢٨٦,١	٨٤٣,٤		٨٤٣,٤	١١٢٩,٥	١١٢٩,٥	المجموع الفرعى، الموظفون	
٢٢٥,٢	٢٢٥,٢	٢٢٥,٢		٢٢٥,٢			المساعدة المؤقتة للجمعيات	
			١٨,٠	١٨,٠	١٨,٠	١٨,٠	العمل الإضافي	
							الخبراء الاستشاريون	
٢٢٥,٢	٢٢٥,٢	٢٤٣,٢	٢٤٣,٢	١٨,٠	١٨,٠	١٨,٠	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى	
-٨,١	-٨,١	٧٣,٠	٧٣,٠	٨١,١	٨١,١	٨١,١	السفر	
		١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	الضيافة	
		١٢,٠		١٢,٠	١٢,٠	١٢,٠	الخدمات التعاقدية	
		٩,٠		٩,٠	٩,٠	٩,٠	التدريب	
							نفقات التشغيل العامة	
		٤,٧	٤,٧	٤,٧	٤,٧	٤,٧	اللوازم والمأowad	
		٥,٠	٥,٠	٥,٠	٥,٠	٥,٠	المعدات بما في ذلك الأثاث	
-٨,١	-٨,١	١١٣,٧	١١٣,٧	١٢١,٨	١٢١,٨	١٢١,٨	المجموع الفرعى لغير الموظفين	
-٦٩,٠	-٦٩,٠	١٢٠٠,٣	١٢٠٠,٣	١٢٦٩,٣	١٢٦٩,٣	١٢٦٩,٣	المجموع	

المدول ٤٣: البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			البرنامج الرئيسي السادس أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا	
	بعد توصيات اللجنة			قبل توصيات اللجنة				
	المتصلا بالحالات	المجموع	الأساسية	المتصلا بالحالات	المجموع	الأساسية		
-٢٥,٨	-١٧,٧	-٨,١	٥٨١,٦	٤٢٢,٦	١٥٩,٠	٦٠٧,٤	٤٤٠,٣	موظفو الفئة الفنية
-٤,٨	-٢,٤	-٢,٤	١٢١,٢	٦٠,٦	٦٠,٦	١٢٦,٠	٦٣,٠	موظفو الخدمات العامة
-٣٠,٦	-٢٠,١	-١٠,٥	٧٠٢,٨	٤٨٣,٢	٢١٩,٦	٧٣٣,٤	٥٠٣,٣	المجموع الفرعى، الموظفون
-١٣٠,٥	-٣,٨	-١٢٦,٧	١٨٩,٩	٧١,٨	١١٨,١	٣٢٠,٤	٧٥,٦	المساعدة المؤقتة العامة
								المساعدة المؤقتة للجمعيات
								العمل الإضافي
-١٣,٠	-٩,٠	-٤,٠	١١٧,٠	٨١,٠	٣٦,٠	١٣٠,٠	٩٠,٠	الخبراء الاستشاريون
-١٤٣,٥	-١٢,٨	-١٣٠,٧	٣٠٦,٩	١٥٢,٨	١٥٤,١	٤٥٠,٤	١٧٥,٦	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-٢٨,٧	-٢٣,١	-٥,٧	٢٥٨,٧	٢٠٧,٨	٥٠,٩	٢٨٧,٤	٢٣٠,٩	السفر
		٥,٠		٥,٠	٥,٠	٥,٠	٥,٠	الضيافة
		١٩٨,٠		٨٢,٠	١١٦,٠	١٩٨,٠	٨٢,٠	الخدمات التعاقدية
-١٩,٦	-١٧,٧	-١,٩	٢٧,٠	٢٤,٣	٢,٧	٤٦,٦	٤٢,٠	التدريب
		٢٢,٠		١٧,٠	٥,٠	٢٢,٠	١٧,٠	نفقات التشغيل العامة
-٠,٢	-٠,٢	٢,٨	٢,٨	٢,٨	٣,٠		٣,٠	اللوازم والمأowad
		١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠	المعدات بما في ذلك الأثاث
-٤٨,٦	-٤٠,٨	-٧,٨	٥٢٣,٤	٣٣١,١	١٩٢,٣	٥٧٢,٠	٣٧١,٩	المجموع الفرعى لغير الموظفين
-٢٢٢,٧	-٧٣,٨	-١٤٩,٠	١٥٣٣,١	٩٦٧,١	٥٦٦,٠	١٧٥٥,٨	١٠٤٠,٨	المجموع

الجدول ٤ : البرنامج الرئيسي السابع-١: مكتب مدير المشروع (المباني الدائمة)

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			البرنامج الرئيسي السابع-١
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	المصلحة بالحالات المجموع	المصلحة بالحالات المجموع	المصلحة بالحالات المجموع	المصلحة بالحالات المجموع	
-١٣,٠	-١٣,٠	٢٧٤,٨	٢٧٤,٨	٢٨٧,٨	٢٨٧,٨	٢٨٧,٨	موظفو الفئة الفنية
-٢,٤	-٢,٤	٦٠,٦	٦٠,٦	٦٣,٠	٦٣,٠	٦٣,٠	موظفو الخدمات العامة
-١٥,٤	-١٥,٤	٣٣٥,٤	٣٣٥,٤	٣٥٠,٨	٣٥٠,٨	٣٥٠,٨	المجموع الفرعى، الموظفون
-١,٩	-١,٩	١٥,٥	١٥,٥	١٧,٤	١٧,٤	١٧,٤	المساعدة الموقعة للجمعيات
							العمل الإضافي
							الخبراء الاستشاريون
-١,٩	-١,٩	١٥,٥	١٥,٥	١٧,٤	١٧,٤	١٧,٤	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-٢,٨	-٢,٨	٢٥,٠	٢٥,٠	٢٧,٨	٢٧,٨	٢٧,٨	السفر
		٥,٠	٥,٠	٥,٠	٥,٠	٥,٠	الضيافة
		١١٠,٠	١١٠,٠	١١٠,٠	١١٠,٠	١١٠,٠	الخدمات التعاقدية
-٥,٧	-٥,٧	٦,٢	٦,٢	١١,٩	١١,٩	١١,٩	التدريب
		١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	نفقات التشغيل العامة
-١,٦	-١,٦	١,٩	١,٩	٣,٥	٣,٥	٣,٥	اللوازم والمواد
		١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	المعدات بما في ذلك الأثاث
-١٠,٠	-١٠,٠	١٦٨,٢	١٦٨,٢	١٧٨,٢	١٧٨,٢	١٧٨,٢	المجموع الفرعى غير الموظفين
-٢٧,٤	-٢٧,٤	٥١٩,٠	٥١٩,٠	٥٤٦,٤	٥٤٦,٤	٥٤٦,٤	المجموع

الجدول ٥ : البرنامج الرئيسي السابع-٥: آلية الرقابة المستقلة

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الآلية الرقابة المستقلة-٥
	بعد توصيات اللجنة	قبل توصيات اللجنة	المصلحة بالحالات المجموع	المصلحة بالحالات المجموع	المصلحة بالحالات المجموع	المصلحة بالحالات المجموع	
-٤٧,٤	-٤٧,٤	١٥٦,٠	١٥٦,٠	٢٠٣,٣	٢٠٣,٣	٢٠٣,٣	موظفو الفئة الفنية
		٤٧,٤	-٤٧,٤	١٥٦,٠	١٥٦,٠	١٥٦,٠	موظفو الخدمات العامة
				٢٠٣,٣	٢٠٣,٣	٢٠٣,٣	المجموعة الموقعة للجمعيات
							العمل الإضافي
							الخبراء الاستشاريون
							المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-١٣,٥	-١٣,٥	٩,٠	٩,٠	٢٢,٥	٢٢,٥	٢٢,٥	السفر
							الضيافة
		٦٥,٠	٦٥,٠	٦٥,٠	٦٥,٠	٦٥,٠	الخدمات التعاقدية
							التدريب
							نفقات التشغيل العامة
		١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	اللوازم والمواد
		٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠	المعدات بما في ذلك الأثاث
-١٣,٥	-١٣,٥	١٠٤,٠	١٠٤,٠	١١٧,٥	١١٧,٥	١١٧,٥	المجموع الفرعى غير الموظفين
-٦٠,٩	-٦٠,٩	٢٦٠,٠	٢٦٠,٠	٣٢٠,٨	٣٢٠,٨	٣٢٠,٨	المجموع